



المركز الجامعي بلحاج بوشعيب - عين تموشنت -

معهد العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير

التخصص: محاسبة وجباية معمقة

قسم علوم التسيير

مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية

دراسة تطبيقية في مديرية الضرائب لولاية عين تموشنت

من إعداد الطالبين :

- إشراف :

د. عبد الرحيم نادية

بدو يمينة

كـ

بالعربي سمية

كـ

أعضاء لجنة المناقشة

	الجامعة	الاسم واللقب
رئيسا	المركز الجامعي بلحاج بوشعيب عـتـ	د. قديد ياقوت
ممتحنا	المركز الجامعي بلحاج بوشعيب عـتـ	د. بوغازي اسماعيل
مشرفا ومقرا	المركز الجامعي بلحاج بوشعيب عـتـ	د. عبد الرحيم نادية

السنة الجامعية: 2019/2020.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الا هد اء :

بسم الله الرحمن الرحيم

"وَقَضَى رَبُّكَ إِلَّا تَعْبُدُوا إِلَيْهِ وَبِالْوَالِدِينَ أَحْسَانًا"

صدق الله العظيم

الى ملاكي التي رافقني في كل محطات عمري، الى الشمعة التي انارت لي طرفي، الى من بدعانها تحطم كل الصعاب ويتوهج نجاحي، الى من بحضورها تغيب كل كلماتي، الى من جعل الله الجنة تحت أقدامها اليك أمي الحبيبة.

الى من أحمل اسمه بكل افتخار، الى من رافقني بدون مقابل، الى الذي تعلمت منه أبجدية القراءة وأبجدية الحياة، الى الغالي الذي سهر على تربيتي بأسس الإسلام، الى سندى في الحياة، الى من علمنى أن أطير وكيف أطير، الى فقدي الذي أتعززني غيابه، الى روح الغالى أبي حبيبى رحمة الله وأسكنه فسيح جناته.

الى من بابتسامتهم تحلو الحياة، الى اختي اكرام وأخوتى محمد وأمين وعبد الجليل.

الى من أمر الله بصلتهم الى كل أقاربى، الى جدتي الحنون وخالتى، الى اخوتى التي لم تلد هم أمى الى نوره وهوارة وياسين.

الى الغراب وأصدقائى ومن كانوا مصدراً للطاقة الإيجابية التي دفعتنى دفعه قوية، وكل من رافقنى في مشوار حياتى، الى كل زملائي وزميلاتى، الى رفيقتي يمينة.

إليهم كلهم وكل من نسيت أن أذكره أهدي ثمرة هذا العمل الذى كل بالنجاح.

والحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات.

سميه

الإهداء :

أهدى عملي المتواضع هذا إلى أول شخص فتحت عيناي عليه، إلى من كانت حارساً
لـي وراء كل خطوة خطوها، إلى من كانت لي قدوة اتبعتها إلى من بحبها وعطاءها
تغلبت على الصعب، إلى شمعتي التي أنارت لي الطريق فبفضلها وبفضل دعواتها
تنوح حياتي دائمًا بالنجاح.

أمسى بكل شكر وتقدير وعرفان، أهدي هذه المذكرة كامتنان لما بذلتـه معـي من
جهـد طـيلة مـسـيرـتـي الـدرـاسـية.

الـى الـبـيـ الـغـالـيـ الـذـيـ كـانـ لـيـ الـذـرـاعـ الـأـيمـنـ وـالـسـنـدـ الصـانـنـ الـذـيـ بـفـضـلـهـ عـرـفـتـ
الـمـدـرـسـةـ عـرـفـتـ الـعـلـمـ إـلـىـ الـغـالـيـ أـهـدـيـ هـذـاـ الـعـلـمـ عـلـهـ يـكـونـ ثـمـرـةـ الـتـيـ لـاـ تـجـعـلـ
جـهـودـهـ تـذـهـبـ سـدـىـ

إـلـىـ إـخـوـانـيـ،ـ إـلـىـ أـخـتـيـ الـخـالـيـةـ،ـ إـلـىـ كـلـ اـسـرـتـيـ وـأـطـفـالـ العـائـلـةـ،ـ إـلـىـ أـصـدـقـائـيـ وـزـمـلـاءـ
الـفـوـجـ وـالـدـفـعـةـ،ـ إـلـىـ زـمـلـائـيـ فـيـ الـعـلـمـ وـالـىـ كـلـ مـنـ اـحـبـنـيـ مـنـ قـرـيبـ اوـ بـعـيدـ اوـ سـاـهمـ
فـيـ هـذـاـ الـعـلـمـ اـهـدـيـهـمـ هـذـهـ الرـسـالـةـ الـتـيـ أـتـمـنـىـ أـنـ تـكـوـنـ بـمـثـابـةـ دـلـيـلـ يـقـوـدـ إـلـىـ طـرـيقـ
كـلـ مـنـ هـوـ مـقـبـلـ عـلـىـ هـذـاـ الـمـصـيـرـ.

يـمـيـنـةـ

شكراً وتقدير:

نشكر الله الذي وفقنا في إتمام هذا العمل المتواضع فمن جعل الحمد خاتمة النعم جعلها الله فاتحة المزید وكما قال الحق تعالى بعد بسم الله الرحمن الرحيم:

{وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم}

صدق الله العلي العظيم

[سورة إبراهيم الآية 107]

نقدم أحر عبارات الشكر والتقدير لاستاذتنا الفاضلة، الدكتورة القدیرة نادیة عبد الرحيم على كل مجهوداتها في إرشادنا وتقديم النصائح التي ساعدتنا لإتمام هذا العمل.

ونتوجه بالشكر لأساتذتنا الكرام أعضاء لجنة المناقشة الذين تكبدوا عناء قراءة ومراجعة هذه الدراسة.

كما نشكر السيدة المحترمة بابير رحمونه والأستاذة عبد الباقی حياة اللتان استقبلتانا في متجرية الضرائب لولاية عین تموشنت ولم تبخلا علينا بأي معلومة رغم الظروف العصيبة التي كنا نعيشها،

كما نقدم شكرنا الموصول الى كل من ساندنا وقدم لنا المساعدة ولو بكلمة طيبة جزاك الله ألف خير ووفقكم في مرافقه الدفعات القادمة.

ونسأل الله تعالى أن يصلاح لنا الأحوال ويرفع عننا هذا البلاء وأن ينزل شفاعة على الداع

"آمين يا رب العالمين".

الملخص:

هدفت هذه الدراسة الى تحديد نوع وقوة العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية، ولذلك اعتمدنا على المنهج التحليلي مدعما بدراسة حالة على مستوى مديرية الضرائب لولاية عين تموشنت للفترة الممتدة من 08/03/2020 الى 22/03/2020.

ومن خلالها قد توصلنا الى ان هناك علاقة طردية قوية بين المتغيرين السالفين الذكر، من اهم اسبابها التعديل المستمر في التشريع الجبائي، وضعف الادارة الجبائية بالإضافة الى نقص الوعي الجبائي لدى الكلفين بالضريبة

كما انا قد حاولنا الكشف عن بعض المقارب النظرية لكل من الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية.

الكلمات المفتاحية: الضريبة، الرقابة الجبائية، المنازعات الجبائية.

Résumé :

Cette étude visait à déterminer le type et la force de relation entre le contrôle fiscal et contentieux fiscal, et nous nous sommes donc appuyés sur l'approche analytique soutenue par étude de cas au niveau de la direction fiscale de l'état de « AIN TEMOUCHENT » pour la période du 08/03/2020 au 22/03/2020.

Et à travers cela, nous avons conclu qu'il existe une relation directe forte entre les deux variables susmentionnées, dont la plus importante est la modification continue de la législation fiscale, le manque de compétence des employés de l'administration fiscale, en plus du manque de sensibilisation fiscale des contribuables.

Nous avons également tenté de découvrir certaines approches théoriques du contrôle fiscal et des contentieux fiscaux.

Mots clés : fiscalité, contrôle fiscal, contentieux fiscaux.

الصفحة	الموضوع
I	البسمة
II	الاهداء
I	الشكر
I	الملخص
أ	مقدمة
01	الفصل الأول: الرقابة الجبائية
02	مقدمة الفصل
02	المبحث الأول: الإطار النظري للضرائب
03	المطلب الأول: ماهية الضريبة
04	المطلب الثاني: اهداف ومبادئ الضريبة
07	المطلب الثالث: أنواع الضرائب والاساس القانوني للضريبة
12	المبحث الثاني: الإطار المفاهيم والقانوني والتنظيمي للرقابة الجبائية
12	المطلب الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية
15	المطلب الثاني: الإطار القانوني للرقابة الجبائية
20	المطلب الثالث: الإطار التنظيمي للرقابة الجبائية
25	المبحث الثالث: اشكال الرقابة الجبائية ونتائجها والصعوبات التي تواجهها
25	المطلب الأول: الرقابة الداخلية
29	المطلب الثاني: الرقابة الخارجية
33	المطلب الثالث: نتائج الرقابة الجبائية والصعوبات التي تواجهها
37	خلاصة الفصل
38	الفصل الثاني: المنازعات الجبائية وعلاقتها بالرقابة الجبائية
39	مقدمة الفصل
40	المبحث الأول: المقاربة النظرية للمنازعات الجبائية
40	المطلب الأول: تعريف المنازعات الجبائية وأسبابها
43	المطلب الثاني: أنواع المنازعات الجبائية وخصائصها
46	المبحث الثاني: إجراءات المنازعات الجبائية
46	المطلب الأول: الإجراءات الإدارية للمنازعات الجبائية
54	المطلب الثاني: الإجراءات القضائية للمنازعات الجبائية
63	المبحث الثالث: العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية
63	المطلب الأول: مسار العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية
70	المطلب الثاني: تداعيات المنازعات الجبائية
72	خلاصة الفصل
73	الفصل الثالث: دراسة تطبيقية في مديرية الضرائب لعين تموشنت
74	مقدمة الفصل
74	المبحث الأول: مديرية الضرائب لعين تموشنت
74	المطلب الأول: تعريف ومهام مديرية الضرائب لعين تموشنت
75	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لعين تموشنت
82	المطلب الثالث: الطاقات البشرية المتواجدة بديريية الضرائب لعين تموشنت
89	المبحث الثاني: معالجة العلاقة بين الرقابة الجبائية وبين والمنازعات الجبائية لدى مديرية الضرائب لعين تموشنت
89	المطلب الأول: الرقابة الجبائية لدى مديرية الضرائب لعين تموشنت

90	المطلب الثاني: المنازعات الجبائية لدى مديرية الضرائب لعين تموشنت
93	المطلب الثالث: العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية لدى مديرية الضرائب لعين تموشنت
97	خلاصة الفصل
98	الخاتمة
101	قائمة المراجع

فهرس الجداول:

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
48	مبالغ وأجال البت في الشكوى الجبائية	01
53	لجان الطعون الإدارية	02
84	التصنيف والنقطة الاستدلالية لرتبة مفتاح الضرائب	03
85	التصنيف والنقطة الاستدلالية لرتبة متصرفون	04
85	التصنيف والنقطة الاستدلالية لرتبة اداريون	05
86	التصنيف والنقطة الاستدلالية لرتبة الكتاب	06
86	التصنيف والنقطة الاستدلالية لرتبة المحاسبون الاداريون	07
86	التصنيف والنقطة الاستدلالية لرتبة المهندسون	08
86	التصنيف والنقطة الاستدلالية لرتبة التقنيون	09
88	التصنيف والنقطة الاستدلالية لرتبة العمال المهنيون وسائقو السيارات والحجاب	10
95	اجمالي التخفيضات الممنوعة خلال السنين 2019، 2018	11
99	اجمالي التخفيضات الممنوعة خلال سنين 2019، 2018	12

فهرس الاشكال البيانية:

الصفحة	عنوان الشكل البياني	الرقم
89	عدد الملفت الخاضعة للتحقيق المحاسبي وفي مجل الوضعية الجبائية	01
90	المبالغ المترتبة عن التحقيق المحاسبي وفي مجل الوضعية الجبائية	02
91	الشكایات المستلمة من زاوية المنازعات الجبائية	03
91	معالجة ملفات المنازعات الجبائية المسموحة منها والمرفوضة	04
92	إجراءات الاستئناف أمام القضاء	05

فهرس المخططات:

الصفحة	عنوان المخططات	الرقم
25	أشكال الرقابة الداخلية	01
28	الرقابة الجبائية على الوثائق	02
32	أنواع الرقابة الخارجية	03
35	أشكال الرقابة الجبائية	04
71	مقومات الرقابة الجبائية	05
72	العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية	06
76	آثار مسار العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية	07

فهرس الملاحق:

الصفحة	عنوان الملحق	الرقم
105	طلب تبرير	01
106	أشعار بالتحقيق في محمل الوضعية الجبائية	02
107	أشعار بالتحقيق المحاسبي	03
108	الظلم المسبق	04
109	عريضة افتتاحية الدعوى	05
110	عريضة استئناف	06

قائمة الرموز والمخصرات:

المعنى	الرمز
التحقيق المحاسبي	VC
التحقيق في محمل الوضعية الجبائية	VASF

شهد العالم في الآونة الأخيرة جملة من التطورات الواسعة التي كانت بمثابة قفزات عظيمة في جميع الميادين وال مجالات بما فيها المجال الجبائي الذي كان له نصيب هو الآخر من هذه التوسعات.

والجزائر هي الأخرى على غرار باقي دول العالم تستفيد من الجبائية بحيث أن الضرائب هي أهم موارد الخزينة العمومية الموجهة لغطية النفقات العمومية وتحقيق المنفعة العامة ، كما أنه لا يخفى علينا أن النظام الجبائي الجزائري هو نظام تصريحي أي أنه يقوم على التصريحات المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة إلى الإدارة الجبائية وبناءً على هذه التصريحات تفرض الضريبة وتحدد مقدارها ، الأمر الذي يستدعي ضرورة وجود جهاز رقابة جبائية فعال بحيث يقوم بمراجعة ومراقبة تلك التصريحات واكتشاف الأخطاء الموجودة فيها سواء كانت هذه الأخطاء عشوائية وغير قصد أو أنها تكون متعمدة عن سوء نية .

فالرقابة بصورة عامة هي مهمة تقوم بالتحقق مما إذا كان العمل الفعلي يسير وفق ما هو مخطط له أم يوجد تجاوزات ينبغي تصحيحها قبل فوات الأوان، إذن فهي ضرورية للغاية في أي قطاع مهما كان نوعه أو حجمه، وهذا ما ينطبق كذلك على الرقابة الجبائية فأهميتها هي الأخرى في الميدان الجبائي كبيرة ، فهي تقوم بحماية أموال الدولة الموجهة للإنفاق العام من كل المجرمين والمتوربين من التزاماتهم الجبائية، ومن هنا لا بد من تكثيف الجهود لتطوير هذا الجهاز.

ومن الجانب الآخر نتج عن التطور الجبائي تعدد وتتنوع الضرائب الأمر الذي فتح المجال لخلق الصراعات بين كل من المكلفين بالضريبة والإدارة الجبائية خصوصا في الآونة الأخيرة نتيجة للأخطاء التي تحدث أثناء تحديد أسس فرض الضريبة ومقدارها.

فالمنازعات الجبائية هي مجموعة من الخلافات التي تتشبّه بين إدارة الضرائب والمكلف بالضريبة وهذا بفعل العديد من الأسباب التي تتعلق بكل الطرفين، ونظرا للتزايد المستمر في هذا النوع من المنازعات على طاولة القضاء أصبحت المنازعات الجبائية تكتسي أهمية كبيرة على الصعيد العملي ولها عدة سمات تجعلها.

مختلفة عن غيرها من المنازعات، فهي تتطلب السرعة في بثها وخبرة إدارية للتعامل معها بالإضافة إلى السرية لما تتضمنه من حماية لموارد الدولة وكذلك الأموال الخاصة بالمكلفين بالضريبة.

إذن فإن الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية هما موضوعين واسعين ولكل منهما مسار يسلكه للوصول إلى الأهداف المنشودة وهذه الأهداف في حد ذاتها لها أبعاد وانعكاسات على كل المجالات.

أولاً: إشكالية البحث.

من خلال هذه الدراسة المحشمة أردنا أن نسلط الضوء على نقطة جد مهمة ومشتركة بين كل من الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية، وهذا بالإجابة عن الإشكالية التي مفادها:

-ما نوع العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية؟

ومن أجل أن نتمكن من الإحاطة بكل جوانب الموضوع ارتأينا إلى طرح الأسئلة الفرعية التالية:

❖ هل العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية هي علاقة طردية قوية؟

❖ هل العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية هي علاقة طردية ضعيفة؟

ثانياً: فرضيات البحث.

للإجابة على التساؤلات المطروحة قدمنا فرضيتين كالتالي:

❖ العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية هي علاقة طردية بصفة قوية.

❖ علاقة الرقابة الجبائية بالمنازعات الجبائية علاقة طردية ضعيفة.

ثالثاً: أسباب اختيار الموضوع.

إن السبب الرئيسي الذي دفعنا لاختيار الموضوع هو تعلقه بشكل كبير بالجباية التي هي تخصصنا.

وكذلك نظراً للأهمية البالغة لهذا الموضوع في النظام الجبائي الجزائري.

رابعاً: أهمية البحث.

يستمد هذا البحث أهميته من الأهمية البالغة لكل من الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية بحيث أنها

ركنين أساسيين في الجبائية الجزائرية على وجه الخصوص.

خامساً: أهداف البحث.

إن الهدف من هذه الدراسة هو الإحاطة ومعرفة كل جوانب الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية.

وإن الهدف الأسماى من هذا البحث هو استنتاج العلاقة بينهما وكذلك معرفة أبعاد هذه العلاقة.

سادساً: حدود البحث.

لدراستنا هذه حدود مكانية و زمنية بحيث:

- ✚ **الحدود المكانية:** تم تحديد دراستنا مكانيًا في مديرية الضرائب لولاية عين تيموشت وبالتحديد في المديرية الفرعية للمراقبة الجبائية، والمديرية الفرعية للمنازل عات الجبائية.
- ✚ **الحدود الزمنية:** تمثلت الحدود الزمنية لدراستنا في السنوات الأربع الأخيرة وهذا من بداية سنة 2016 إلى غاية سنة 2019 بما فيها السنة الحالية 2020.

سابعاً: منهج البحث.

للإجابة على الإشكالية واختبار مدى صحة الفرضيات اعتمدنا على المنهج الوصفي وهذا من خلال عرض كل المفاهيم المتعلقة بالرقابة الجبائية المناز عات.

الجبائية، أما فيما يخص العلاقة بينهما والتي تمثل جوهر الدراسة فقمنا باستنتاج نوعها في الأخير، هذا فيما يخص الجانب النظري في الفصلين الأول والثاني.

أما الفصل الأخير اعتمدنا المنهج التطبيقي بشكل يسمح لنا من اسقاط النتائج المتوصّل إليها من خلال الجانب النظري على أرض الواقع.

إذاً المنهج المتبّع هو منهج وصفي تحليلي مدعما بدراسة ميدانية.

ثامناً: الدراسات السابقة:

من خلال اطلاعنا على الدراسات السابقة التي تطرقـت على الأقل على جانب من جوانب كل من الرقابة الجبائية والمنازل عات الجبائية وتختلف نظرـة وأراء الباحثـين في هذه الدراسات باختلاف مجال تخصصاتهم ومن بين هذه الدراسات اخترنا الدراسات التي تكون قريبة لموضوع مذكـرتنا وكذلك الحديثـة منها، ونجد من بينها ما يلي:

✚ أطروحة دكتوراه بعنوان الرقابة الجبائية كوسيلة لحماية أموال الخزينة العمومية، من إعداد الباحث بن غوماري ميلود، جامعة أبو بكر بالقـايد ولاية تلمسـان، سنة 2017/2018، وهـدفت هذه الدراسة إلى التعرـف على الرقابة الجبائية ومعرفـة الهدف منها وكيف تتم إجراءاتها ومدى مساهمتها في حماية أموال الخزينة العمومية.

✚ مذكرة ماستر حول الرقابة الجبائية كأداة في محاربة التهـرب والغش الضريـبيـن، من إعداد الطالبة عطـاب توـاتـية، جامعة عبد الحـميد بن بـاديس ولاية مستغانـم، السنة الجامـعـية

2017/2018، وتهدف هذه الدراسة إلى التعرف على الرقابة الجبائية وكيفية ممارستها في الجزائر وكذلك التعرف على الأسباب الحقيقة للضعف الجبائي.

 مذكرة ماستر تحت عنوان الرقابة الجبائية أداة لمحاربة الغش الجبائي، من اعداد الطلبة عفاف بوبندير وجمال الدين لوصيف، جامعة 08 ماي 1945 للسنة الجامعية 2015/2016، وهدفت هذه الدراسة إلى تبيان ما إذا كانت إجراءات الرقابة الجبائية تمكن من حماية حقوق وضمانات المكلف بالضربيّة وإن كانت تحقق العدالة الجبائية.

 مذكرة ماستر حول الرقابة الجبائية ودورها في تحسين جودة المعلومات المحاسبية دراسة حالة (مديرية الضرائب لولاية جيجل في الفترة الممتدة بين 2009/2012)، من اعداد الطالب بوقيه محى الدين بجامعة قاصدي مرباح لولاية ورقلة السنة الجامعية 2013/2014، والهدف منها هو معرفة الدور الذي تلعبه الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية.

 مذكرة ماستر تحت عنوان إشكالية المنازعات الجبائية في إدارة الضرائب، من إعداد الطالبة يسمينه بن قدور بجامعة عبد الحميد بن باديس ولاية مستغانم للسنة الجامعية 2016/2017، وألمت الباحثة من خلال هذه الدراسة بكل جوانب المنازعات الجبائية.

 مذكرة ماستر تخصص قانوناً لـالاعمال بعنوان طرق تسوية المنازعات الضريبية من اعداد الطالبة زيوش شهرة، جامعة محمد بو ضياف ولاية المسيلة لسنة 2016/2017، وتمحورت الدراسة على أهم الإجراءات التي قد تتخذ بغية تسوية المنازعات الضريبية.

 مذكرة ماستر بعنوان الإجراءات الإدارية والقضائية في منازعات الضرائب في الجزائر، من اعداد الطالبتين بالقبليه فيروز وبن شريف ليدية، جامعة عبد الرحمن ميرة ولاية بجاية لسنة 2015/2016، وتبيّن هذه الدراسة الإجراءات الإدارية والقضائية المتخذة بخصوص المنازعات الجبائية في الجبائية.

 مذكرة ماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه، بعنوان المنازعات الضريبية أمام الجهات القضائية في الجزائر، من اعداد الطالبة لکھل عائشة، جامعة الجزائر سنة 2014/2015، تضمنت هذه الدراسة كافة الإجراءات الإدارية وكذا القضائية التي تتخذ في مسار تسوية المنازعات الجبائية.

تاسعاً: تقسيمات البحث.

من أجل بلوغ أهداف الدراسة والإجابة على كل التساؤلات المطروحة سابقاً في شكل تسلسلي قمنا بتقسيم هذا البحث إلى ثلاثة فصول بحيث خصصنا فصلين للجانب النظري وفصل للجانب التطبيقي.

الفصل الأول احتوى دراسة شاملة للرقابة الجبائية من خلال ثلاثة مباحث، بحيث كان المبحث الأول بمثابة مبحث تمهدى قمنا من خلالها الوقوف، عند المحطات الأساسية للضرائب بشكل موجز، أما المبحث الثاني فتناول الإطار المفاهيمي والقانوني والتنظيمي للرقابة الجبائية، ليبيق المبحث الأخير فخصصناه لمعرفة أشكال الرقابة الجبائية ونتائجها ومعرفة كذلك الصعوبات التي تواجهها.

الفصل الثاني درسنا من خلاله المنازعات الجبائية بحيث خصصنا له هو الآخر ثلاثة مباحث، بحيث أن المبحث الأول ضمن المقاربة النظرية للمنازعات الجبائية، والمبحث الثاني خصص لإجراءات المنازعات الجبائية، وفيما يخص المبحث الثالث والأخير فخصص للعلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية.

الفصل الثالث والأخير كان فصل تطبيقي قمنا من خلال بإسقاط كل ما سبق وأدرج ضمن الفصلين النظريين السابقين في أرض الواقع وهذا بطبيعة الحال بعد تقديم مفصل للمؤسسة التي قمنا بالدراسة الميدانية فيها مديرية الضرائب لولاية عين تموشنت.

الفصل الأول: الرقابة

الجائية

- ❖ المبحث الأول: الإطار النظري للضرائب.
- ❖ المبحث الثاني: الإطار المفاهيمي والقانوني والتنظيمي للرقابة الجائية.
- ❖ المبحث الثالث: أشكال الرقابة الجائية ونتائجها.

مقدمة الفصل:

يعتبر النظام الجبائي الجزائري نظام تصرحي أي أنه يقوم على التصريحات المقدمة من طرف المكاففين بالضريبة إلى الإدارة الجبائية وبناءً على هذه التصريحات تفرض الضريبة وتحدد مقدارها، الأمر الذي يستدعي وجود جهاز رقابي جبائي فعال يقوم بمراجعة تلك التصريحات واكتشاف الأخطاء الموجودة فيها سواء كانت أخطاء عشوائية تلمس فيها حسن النية أو أخطاء متعمدة عن سوء نية الهدف منها التملص من الضرائب وبالتالي رصد المجرمين والمتهربين هذا من جانب، ومن جانب آخر الرقابة الجبائية تقوم بحماية مورد هام الذي يقوم بتغذية الخزينة العمومية للدولة ألا وهي الضرائب.

ومن خلال هذا الفصل سنتعرف على الرقابة الجبائية بشكل مفصل بحيث نطرقنا من خلاله إلى كل جوانبها من مفاهيم، أهداف، أنواع وكذلك جانبها القانوني والتنظيمي.

ولكن قبل ذلك افتحنا هذا الفصل بمبحث تمهدى يسمح لنا بـلقاء لمحه وجيزه عن الضرائب.

المبحث الأول: الإطار النظري للضرائب

تعد الضرائب أقدم وأهم مورد من الموارد المالية التي تعتمدتها الدولة لتحقيق وبلغ أهداف السياسة الاقتصادية والاجتماعية المنتهجة من قبلها، لذا فمن الضروري وضع قواعد قانونية تتولى فرض الضرائب التي من شأنها أن تساعدها في بلوغ تلك الأهداف المرسومة.

المطلب الأول: ماهية الضريبة.

الفرع الأول: تعريف الضرائب.

التعريف الأول: تعرف الضريبة بأنها اقتطاع إلزامي ونهائي من المال، محدد سلفاً، دون مقابل يقع على كاهل الذمة المالية لبعض الجماعات والأفراد من أجل تحقيق نفعاً عاماً وتغطية النفقات العامة.¹

التعريف الثاني: تعرف الضريبة على أنها فريضة نقدية يدفعها الفرد جبراً إلى الدولة أو إحدى هيئاتها القومية والمحلية بصفة نهائية مساهمة منه في تحمل الأعباء والتكاليف العامة دون الحصول على مقابل أو منفعة خاصة.²

التعريف الثالث: الضريبة فريضة مالية إلزامية تفرضها الدولة وفق قانون أو تشريع معين وتحصل من المكلفين دون مقابل مباشر لتتمكن الدولة من القيام بالخدمات العامة لتحقيق الأهداف التي تسعى الدولة إليها.

التعريف الرابع: الضريبة فريضة إجبارية أي أن الدولة تقوم بفرض معدل الضريبة أو سعرها أو مقدار الضريبة الإجمالي وتحديد الوعاء التي تفرض عليه الضريبة كما تحدد الدول موعد لدفع الضريبة إلى السلطات الجبائية وكيفية تحصيلها

التعريف الخامس: الضريبة فريضة إلزامية يلزم الممول بأدائها إلى الدولة تبعاً لمقدرتها على الدفع بغض النظر عن المنافع التي تعود عليه من وراء الخدمات التي تأديها السلطات العامة وتستخدم حصيلتها في تغطية النفقات العامة من ناحية وتحقيق بعض الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وغيرها من الأغراض التي تسندها الدولة من ناحية أخرى.³

التعريف السادس: الضريبة مبلغ من النقود تجبر الدولة أو الهيئات العامة المحلية الفرد على دفعها إليها بصفة نهائية ليس في مقابل انتفاعه من خدمة معينة وإنما لتمكينها من تحقيق منافع عامة.

¹ بن عمارة منصور، أنواع وإجراءات الرقابة الجبائية، الطبعة الثانية، دار هومه للنشر، الجزائر 2016 ص 16.

² بن التومي عادل، الرقابة الجبائية ودورها في تفعيل التحصيل الضريبي، مذكرة ماستر أكاديمي جامعة محمد بوظيف ولاية مسيلة سنة 2016/2017 صفحة 06.

³ جريتني نجية، فعالية الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي، مذكرة ماستر، جامعة العربي بن مهيدى أم الواقى سنة 2018 ص 03.

التعريف السابع: هي مبلغ من المال تقطعه السلطة العامة من الأفراد جبرا وبصفة نهائية دون مقابل وذلك لتحقيق أهداف المجتمع.¹

من خلال التعاريف السابقة يمكننا أن نقول إن الضريبة هي عبارة عن عبئ مالي يرمز لأحد رموز السلطة بالنسبة للدولة ويقع على عاتق الأفراد والمواطنين سواء كانوا طبيعيين أو معنوين كمقابل لتعاملهم في نطاق الدولة.

كما تعتبر الضريبة من أهم الموارد التي تغطي احتياجات الخزينة والنفقات العمومية للدولة حيث أنها تعتبر كيان ظهر منذ ظهور الدول وتطور هذه الأخيرة تطورت الضرائب كذلك لتكون في مستوى تطلعات خريطة النفقات العمومية المرسومة.

الفرع الثاني: خصائص الضريبة

انطلاقاً من التعاريف السابقة لمصطلح الضريبة يمكننا حصر خصائصها في ثلاثة ميزات التالية:

- الضريبة هي عبارة عن اقتطاع مالي أي أنها فريضة مالية تدفع بصورة نقدية.
- تدفع الضريبة جبرا وبصفة نهائية أي أنه تلتمس في هذه الخاصية عنصر التسلط أي أن الضريبة هي واجب مفروض على الأفراد بصفة جبرية لا اختيارية. وكذلك بصفة نهائية مفروغ منها بمعنى أن المكلف بالضريبة يدفع ما عليه دون أن يتضرر أن تعود إليه.
- تستخدم الضريبة لتحقيق أهداف عامة أي أنها تعتبر كما وسبق وذكرنا أنها أهم مورد مالي تعتمده الدول لتغطية نفقاتها واحتياجات الخزينة العمومية، فالضريبة هي مبلغ يدفعه المكلف قصد تحقيق المنفعة العامة وبلوغ الأهداف العامة.

المطلب الثاني: أهداف ومبادئ الضريبة

الفرع الأول: مبادئ الضريبة

يقوم وضع نظام جبائي للدولة على أساس قواعد يتبعها المشرع لإنشاء وتحرير الضرائب بحيث يقوم بمراعاة المصلحة المزدوجة سواء للمكلفين بالضريبة وكذا إدارة الضرائب ومصالح الدولة وبناءً على هذه الأساس والمبادئ يتم فرض الضريبة. ومن هذه القواعد الأساسية ما يلي:

-أولاً: قاعدة العدالة (المساواة)

¹ زيلاب نجية، دور الرقابة الجبائية في تحسين الارادات الضريبية، مذكرة ماستر، جامعة اكلي محنـد أول حاج ولاية البويرة سنة 2018 ص 41.

تعني قاعدة العدالة الضريبية أن يساهم كل أفراد المجتمع في أداء الضريبة وذلك حسب قدراتهم المالية، أي فرض الضريبة على جميع المداخل بدون استثناء وعلى الجميع ويطلب ملائمة ضريبية لنوع وعائتها وإلى تقدير الإعفاءات حسب الحالة الاجتماعية، ولقد تطورت فكرة العدالة في سن القوانين الضريبية حيث أخذت أبعاد سياسية

واقتصادية واجتماعية فلتتحقق العدالة أكبر من تحمل العبء الضريبي بين الأفراد أصبح المشرع يدرس اعتبارات أخرى يراها ضرورية ومن هنا يلجأ إلى الاختلاف في المعاملة الضريبية وعلى قدر الطاقة التكليفية للمكلف على أداء الضريبة

ويعتبر هذا المعيار أقرب منه للعدالة.¹

ثانياً: مبدأ اليقين

يعني أن تكون الضريبة الملزם بدفعها المكلف محددة على سبيل اليقين دون غموض أو تحكم بحيث يكون ميعاد الدفع، طريقته، المبلغ الواجب دفعه واضحًا ومعلوماً للممول ولأي شخص والهدف من ذلك هو حماية الممول من التعسف والتعريف بحجم التزاماته ويطلب هذا استقرار التشريع الضريبي واباد التعديلات المستمرة التي تجعل الممول عاجزاً عن تتبع هذه التعديلات.²

ثالثاً: مبدأ الملائمة في التحصيل والدفع

على الضريبة أن تحصل في أكثر الأوقات ملائمة للمكلف بالكيفية الأكثر يسراً له ويعتبر الوقت الذي يحصل فيه المكلف على دخله أكثر الأوقات ملائمة لدفع الضريبة، لأن تحصل ضريبة الرواتب والأجور من المكلفين في أوقات استلام أجورهم، وتحصل ضريبة الأرباح الصناعية والتجارية في نهاية الدورة المالية، وعند تحقيق الربح، وتحصل الضريبة ربع العقارات من المكلفين بعد دفع بدلات الإيجار.

فقاعدة الملائمة من أكثر القواعد احتراماً في الأنظمة الضريبية المعاصرة سواء كانت الضريبة مفروضة على الدخول أو مفروضة على الاستهلاك.³

رابعاً: مبدأ الاقتصاد في نفقات التحصيل

يراد بها أن ما يصرف من النفقات يجب أن يكون ضئيلاً ومتدنياً إلى أقصى حد ممكن مقارنة مع الحصيلة الضريبية.⁴

¹ الرقابة الجبائية، أسعد خليفة، جامعة محمد خضر، ولاية بسكرة، سنة 2014، صفحة 17.

² فعالية الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي، جريتلي نجية، مذكرة ماستر جامعة العربي بن مهدي ولاية أم البواقي، سنة 2018 ص 07

³ دور الرقابة في تحسين الإيرادات الضريبية، زياب نجية، مذكرة ماستر جامعة أكلي محنـد اولـحـاج ولاية البويرة سنة 2018 ص 70.

⁴ بن عماره منصور، أنواع وإجراءات الرقابة الجبائية، الطبعة الثانية، دار الهومة للنشر، الجزائر، سنة 2016 صفحة 18.

أي أنه ومن خلال هذا المبدأ يجب أن تحصل الضريبة بطريقة تجعل أقل حجم ممكن من النقود يخرج من أيادي الشعب مقارنة بما يجب أن يرد في الخزينة العمومية.¹

مما سبق يمكننا ان نقول عن مبادئ الضريبة أنها الأسس التي من خلالها يسعى المشرع الجبائي أن يمنحك للضرائب طابع القوة والسلطة كضمان لتحقيق التوازن بين مصالح الأفراد ومصالح الخزينة العمومية.

الفرع الثاني: أهداف الضريبة

تفرض الضريبة على الأفراد من أجل بلوغ أهداف معينة، أولها الهدف المالي لاعتبارها أنها مصدر هام للإيرادات العامة ثم تليها الأهداف السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

أولاً: الهدف المالي

لقد اقتصر هدف الضريبة في الفكر التقليدي على توفير الأموال الضرورية لتغطية الأموال العامة ويشترط لتحقيق هذا الهدف المالي شرطان أساسيان في فرض الضريبة هما: حيادية الضريبة ووفرة حصيلتها، أما الفكر الحديث فانه لم ينكر الدور المالي للضريبة، إضافة إلى الأهداف الأخرى.

ثانياً: الهدف الاقتصادي

تعتبر الضريبة أداة لتدخل الدولة في المجال الاقتصادي، وبالتالي هدفها العام هو الوصول إلى حالة استقرار اقتصادي غير مشوب بالتضخم أو الانكماش، ففي حالة التضخم ترفع ويُوسع فرضها لامتصاص الكمية النقدية الزائدة، وفي حالة الانكماش تخفض أسعارها وتزداد الإعفاءات مما يزيد في الادخار وبالتالي التوسيع في الاستثمار.²

ثالثاً: الهدف الاجتماعي

تعمل الضريبة على تحقيق بعض الأغراض الاجتماعية والتي من أهمها جلب أكبر قدر ممكن من المساكن بهدف تخفيف أزمة السكن وذلك بإعفاء مداخل الكراء من الضريبة أو منحها تخفيض.

رابعاً: الهدف السياسي

¹ بغو محمد نجيب، دور الرقابة الجبائية في مكافحة الجريمة الضريبية، مذكرة ماستر جامعة العربي بن مهيدى ولاية أم البواقي، سنة 2018 صفحة 15.

² أحمد فنيدس، منازعات الضرائب المباشرة في الجزائر، المكتبة المصرية للنشر، سنة 2014، صفحة 27.

أي أن الضريبة أصبحت مرتبطة بشكل مباشر بمخاطر التنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة ففرض رسوم جمركية مرتفعة على منتجات بعض الدول وتخفيفها على منتجات أخرى يعتبر استعمال للضريبة لأهداف سياسية.¹

المطلب الثالث: أنواع الضرائب والأساس القانوني للضريبة

الفرع الأول: الأساس القانوني للضرائب

تعد الضرائب من أقدم الظواهر الاقتصادية التي عرفها الإنسان منذ بداية نشاطه وتغلغله في جمادات بغض النظر عن أنواعها وفروعها التي تختلف من عصر إلى آخر.

فقد عرفت هذه الأخيرة تطويراً كان يتماشى مع التطورات الراهنة في العالم الاقتصادي مما لاقى انتشاراً واسعاً لها في كل ربع العالم كما أنه لا يمكننا أن لا نربط هذه التطورات بالدين الإسلامي فمع حلوله بدأت الضرائب توضع وفقاً لإطار منظم ومسطر بقواعد وتشريعات محددة، ولعل من أهم النظريات التي احتوت على أساس وقواعد لفرض الضريبة نجد:

أ-نظريّة المنفعة والعقد الاجتماعي:

لقد سادت هذه النظرية خلال القرنين 18 و 19 م و من أبرز المدافعين عنها الفيلسوف جون جاك روسو الذي ذهب إلى أن الضريبة علاقة تعاقدية ضمنية بين الدولة والفرد وهذا راجع إلى قيام الفرد بدفع الضريبة نتيجة حصوله على منفعة معينة من قبل الدولة، كما اعتبر أدم سميث الضريبة عقد بيع أي حصول الدولة على مقابل مالي نتيجة بيع خدمات معينة للأفراد.

لقد سيطرت هذه النظرية لمدة طويلة من الزمن و هذا راجع لبساطتها و سهولة فهمها و تطبيقها ، فالفرد يدفع ضرائب متساوية للخدمات المقدمة له و لكن مع التطور الاقتصادي الهائل بدأت عيوب هذه النظرية حيث أصبحت بعيدة جداً عن الواقع فمن الصعب تحديد المنفعة التي تعود على الأفراد نتيجة الخدمات الغير قابلة للتجزئة كالأمن و الدفاع ، فهناك أفراد لا يدفعون الضريبة رغم استفادتهم من هذه الخدمات ، و البعض الآخر يدخلون أقل من ذوي الدخول المرتفعة و هذا ينافي قاعدة العدالة في فرض الضرائب ، و نتيجة لعجز هذه النظرية توجب البحث عن نظرية أكثر جدارة و مصداقية .²

ب-نظريّة التضامن الاجتماعي:

¹ بن عمارة منصور، أنواع وإجراءات الرقابة الجبائية، مرجع سبق ذكره، صفحة 17.

² نفس المرجع السابق صفحة 14.

تقوم هذه النظرية على فكرة أساسية وتمثلة في أن الأفراد يسلمون بسيادة الدولة، ومن تم فهـي تقوم بإجبارهم

والزامـهم على دفع لضريبـة، وهذا بصفتهم جـزء من المجتمع، وأعضـاء فيهـ، وهذا المجتمع الذي يقوم كـيانـه على أساس التضامـن الاجتمـاعـي بين أـعضاـئـهـ، كما تـقومـ الـدولـةـ بـتحـقـيقـ مـصالـحـهـمـ وإـشـبـاعـ حاجـاتـهـمـ، علىـ أساسـ أنـ التـضـامـنـ الـاجـتمـاعـيـ لاـ يـشـمـلـ فـقـطـ أـفـرـادـ الـجـيلـ الـحـالـيـ بلـ يـمـتـدـ لـيـشـمـلـ الـأـجيـالـ الـمـسـتـقـبـلـةـ كـماـ يـلتـزمـ كـلـ فـرـدـ بـدـفـعـ الضـرـيبـةـ الـمـفـروـضـةـ عـلـيـهـ وـذـلـكـ حـسـبـ الـمـقـدـرـةـ التـكـلـيفـيـةـ لـكـلـ وـاحـدـ مـنـهـ وـلـيـسـ تـبـعاـ للـمـنـفـعـةـ الـتـيـ تـعـودـ عـلـىـ الـفـرـدـ كـمـاـ نـصـتـ عـلـيـهـ نـظـرـيـةـ الـعـقـدـ الـاجـتمـاعـيـ.¹

أـيـ أنـ هـذـهـ النـظـرـيـةـ تـرـتـكـزـ عـلـىـ فـكـرـةـ أـسـاسـيـةـ مـفـادـهـاـ أـنـ الـمـوـاطـنـيـنـ يـسـلـمـونـ بـضـرـورةـ وـجـودـ الـدـولـةـ، لأـسـبابـ سـيـاسـيـةـ وـاجـتمـاعـيـةـ حـيـثـ تـعـمـلـ عـلـىـ تـحـقـيقـ مـصـالـحـهـمـ وإـشـبـاعـ اـحـتـيـاجـاتـهـمـ.ـ وـ منـ ثـمـ يـنـشـأـ بـيـنـ الـافـرـادـ تـضـامـنـ اـجـتمـاعـيـ يـلـتـزمـ بـمـوجـبـهـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـ بـأـدـاءـ الضـرـيبـةـ الـمـفـروـضـةـ عـلـيـهـ،ـ كـلـ حـسـبـ مـقـدـرـتـهـ التـكـلـيفـيـةـ كـيـ تـمـكـنـ الـدـولـةـ مـنـ الـقـيـامـ بـوـظـافـهـاـ الـمـتـعـدـدـةـ وـتـوـفـيرـ الـخـدـمـاتـ الـعـمـومـيـةـ لـكـافـيـةـ الـمـوـاطـنـيـنـ دـوـنـ اـسـتـثـنـاءـ،ـ وـ بـغـضـ النـظـرـ عـنـ مـدـىـ اـسـهـامـهـمـ فـيـ تـحـمـلـ الـأـعـبـاءـ الـعـامـةـ،ـ وـ أـكـثـرـ مـنـ ذـلـكـ فـمـنـ الـمـمـكـنـ اـسـتـفـادـةـ بـغـضـ الـأـفـرـادـ مـنـ الـخـدـمـاتـ الـعـمـومـيـةـ رـغـمـ عـدـمـ قـيـامـهـاـ بـدـفـعـ الضـرـيبـةـ اوـ بـدـفـعـ مـبـالـغـ زـهـيدـةـ كـذـويـ الـدـخـولـ الـمـحـدـودـةـ،ـ وـ عـدـمـ اـنـتـقـاعـ الـبعـضـ الـآـخـرـ مـنـ هـذـهـ الـخـدـمـاتـ رـغـمـ قـيـامـهـمـ بـدـفـ الضـرـائبـ كـاـلـمـوـاطـنـيـنـ الـمـقـيـمـيـنـ فـيـ الـخـارـجـ .ـ وـ بـإـلـاضـافـةـ إـلـىـ مـاـ ذـكـرـ فـأـنـ نـظـرـيـةـ التـضـامـنـ الـاجـتمـاعـيـ مـرـتـبـطـةـ بـفـكـرـةـ السـيـادـةـ الـتـيـ تـمـارـسـهـاـ الـدـولـةـ عـلـىـ مـوـاطـنـيـهاـ،ـ وـ منـ ثـمـ الزـامـهـمـ إـجـبارـهـمـ عـلـىـ دـفـعـ الضـرـيبـةـ،ـ وـ هـذـاـ مـاـ يـفـسـرـ إـلـزـامـ الـمـوـاطـنـيـنـ الـأـجـانـبـ الـمـقـيـمـيـنـ فـيـ الـدـولـةـ بـالـمـسـاـهـمـةـ فـيـ الـأـعـبـاءـ وـالـتـكـالـيفـ الـعـامـةـ وـدـفـعـ الضـرـيبـةـ الـمـفـروـضـةـ عـلـيـهـمـ.ـ وـ مـنـ خـلـلـ مـجـمـلـ الـأـفـكـارـ الـمـذـكـورـةـ سـابـقاـ يـتـضـحـ أـنـ نـظـرـيـةـ التـضـامـنـ الـاجـتمـاعـيـ تـمـثـلـ السـنـدـ الـقـانـونـيـ الـذـيـ تـرـتـكـزـ عـلـيـهـ الـدـولـةـ لـبـسـطـ سـلـطـتـهـاـ فـيـاـ يـخـصـ فـرـضـ الضـرـيبـةـ عـلـىـ الـمـقـيـمـيـنـ فـيـ الـقـلـيمـاـتـ الـمـوـاطـنـيـنـ وـأـجـانـبـ.²

الفرع الثاني: أنواع الضرائب

للضرائب مفهـومـ وـاسـعـ تـطـورـ وـلـاـ زـالـ يـتـطـلـورـ بـتـطـلـورـ نـشـاطـ الـانـسـانـ الـاـقـتـصـاديـ،ـ وـ هـذـاـ تـطـلـورـ وـلـدـ أـنـوـاعـ عـدـيدـ وـمـتـوـعـةـ لـلـضـرـائبـ،ـ هـذـهـ أـلـأـنـوـاعـ يـمـكـنـ إـحـصـاءـهـاـ وـتـصـنـيـفـهـاـ وـفـقـاـ لـمـعـايـرـ مـخـلـفـةـ وـلـكـنـ أـشـهـرـ التـقـسـيمـاتـ وـأـكـثـرـهـاـ شـيـوـعاـ فـيـ الـأـنـظـمـةـ الـجـبـائـيـةـ هـيـ تـقـسـيمـهـاـ إـلـىـ:

- ضـرـائبـ مـباـشـرـةـ.
- ضـرـائبـ غـيرـ مـباـشـرـةـ.

¹ نـابـتيـ رـحـمةـ،ـ النـظـمـ الـضـرـيبـيـ بـيـنـ الـفـكـرـ الـمـالـيـ الـمـعـاصـرـ وـالـفـكـرـ الـمـالـيـ الـإـسـلامـيـ،ـ مـذـكـرـةـ مـاجـسـتـيرـ جـامـعـةـ قـسـنـطـنـيـةـ 02ـ،ـ سـنـةـ 2014ـ صـ 19ـ

² عـفـيفـ عـبدـ الرـحـيمـ،ـ فـعـالـيـةـ الـسـيـاسـةـ الـضـرـيبـيـةـ فـيـ تـحـقـيقـ التـقـمـيـةـ الـمـسـتـدـامـةـ،ـ مـذـكـرـةـ مـاجـسـتـيرـ جـامـعـةـ فـرـحـاتـ عـبـاسـ وـلـاـيـةـ سـطـيفـ،ـ سـنـةـ 2014ـ صـ 06ـ

ولا يعني هذا أنهما منفصلتان بل متكمeltasان في تتبع عنصري الدخل ورأس المال وهما كالتالي:

أ-الضرائب المباشرة:

تعتبر الضريبة مباشرة إذا كانت تحصل بمقتضى جداول، والمكلف بها قانونا هو نفسه من يتحمل العبء الضريبي بصفة نهائية وتكون ملحا لمراعاة الظروف الشخصية للمكلف.

ويمكن القول إن الضرائب المباشرة تتمثل في الضرائب على التركات، حيث تفرض الضريبة هنا على وجود الثروة ذاتها تحت يد المكلف. كما ذكر تنقسم إلى نوعان:

الضريبة على الدخل: و تقدر على أساس ما يحققه المكلف من عناصر خاضعة للضريبة خلال فترة زمنية سواء كانت شهر أو سنة و هذه الضريبة تكون إما نوعية على الرواتب والأجور والأرباح و إما تكون ضريبة على مجموع عناصر الدخل المكلف على اختلاف أنواعها و مصادرها أو تكون نوعية على الرواتب والأجور والأرباح التجارية والصناعية و من أهم عناصر التشخيص الضريبي اعفاء أدنى من الدخول تتناسب و النفقات الضرورية للمعاشات كما ان هناك اعفاء آخر يقابل الأعباء العادلة أو الغير العادلة ، فالعادلة هي ضريبة معدلها مخفض لا يمس إلاّ جزء من الدخل و هذا الجزء يمكن تعويضه أو تحقيقه بواسطة استمرار رأس المال ، أما الضريبة الغير العادلة فمحلها رأس المال .

الضريبة على رأس المال: وتفرض هذه الضريبة على الثروة التي يملكتها الأفراد المنتجة كانت أو غير منتجة وتميز بأنها تفرض على كل من يملكتها المكلف من أموال ثابتة أو منقولة في لحظة زمنية وقد تكون هذه الضريبة عادلة عن طريق اقتطاع جزء منه مما يؤدي إلى هلاك رأس المال مع تكرار ولتلبية الدولة إلى هذا النوع إلا في الظروف الاستثنائية كالوفاء بالدين العام.¹

ومن خلال الشرح السابق للضرائب المباشرة يتوضّح لنا أن لها جانبين، جانب إيجابي المتمثل في المزايا والجانب السلبي أي العيوب، كما يلي:

المزايا:

-سهولة التحصيل.

-ثابتة المردودية نسبيا.

-مرئية و معروفة القيمة من طرف المكلف بالضريبة.

¹ بغو محمد نجيب، دور الرقابة الجبائية في مكافحة الجريمة الضريبية، مرجع سابق ذكره، صفحة 22.

-سهولة المراقبة نسبياً.

العيوب:¹

-طول مدة التحصيل.

-مزونة اقتصادية ضعيفة.

-مقبولة بشكل سيء من طرف المكاففين.

بـ-الضرائب الغير مباشرة:

تعتبر الضرائب الغير مباشرة، إذا كانت تحصل بمناسبة حدوث وقائع وتصرفات معينة ويستطيع المكلف بها نقل عبئها إلى شخص آخر ولا يمكن معها إقامة فكرة شخصية الضريبية.

وتتمثل الضرائب الغير المباشرة في الضرائب على الاستهلاك والتداول ويجري هنا تتبع الثروة وفقاً لتداولها أو استعمالها أو انتقالها من خلال التصرفات والمعاملات، وللضريبة الغير مباشرة مزايا وعيوب وهي كالتالي:

المزايا:

-سهولة دفعها.

-مزونة حصيلتها واستمراريتها.

-سرعة تحصيلها.

العيوب:²

-بعيدة عن العدالة.

-سرعة تأثيرها بالانكماس.

-بعيدة عن الملائمة.

ما سبق يتضح أن الضرائب المباشرة و الغير مباشرة ولدت عدة أنواع من الضرائب بحيث تعتبر الأولى عبئ يتحمله المكلف بالضريبة نفسه و لا ينقله إلى شخص آخر كما أنها تعتبر ضرائب تحسب على أساس الثروة أي الدخل أو رأس المال مثل الضريبة على الدخل الإجمالي IRG و الضريبة على أرباح

¹ جريتني نجية، فعالية الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي، مرجع سبق ذكره، صفحة 11.

² أحمد فنيس، منازعات الضرائب المباشرة في الجزائر، مرجع سبق ذكره، صفحة 30.

الشركات IBS و بذلك فإنها تحقق مبدأ شخصية الضرائب و بالتالي تتيح إعفاء أصحاب الدخل الضعيف فهي ضريبة عادلة في حين أنها قليلة الوفرة مقارنةً بالضريبة الغير مباشرة التي ينتقل عبأها من شخص إلى آخر كما هو الحال بالنسبة للحقوق و الرسوم الجمركية و بالتالي فهي تفرض على أساس الأفعال ، و تكون حصيلتها وفيرة و في المقابل هي غير عادلة .

كان هذا بالنسبة للتصنيف الأكثر شيوعا في العالم الجبائي و اضافة اليه يوجد عدة معايير يتم على أساسها تحديد أنواع أخرى للضرائب كما يلي بشكل مختصر .

1. حسب المعيار الاقتصادي:

الضرائب على الدخل.

الضرائب على رأس المال.

الضرائب على الانفاق.

2. حسب المعيار التقني:

من حيث المادة الخاضعة للضريبة:

الضرائب على الأموال.

ضرائب على الأشخاص.

من حيث المصدر:

ضرائب متعددة.

الضرائب الوحيدة.

من حيث واقعة السعر:

الضرائب النسبية.

الضرائب التصاعدية

المبحث الثاني: الإطار النظري والقانوني والتنظيمي للرقابة الجبائية

تعتبر الرقابة بصفة عامة وسيلة تضمن مراجعة العمل المخطط له واكتشاف الأخطاء في وقت مبكر وبالتالي خلو العمل الفعلى من تلك الأخطاء التي قد تكون مفعولة أو عشوائية وغير قصد، كما عرف مفهوم الرقابة تطورا واسعا بتتوسيع النشاطات الاقتصادية التي يقوم بها الانسان مما استدعي الضرورة الى إيجاد جهاز رقابي في كل قسم من أجل رصد مكان الخطأ بدقة وتقليل الخطوات وبالتالي ربح الوقت.

إذن فالميدان الجبائي هو الآخر معنى بالرقابة وخاصة في ظل النظام الجبائي الجزائري التصريحي الذي يقوم على التصريحات المودعة من قبل المكلفين بالضربيه لدى الإدارة الجبائية، ومن هنا يتجلى لنا أنه من الضروري أن تراجع تلك التصريحات بالشكل الذي يضمن حماية أهم الموارد المالية الداعمة لخزينة العمومية بغية إرساء مبدأ سلطة الدولة وتحقيق النفع العام.

المطلب الأول: الإطار النظري للرقابة الجبائية

الفرع الأول: مفهوم الرقابة الجبائية

التعريف الأول: تعتبر الرقابة الجبائية رمزا من رموز الديمقراطية بحيث أن حرية التصريح التي يتمتع بها العنصر الجبائي ضمن النظام الجبائي التصريحي تجعله يحدد أسس الاختصاص الجبائي نفسه، ويصرح بالمعلومات اللازمة التي تحدد الأوعية الضريبية للإدارة، الأمر الذي يمكن التأكيد منه عن طريق الرقابة الجبائية اللاحقة لهذه المعطيات المصرح بها.¹

التعريف الثاني: هي مجموعة من الإجراءات والتقييمات التي من خلالها يقيم المحقق نوعية المحاسبة في الشكل والمضمون لمؤسسة ما، ويتحقق من صحة ودقة العمليات المسطرة في الوثائق المحاسبية ومقارنتها بعناصر استغلال النشاط مع تلك العناصر الخارجية (مشتريات، مبيعات، رصيد بنكي، الممتلكات)، وهذا بهدف مراقبة التصريحات الجبائية المكتوبة من طرف المكلفين بالضربيه وكذا التحقق من وعاء مختلف الضرائب والرسوم خلال سنوات التحقيق لنشاط معين، وإجراء التعديلات المصرح بها.²

التعريف الثالث: المراقبة الجبائية هي عبارة عن مجموعة من العمليات غايتها تمثل في مراقبة التصريحات الجبائية المقدمة من طرف المكلفين بالضربيه ومقارنتها بالمحاسبة³.

¹ سهام كردودي، الرقابة الجبائية بين النظرية والتطبيق، دار المفيد للنشر والتوزيع عين مليلة ولاية أم البواقي الجزائر، (ب، ت)، صفحة 46.

² بن عمارة منصور، أنواع وإجراءات الرقابة الجبائية، مرجع سبق ذكره، صفحة 21.

³ بن عمارة منصور، إجراءات الرقابة الجبائية، الطبعة الأولى، دار الهومه للنشر، الجزائر، (ب، ت)، صفحة 13.

التعريف الرابع: الرقابة الجبائية هي الوسيلة التي تمكن الإدارة الجبائية من التحقيق بأن المكلفين بالضررية ملتزمين في أداء واجباتهم وتسمح لها بتصحيح الأخطاء الملاحظة.

التعريف الخامس: من الناحية القانونية عرفت الرقابة الجبائية على أنها "مجموعة من العمليات والإجراءات التي تهدف إلى التحقق من صحة ونزاهة التصريحات المقدمة من طرف المكلف، وذلك من خلال مقارنتها بعناصر ومعطيات خارجية، وهذا الحق محفوظ بنصوص ومواد التشريع الجبائي.²

ورأي القانون الجزائري من كل هذا كان واضح ضمن قانون الإجراءات الجبائية بحيث أقرت الفقرة الأولى من المادة 20 بأنه "يمكن للأعوان الإدارية اجراء تحقيق في محاسبة المكلفين بالضريبة واجراء كل التحريات الضرورية لتأسيس وعاء الضريبة ومراقبتها".³

ومنه نستخلص أن الرقابة الجبائية هي جهاز يقوم على مراجعة ومراقبة كافة التصریحات والوثائق المقدمة من قبل المكلف بالضررية وفق إجراءات معينة، وتقام الرقابة الجبائية بغية حصر الأخطاء باختلاف نية ارتكابها سواء كانت من غير قصد أو بنية سيئة وفي كلتا الحالتين تتحصل على نتيجة واحدة هي عدم تحصيل الإيرادات الضريبية والأخلاق بالقانون الجبائي للدولة لذا فإن الهدف الأساسي للرقابة الجبائية هو حماية أموال الخزينة العمومية ومعاقبة كل من تخول له نفسه التلاعب بسيادة القانون وخرقه.

الفرع الثاني: أهداف الرقابة الجنائية

أراد المشرع الجبائي بلوغ مجموعة من الأهداف وتحقيقها من خلال الرقابة الجبائية التي تعتبر بمثابة وسيلة استراتيجية تضمن التوازن والاستمرار للنظام التصريحي كما أنها تعمل على التحقق من مدى مطابقة التصريحات المقدمة من طرف المكلفين بالضررية إلى جانب أهداف أخرى نستعرضها فيما يلي:

¹ عيashi فاطمة الزهراء، الرقابة الجبائية كآلية للحد من ممارسات إدارة الأرباح، مجلة الباحث الاقتصادي، جامعة 20 اوت 1955 العدد 01 جوان 2018 صدرت في 18 أبريل 2018، صفحة 277.

² عدة من ينخفض لعرج، فعالية الرقابة الجبائية في النظام الضريبي الجزائري، مذكرة ماستر المركز الجامعي بلحاج بو شعيب ولاية عين تموشنت، سنة 2019، صفحة 35.

³ قانون الإجراءات الجنائية المادة لسنة 2020 الفقرة 01 من المادة 20 صفحة 10.

الهدف المالي والاقتصادي: تهدف الرقابة الجبائية إلى المحافظة على الأموال العامة من التلاعب والسرقة أي حمايتها من كل ضياع بأي شكل من الأشكال، وهذا لضمان دخول إيرادات أكبر للخزينة العمومية، وبالتالي زيادة مستوى الرفاهية الاقتصادية للمجتمع، إذن فإن الأهداف الاقتصادية للرقابة الجبائية موجودة ضمن العلاقة المركبة بين الاقتصاد والجبائية¹.

الهدف الإداري: تلعب الرقابة الجبائية دوراً هاماً في الإدارة الضريبية بزيادة فعاليتها من خلال المعلومات التي تقدمها ويمكن أن نجمل هذا الدور في النقاط التالية²:

تحديد الانحرافات وكشف الأخطاء يساعد الإدارة الجبائية في المعرفة واللامام بأسبابها وتقييم أثارها، وبالتالي اتخاذ القرارات المناسبة لمواجهة المشكلات التي تترجم عن ذلك.

تساعد الرقابة الجبائية بإعداد الاحصائيات كنسب التهرب الضريبي.

إمكانية كشف الثغرات القانونية التي تساعده على التملص من الضريبة ومحاولة إيجاد حلول.

الهدف القانوني: يتمثل الهدف القانوني للرقابة الجبائية من خلال التأكيد من مدى مطابقة ومسايرة مختلف التصرفات المالية للمكلفين للقوانين والأنظمة، وتركز الرقابة الجبائية على مبدأ المسؤولية والمحاسبة لمعاقبة المكلفين بالضريبة عن أي انحرافات أو مخالفات يمارسونها للتهرب من أداء مستحقاتهم الجبائية.³

الهدف الاجتماعي: على الصعيد الاجتماعي نجد أن الرقابة تهدف إلى منع ومكافحة انحرافات المكلف بمختلف صورها، مثل التلاعيب والإهمال أو التقصير في أداء وتحمل واجباته، وهذا سعيا منها لتكريس مبدأ المساواة بين المكلفين.⁴

الفرع الثالث: أسباب الرقابة الجبائية

تحت ما يشهده العالم الاقتصادي بصورة عامة من تطورات واسعة والجبائية بصفة خاصة ظهرت الضرورة إلى حضور جهاز رقابي فعال فعليه تشعبت الأسباب لقيام مهمة الرقابة الجبائية، وهناك سببين رئيسيين لقيامها في الجزائر وهما:

¹ رمول شيماء، مساهمة التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية على المؤسسة الاقتصادية، مذكرة ماستر جامعة العربي بن مهيدى ولاية أم البواني، سنة 2017، صفحة 52.

² ربيع نافعة، تقييم فعالية الرقابة الجبائية في ظل الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مذكرة ماستر جامعة أم البواني، سنة 2014، صفحة 48.

³ أسعد خليفه، الرقابة الجبائية، مرجع سبق ذكره، صفحة 63.

⁴ بوڨليه محي الدين، الرقابة الجبائية ودورها في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، مذكرة ماستر جامعة قاصدي مرباح ولاية ورقلة، سنة 2014 صفحة 04.

❖ **الرقابة الجبائية كوسيلة لمتابعة التصريحات الجبائية:** تعد الرقابة الجبائية وسيلة هامة لمتابعة النظام التصريحي، لأن المكلف هو من يحدد بنفسه أساس فرض الضريبة ويصرح بها لدى الإدارية الجبائية وعن طريق الرقابة الجبائية يتم التأكيد من صحة هذه التصريحات المكتسبة وضمان مصادقتها كما تسمح أيضا بتجسيدها مبدأ العدالة الضريبية.¹

❖ **الرقابة الجبائية أداة لمكافحة التهرب الضريبي:**

إن عمليات مكافحة هذه الممارسات التسلسية يعتبر من أولويات الإدارية الجبائية، والتي تمتلك سلطات واسعة تمارسها وذلك عن طريق تقنيات مختلفة ومتعددة وعلى مختلف أصناف المكلفين والتي من بينها الرقابة الجبائية حيث تعد وسيلة ضرورية لمكافحة ظاهرة الغش الجبائي ووسيلة ضمان مصلحة الخزينة العمومية.²

المطلب الثاني: الإطار القانوني للرقابة الجبائية.

تحتاج الإدارة الجبائية إلى سند قانوني يحمي جميع التصرفات التي يمارسها الأعوان، من خلال تأدبة واجباتهم وتقديم ضمانات للمكلف بالضريبة حتى يتسعى له معرفة جميع حقوقه وواجباته اتجاه الإدارية الجبائية، وتحميء من كل تصرف غير شرعي قد يسلكه الأعوان عند القيام بمهمة التفتيش أو التدخل، من تعسف أو الضغط أو التهديد وعليه وضعت الإدارية الجبائية من خلال التشريعات الجبائية مجموعة من النصوص التي تضفي بواسطتها الشرعية على استعمال حقوقها.³

الفرع الأول: سلطات الإدارة الجبائية

حدد المشرع مجموعة من الحقوق التي تضمن للمؤسسة الجبائية القيام بمهمة الرقابة الجبائية بشكل يسمح لها من حماية أموال الخزينة العمومية وكذلك مكافحة التهرب والغش الجبائيين وكذلك ليكسبها عنصر القانونية والمصداقية وهذا ما جاء به قانون الإجراءات الجبائية في جزئه الثاني إجراءات مراقبة الضريبية، وتتمثل هذه السلطات في:

➢ **حق الإدارة في الرقابة:** يعتبر حق الرقابة من أهم الصالحيات الممنوحة للإدارية الجبائية للتأكد من صحة وصدق المعلومات المقدمة في تصريحات المكلفين بالضريبة، حيث تراقب هذه الإدارية التصريحات والمستندات المستعملة لفرض كل ضريبة أو حق أو رسم أو أتاوى، كما

¹ جريئتي نجية، فعالية الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي، مرجع سابق ذكره صفحة 36.

² بن عثمان عائشة، تقييم الرقابة الجبائية في ظل تبني ممؤشرات الأداء، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، مخبر الاستراتيجيات والسياسات الاقتصادية في الجزائر، جامعة محمد بوضييف ولاية المسيلة العدد 17/2017 صفحة 147.

³ حامد نور الدين، أثر الإصلاح الضريبي، دار زهران للنشر، الجزائر، (ب، ت)، صفحة 135.

يمكنها أن تمارس حق الرقابة على المؤسسات والهيئات التي لها صفة التاجر والتي تدفع أجور أو أتعاب أو مرتبات مهما كانت طبيعتها.¹

➤ **حق الاطلاع:** مكن المشرع الجزائري الإدارة الجبائية من ممارسة حق الاطلاع وتصفح وثائق

ومستندات المكلف بالضربيّة، بهدف إثبات مدى صحة المعلومات والعناصر التي تتضمنها الإقرارات التي تقدم بها المعنى، وهل تتوافق مع مجل الأرباح والمداخل التي يتحققها من النشاط المزاول، وخول لها المشرع أيضا القيام بأي وظيفة من شأنها مساعدتها في تنفيذ ذلك بمقتضى النصوص القانونية المعمول بها وحدد بوضوح الصالحيات والسلطات المنوحة لمباشرة ذلك الحق واعماله وفق الضوابط والشروط القانونية، مع ضرورة

تقيدها بالضوابط القانونية المحددة من قبل المشرع والا كانت جميع الوسائل المتوصّل إليها باستخدام حق الاطلاع مستوجبة الإلغاء من قبل الجهات القضائية المختصة.

وقد نصّ المشرع على حق الاطلاع في المادة 45 مكرر 1 من قانون الإجراءات الجبائية بحث أن: "حق الاطلاع على الوثائق المنوّح إلى إدارة الضرائب لدى الإدارات العمومية أو المؤسسات أو الهيئات الخاضعة لمراقبة السلطات الإدارية وكذلك المؤسسات الخاصة، يمكن استعماله من أجل تأسيس وعاء كل الضرائب".²

ولكل من يرفض منح إدارة الضرائب هذا الحق عقوبات تتمثل في غرامات مالية كما جاء في نص المادة 62 من قانون الإجراءات الجبائية بحيث: "يعاقب بغرامة جبائية يتراوح مبلغها من 5000 إلى 50000 دج، لكل شخص أو شركة ترفض منح حق الاطلاع على الدفاتر والمستندات والوثائق المنصوص عليها في المواد 45 إلى 61 أعلاه، والتي يتعين عليها تقديمها وفقا للتشريع أو تقوم بإتلاف هذه الوثائق قبل انتهاء الآجال المحددة لحفظها".

حق المعاينة: قصد ممارسة العملية الرقابية ومواصلة البحث عن المعلومات الجبائية أنسن المشرع لأعوان الإدارية الجبائية حق آخر وهو حق المعاينة حيث وضع المشرع القواعد العامة لعملية المعاينة التي تشكل إحدى الوظائف الحسابية لعمل الإدارية الجبائية.³

وهذا الحق يستعمل عادة في مجال الرقابة على المؤسسات، اذ يعتبر الوسيلة الوحيدة الممكنة لمعرفة رقم الأعمال الحقيقي، وهذا عن طريق مراقبة مستودعات المواد الأولية، والمنتجات

¹ بن التومي عادل الرقابة الجبائية ونورها في تفعيل التحصيل الضريبي، مذكرة ماستر جامعة محمد بو ضياف ولاية المسيلة، سنة 2017 صفحة 13.

² قانون الإجراءات الجبائية لسنة 2020 الفقرة 01 من المادة 45 مكرر.

³ بوفرقان محجوبة، الرقابة الجبائية كآلية لمكافحة الغش الجبائي في التشريع الجزائري، مذكرة ماستر جامعة مولود معمري ولاية تizi وزو، سنة 2017، صفحة 121.

المصنعة... إلخ.¹ ويحتوي الطلب على البيانات التي بحوزة الإداره الجبائية لتبرر بها عملية المعاينة ما

يليه²:

- التعريف بالشخص المعنوي أو الطبيعي المعنى بعملية المعاينة وعناوين الأماكن التي يتم معايتها.
 - العناصر الفعلية والقانونية التي يفترض منها وجود ممارسات تدلسية ويتم البحث عن دليل عليها.
 - أسماء وألقاب الأعوان المكلفين بعملية المعاينة ورتبهم وصفاتهم ويكونوا حاملين لبطاقة الانتداب.
- الحق في استدراك الأخطاء:** هو الوسيلة الممنوحة للإدارة الجبائية لإجراء تقويمات لنفس المدة ونفس الضرائب، عندما يقدم لها المكلف عناصر غير كاملة أو خاطئة، وهذا عن طريق إعادة النظر في الاقتطاع الضريبي سواء بتعديلها أو فرض اقتطاع ضريبي جديد إذ يمكن استدراك الإعلادات الكلية أو الجزئية المسجلة في وعاء الحقوق والضرائب والرسوم وكذا النقصان وعدم الصحة أو الأخطاء المسجلة في فرض الضريبة من طرف إدارة الضرائب.
- وحددت الآجال الممنوحة للإدارة الضريبية بأربعة سنوات ل القيام بتحصيل جداول الضريبة، التي يقتضها استدراك ما كان محل سهو أو نقص في وعاء الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. كما جاء ضمن المادة 106 من قانون الإجراءات الجبائية.³

الفرع الثاني: حقوق والتزامات المكلفين الخاضعين للرقابة الجبائية.

كما سبق وذكر أعلاه المشرع الضريبي منح سلطات واسعة لإدارة الضرائب وهذا كي تمارس مهمتها المتمثلة في الرقابة الجبائية على أكمل وجه بالمقابل ولخلق نوع من التوازن بين الإدارة الجبائية والمكلف بالضريبة منح لهذا الأخير مجموعة من الحقوق والضمانات التي تبعث الطمأنينة في علاقتهما من جهة وسن مجموعة من الواجبات التي تقع على عاتق المكلفين، وفيما يلي مجموعة الالتزامات والحقوق.

أولاً: التزامات المكلفين الخاضعين للضريبة

وتتمثل في مجموعة من الواجبات الجبائية والمحاسبية التي يخضع لها المكلف بالضريبة والمقرة من طرف المشرع.

أ-الالتزامات الجبائية:

¹ طالبي محمد، الرقابة الجبائية في النظام الضريبي الجزائري، رسالة ماجستير جامعة الجزائر، سنة 2002 صفحة 44.

² بن التومي عادل، الرقابة الجبائية ودورها في تفعيل التحصيل الضريبي، مرجع سبق ذكره، صفحة 15.

³ بوقلية محى الدين، الرقابة الجبائية ودورها في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، مرجع سبق ذكره صفحة 06.

فيما يخص الواجبات الجبائية فتتمثل في مجموعة من التصريحات المكتوبة في أحالها القانونية والتي تضمن له الاستفادة من كل حقوقه ومن بين هذه التصريحات ما يلي:

- **التصريح بالوجود (وثيقة G8):** يجب على كل مكلف بالضريبة خاضع لضريبة IBS أو IRG أو الرسم على القيمة المضافة. يريد أن يبدأ نشاطه التصريح له من خلال مدة لا تتعدي شهرًا واحدًا في مفتشية الضرائب التابع لها إقليميا.
- **التصريح الشهري لرقم الأعمال (وثيقة G50):** يجب على المكلفين الممارسين لنشاط ما والخاضعين للضرائب والرسوم التصريح برقم أعمالهم خلال كل شهر أو ثلاثة لدى المصالح المختصة إقليميا حسب طبيعة المؤسسة ونوع النشاط، حيث يتم تقديم هذا التصريح إلى قبضة الضرائب التي يتبع لها إقليميا مقر المكلف ليتم تحصيل دين الضريبة.¹
- **التصريح السنوي:** كل شخص خاضع للضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة وجب عليه اكتتاب تصريح مداخيله و ذلك كل سنة ، من خلال نموذج موضوع تحت تصرفه من المصالح الجبائية ، وأمثلة عن ذلك: الأشخاص المعنوين أي الخاضعين للضريبة على أرباح الشركات IBS والأشخاص الطبيعيين أي المكلفين الخاضعين للضريبة على الدخل الإجمالي IRG ، ملزمون بملأ و إيداع تصريحات قبل الفاتح أبريل من كل سنة مالية هذا التصريح يسمح لأعوان الإدارة بمعرفة الوضعية الجبائية لكل مكلف بالضريبة، حتى في حالة عدم ممارسته لنشاطه كوجود فترة فراغ بالنسبة له، فإن الإدارة لا تعفيه من هذا الالتزام.²
- **التصريح بالتنازل أو التوقف عن النشاط أو الوفاة:** ففي حالة التنازل أو التوقف (كلياً أو جزئياً) عن النشاط للمكلف الخاضع للنظام الحقيقي عليه أن يكتب في أجل 10 عشرة أيام تصريح إجمالي للمداخيل التي لم تفرض عليها الضريبة وتصريح خاص بالمداخيل الصنافية. وفي حالة وفاة المكلف الخاضع للنظام الحقيقي فإن المعلومات الضرورية لتأسيس الضريبة تودع من قبل ذوي المتوفي خلال ستة أشهر التي تتبع تاريخ الوفاة.³
- **وضع رقم التعريف الاحصائي:** نص قانون المالية على وضع رقم التعريف الاحصائي ويعتبر اجراء جبri بالنسبة للمكلفين بالضريبة بحيث " العبارتان رقم التعريف الجبائي ورقم البطاقة الجبائية تم استبدالهما بعبارة رقم التعريف الاحصائي".

¹ بن التومي عادل، مرجع سبق ذكره صفحة 16.

² كركودي سهام، الرقابة الجبائية بين النظرية والتطبيق، صفحة 63.

³ فاطمة سفار طبي، الرقابة الجبائية كآلية لمكافحة التهرب الضريبي، مرجع سبق ذكره صفحة 24.

لذا يجب "على كل الأشخاص الطبيعيين والمعنوين المزاولين نشاطاً صناعياً أو تجاريأً أو حراً أو تقليدياً أن يشيروا إلى رقم التعريف الاحصائي على كل الوثائق المتعلقة بنشاطهم".¹

ويهدف هذا الاجراء إلى تسهيل تسيير الملفات الجبائية ويؤدي عدم الالتزام بوضع هذا الرقم أو التصريح بمعلومات خاطئة عنه إلى حرمان المكلفين من الحقوق التالية:

-تسليم شهادات الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة.

-منح تأجيلات قانونية عن دفع الحقوق والرسوم.²

بــالالتزامات المحاسبية: وتمثل في احترام مبادئ المحاسبة وإتباع محاسبة صحيحة ودقيقة، فالمشرع فرض على المكلف بالضريبة امساك الدفاتر المنصوص عليها في القانون التجاري وتمثل في:

-**دفتر اليومية:** هو عبارة عن دفتر مرقم ومح桐 من قبل المحكمة المختصة تسجل فيه العمليات التي تقوم بها المؤسسة بتواتر متتابعة، حيث أن كل شخص طبيعي أو معنوي له صفة الناجر ملزم بمسك دفتر يومية ويسجل فيه يوماً بيوم عملية نشاط المؤسسة بانتظام، ومن دون ترك فراغ أو شطب إضافة إلى ارافق المستندات الخاصة بإثبات مختلف العمليات.³

-**دفتر الجرد:** ألزم المشرع الجزائري على كل تاجر بمسك دفتر الجرد حيث قال: «يجب عليه أيضاً أن يجري سنوياً جرداً لعناصر أصول وخصوم مقاولته وأن يقفل كافة حساباته بقصد اعداد الميزانية وحساب الخسائر والأرباح وتنسخ بعد ذلك هذه الميزانية وحساب الخسائر والأرباح في دفتر الجرد».⁴.

-**حفظ دفاتر المحاسبة ووسائل الإثبات:** حسب المادة 12 من القانون التجاري فإن: «يتم الاحتفاظ بدفترى اليومية والجرد ووسائل الإثبات لمدة عشر سنوات (10) وهذا لأهميتها في عملية التحقيق».⁵.

ثانياً: حقوق المكلفين بالضريبة

تتمثل حقوق المكلف بالضريبة الخاضع للرقابة الجبائية فيما يلي:

-الأشعار بالتحقيق مرفق بنموذج أو ملحق من ميثاق المكلف بالضريبة الخاضع للرقابة.

¹ كرددودي سهام، مرجع سبق ذكره صفحة 64.

² بن التومي عادل، مرجع سبق ذكره صفحة 17.

³ نفس المرجع السابق صفحة 18.

⁴ كرددودي سهام، مرجع ذكر سابق صفحة 62.

⁵ فلطمة سفار طبي مرجع سبق ذكره صفحة 24.

-حق الاستعانة بمستشار أثناء التحقيق في محاسبته من اختياره ويجب أن يشعر بهذا الحق تحت طائلة بطلان الإجراءات بموجب المادة 320 من قانون الإجراءات الجبائية.

-الحق في مهلة التحضير للرقابة: بحيث يمنح القانون وبصورة الزامية للمكلف بالضربي مهلة عشرة أيام على الأقل كأجل للاستعداد للتحقيق في المحاسبة والتحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشامل، من أجل السماح له بجمع العناصر المتعلقة بمحاسبته.¹

-احترام مواعيد التحقيق: فنظرا لخطورة إجرائي التحقيق في المحاسبة والتحقيق المعمق في الوضعية الجبائية الشاملة حرص المشرع على تقييد زمن مباشرة الاجراء وعدم تركه مفتوحا لما قد يترب عنده من نتائج سلبية سواء بالنسبة للمكلف أو الإدارة الجبائية.²

-عدم إمكانية تجديد التحقيق: عند انتهاء التحقيق الخاص بفترة معينة فإنه لا يمكن للمرأب إجراء تحقيق جديد لنفس الفترة أو لنفس الضرائب والرسوم إلا في حالة وجود معلومات ناقصة أو خاطئة أثناء التحقيق أو اكتشاف استعمال المكلف لطرق ومناورات تدلسية.³

- حق الطعن: إذا ما استمر النزاع بين المحققين والمكلف فان القوانين الجبائية تضمن لهذا الأخير حق الطعن وذلك بتقديم شكايات إما على المستوى الإداري (التظلم المسبق) أو على المستوى القضائي (طعن قضائي).⁴

المطلب الثالث: الإطار التنظيمي للرقابة الجبائية.

تعتمد عملية الرقابة الجبائية على مجموعة من الهياكل والأجهزة المخول لها قانونيا ل القيام بذلك حتى تمارس بطريقة منتظمة وجيدة. أي أنها خصصت مجموعة من الإدارات الضريبية على مستوى الوطن وكل منها لها مهام تقوم بها حتى تنظم عملية الرقابة الجبائية إضافة إلى أنه تم تسخير مجموعة من الوسائل لذلك.

الفرع الأول: هيكل التحقيق الجبائي: وتمثل في:

مديرية الأبحاث والمراجعات :DRV

أنشأت هذه المديرية المركزية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 228/98 الصادر في 13/07/1998 و المتضمن التنظيم الإداري المركزي لوزارة المالية ، وقد جاءت هذه المديرية لدعم باقي المديريات

¹ عادل بن عبد الله، حقوق المكلف بالضربي في إجراءات الرقابة الجبائية، مجلة المفكر جامعة محمد خضر ولاية بسكرة العدد الرابع صفحة 275.

² نفس المرجع السابق صفحة 276.

³ بن التومي عادل مرجع سابق ذكره صفحة 18.

⁴ حامد نور الدين أثر الإصلاح الضريبي، مرجع سابق ذكره صفحة 150.

الأخرى في الرقابة الجبائية على المستوى الولائي ، و يمتد اختصاصها عبر التراب الوطني و تنحصر مهامها في تحديد و اختيار المكلفين بالضررية الذين يقع عليهم التدقيق من خلال برنامج مسبق لانتقاء الملفات الجبائية ، و هذا باقتراح من متفشيات الضرائب المعنية بالملفات ثم المديرية الولاية الفرعية للرقابة الجبائية لتصادق على البرنامج المقترن أو تعديله .¹

وتسند إليها مهمة التحقيق في المؤسسات التي يفوق رقم أعمالها السنوي 4.000000 دج بالنسبة لمؤدي الخدمات والأنشطة الحرة ، وبلغ 10000000 دج بالنسبة للمؤسسات الأخرى.²

-المديرية الولاية الفرعية للرقابة الجبائية SDCF

تعد المديرية الولاية للضرائب على المستوى المحلي هي الأخرى معنية بمهمة الرقابة الجبائية حيث أنها تعد الهيئة المختصة إقليميا ولعل من أهم المهام الموكلة إليها ما يلي:³

- برمجة التدخلات عن طريق فرق البحث والمدققين المختلطة (الضرائب، تجارة، جمارك) قصد البحث عن المادة الخاضعة للضررية وجمع المعلومات والمقارنة بينها.
- تقييم أنشطة المتفشيات وتقديم اقتراحات من شأنها تحسين البحث عن المادة الخاضعة للضررية.
- تقديم اقتراحات وأراء رامية إلى تحسين حفظ المعلومات واستغلالها مع مراقبة استعمالها.
- متابعة ومراقبة عمل فرق التحقيق والشهر على تفيذ تدخلاتهم وفقاً للنصوص القانونية المعمول بها.
- الحرص على تحصيل مختلف الضرائب والرسوم الناتجة عن عمليات المراجعة ومتابعتها باستمرار.

-الأجهزة المتخصصة حديثا في الرقابة الجبائية:

إنه وتحت كل مظاهر التطور والتوسعات التي يشهدها العالم الاقتصادي كان لابد على الميدان الجبائي مواكبة هذه التطورات بغية التحكم والتسيير الجيد لملفات المكلفين بالضررية وعلى هذا الأساس قامت الإدارة الجبائية من ترتيب هذه المعطيات لوضع خطط جديدة على المستوى التنظيمي والتشريعي، تهدف لعصرينة الإدارة الجبائية وهذا بإنشاء هيكل إدارية حديثة وتمثل في: مديرية كبريات المؤسسات، مراكز الضرائب، والمراكم الجوارية للضرائب.

¹ الياس قلاب نبيح، مساهمة التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية، رسالة ماجستير جامعة محمد خيضر ولاية بسكرة سنة 2011 ص 26

² فاطمة سفار طبي مرجع ذكر سابقأ صفحة 17

³ بن التومي عادل مرجع سبق ذكره صفحة 11

1- مديرية كبريات مؤسسات DGE: هي مديرية توجد بالجزائر العاصمة أي أنها وطنية وهي معنية بتسخير ومراقبة الملفات الجبائية للشركات الكبرى التي يتعدى رقم أعمالها السنوي 100 مليون دج، وتعتبر جهاز مستحدث وداعم في مكافحة التهرب والغش الضريبيين.¹

2- مراكز الضرائب CDI: تتکفل مراكز الضرائب بتسخير الملفات الجبائية للمؤسسات الخاضعة للنظام الحقيقي لفرض الضريبة غير الخاضعة لمجال اختصاص مديرية كبريات المؤسسات بالإضافة إلى مجموعة المهن الحرة، وتحتخص مراكز الضرائب في مجال الوعاء والتحصيل والرقابة والمنازعات الجبائية والرسوم الواقعية على عاتق هذه الفئة من المكلفين بالضريبة بعنوان نشاطاتهم المهنية.²

3- المراكز الجوارية للضرائب CPI: هي مصالح مستحدثة بالنظام الجبائي الجزائري وتعتبر نموذج صغر لمراكز الضرائب، فهي تتبع ملفات المكلفين الخاضعين للضريبة الجزافية بالإضافة إلى تخصصها في المتابعة الجبائية العقارية وكذا الجبائية المحلية الفلاحية.³

بحيث أنها⁴: تمسك وتسيير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاصها.

-بحث عن المعلومات الجبائية وتجمعها وتشغلها.

-ترافق التصريحات وتنظم التدخلات.

-تدرس الشكاوى و تعالجها.

الفرع الثاني: وسائل الرقابة الجبائية

وتنتمل في الوسائل البشرية والوسائل الإعلامية والتقويم، هذه الوسائل التي جنّتها الإداره الجبائية للقيام بعملية الرقابة الجبائية.

الوسائل البشرية: إن وجود الموظفين المتخصصين بالرقابة الجبائية مقسم بين الهياكل المختلفة حسب المعايير التالية:

- كثافة النشاط الاقتصادي على الإقليم الضريبي.
- أهمية المحيط باعتباره زاوية ضريبية.

¹ عمارة منصور، أنواع وإجراءات الرقابة الجبائية مرجع سبق ذكره، صفحة 34.

² سليمان عتير دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، مذكرة ماجستير جامعة محمد خيضر ولاية بسكرة، سنة 2012 صفحة 106.

³ بن التومي عادل مرجع سبق ذكره، صفحة 12.

⁴ ياحي خليل، دور الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي، مذكرة ماستر جامعة محمد بوضياف ولاية المسيلة، سنة 2018، صفحة 19.

- حسب التخصص فهناك موظفين مكلفين بالبحث عن المعلومات الضريبية وأخرين مكلفين بالمراجعة المحاسبية vérification de comptabilité وكذا المختصين بالرقابة المختلطة.

وإن العون الجبائي الكفاء يمثل الوسيلة القاعدية لتنفيذ نشاطات الإدارة عن طريق المراقبة، كما يمثل العنصر المحدد للأهداف الكمية لذلك لابد من توفر الشروط الاستثنائية فيه وهي:

-كفاءة مختصة ومؤكدة، إضافة إلى التمتع بالسلوك الحضري.

-أقدمية مهنية في الميدان تكون على الأقل بالنسبة:¹

مفتش = 5 سنوات

مفتش رئيسي = 3 سنوات.

مفتش مركزي = سنة على الأقل.

وتتمثل الوسائل البشرية في الأعوان المكلفين بالرقابة الجبائية وهم:

أ-نائب المدير المكلف بالرقابة الجبائية: هو المسؤول المباشر عن إعداد برامج المراجعات الممنوحة للملائحة كما يراقب أعمال فرق التدقيق الجبائي، ويستقبل في بعض الحالات المكلفين الخاضعين للرقابة الجبائية بصفته ممثل الإدارة، كما يحرص على ضمان إجراء التدقيق وفقاً للأسس القانونية، ويسر على مدى تطبيق الضمانات الممنوحة للمكلفين في إطار مجالات التدقيق المحاسبي والجبائي.

ب-رئيس مكتب الأبحاث والمراجعات: إن القانون يستوجب أن تكون لرئيس فرق التحقيق رتبة مفتش وخبرة لا تقل عن ستة سنوات كمحقق جبائي. ويكون رئيس فرق التحقيق مسؤولاً عن النظام العام داخل فرقته ويسهر على حضور الأعوان المحققين في أماكن عملهم، وهو مسؤول أيضاً مع المحققين على قضايا البرمجة لصالح فرقتهم، ويتدخل أحياناً عند أول تدخل في مناقشة نتائج التحقيق. وبصفة عامة كلما كان هناك تقييم نافع لضمان السير الحسن للأعمال في إطار ضمان تنفيذ برنامج التحقيق يستطيع رئيس فرق التحقيق أن يقوم بمهمة أحد المحققين.²

¹ عمارة منصور، أنواع وإجراءات الرقابة الجبائية، مرجع سبق ذكره، صفحة 35.

² سليمان عتير، مرجع سبق ذكره، صفحة 104.

ج – الأعوان المدققين: لتسند مهمة التدقيق لأعوان الادارة الجبائية يجب أن يكونوا على الأقل حاملين لرتبة مفتش وهذا ما جاء في قانون الإجراءات الجبائية كالالتزام بحيث: "لا يمكن القيام بتحقيق معمق في الوضعية الجبائية الشاملة إلا من طرف أعوان الادارة الجبائية لهم رتبة مفتش على الأقل".¹

كما يسند إلى الأعوان المحققين مهام التدخل وأعمال المراجعة بكل مراحلها مع الإشارة إلى أنه يجب أن تتجزز مهامهم في مقرات المكلفين، باستثناء حالات خاصة مرخصة من طرف المدير الولائي تحت طلب المكلفين بالضررية مع ذكر السبب المقنع للقيام بعملية التدقيق خارج مقره والتي تتم على مستوى مكاتب الأعوان المدققين.²

-الوسائل الإعلامية: لقد أنشأت الادارة العامة للضريرية مخطط إعلامي موجه يضم مجموعة من هيئات الادارة الجبائية، ويقوم على تعميم كل نشاطاتها حيث تشكل عنصرا أساسيا فيما يتعلق بالرقابة الجبائية كما يلي:³

تثبت جميع الملفات الوطنية الخاصة بالمكلفين بالضريرية.

-الاستعمال الاجباري لرقم التعريف الاحصائي في عمليات الاستيراد و عند تحرير الفواتير.

-تمرکز وإجراء تقاطع للمعلومات المتعلقة بالنشاطات الخاصة بمصادر المداخل و ما يملكه المدين.

-لقد تم إنشاء رقم جديد وهو رقم التعريف الوطني NIN ودخل حيز التنفيذ في المعاملات التجارية سنة 2016.

-التقويم: إن اختيار واستغلال المعلومات الجبائية في الآجال المطلوبة كانت من أهم انشغالات الادارة الجبائية، التي طورت أساليب جديدة محددة للتحكم فيها، وفي هذا الأثر فإن أهم شيء هو ظهور دوران المعلومة الجبائية، حيث تعمل الادارة الجبائية مع إدارة الجمارك حتى تضمن انتشار التشريع والتنظيم نحو المصالح القاعدية من أجل تنفيذ عمليات مراقبة المخزون، استرجاع الرسم على القيمة المضافة، مراقبة التصريحات الجبائية ... الخ.⁴

¹ قانون الإجراءات الجبائية سنة 2020 الفقرة 02 من المادة 20.

² الياس قلاب ذبيح، مرجع سبق ذكره صفحة 32.

³ عمارة منصور، أنواع وإجراءات الرقابة الجبائية، مرجع سبق ذكره صفحة 35.

⁴ عمارة منصور إجراءات الرقابة المحاسبية والجرائمية، مرجع ذكر سابقأً صفحة 20.

المبحث الثالث: أشكال الرقابة الجبائية ونتائجها.

إن التزايد الهائل للتصریحات الجبائیة المودعة من طرف المکلفین بالضریبة حتم على الإدارۃ الجبائیة تنویع وإیجاد أشكال عدیدة تكون متناسقة ومتکاملة بالصورة التي تسمح بامتصاص الضغط عليها وحتى تتوصل في الأخری إلى نتائج جيدة تعکس فعالیة جهاز الرقابة الجبائیة.


ومن خلال هذا المبحث سنتطرق إلى أشكال الرقابة الجبائیة والنتائج المحصلة في الأخری.

للرقابة الجبائیة أشكال متکاملة ومتسلسلة تتمثل في الرقابة الداخلیة والرقابة الخارجیة بجانب أشكال أخرى (الرقابة الفئوية، رقابة التقویمات العقاریة، والرقابة الضریبة على ایجار العقارات).

المطلب الأول: الرقابة الداخلیة.

ويتم هذا الشكل من الرقابة الجبائیة على المستوى الداخلی أي في المکتب بناءً على السندات والوثائق المتوفرة لدى إدارۃ الضرائب وتنقسم إلى:

المخطط رقم 1: أشكال الرقابة الداخلیة.



المصدر: من إعداد الطالبین.

أ-الرقابة الشکیة **:le contrôle formel**

يعتبر هذا الشكل أول عمليات الرقابة الجبائية، ويقصد به أنه مجموعة العمليات المتعلقة بتصحيح الأخطاء المادية الموجودة في التصريحات المقدمة وكذا التحقق من هوية وعنوان المكلف ومختلف العناصر التي تدخل في تحديد الوعاء الضريبي، ومنه فإن الرقابة الشكلية لا تأخذ بعين الاعتبار مدى صحة المعلومات والأرقام المصرح بها بقدر ما تعتمد على الكيفية التي تم بها ملئ هذه التصريحات أي أن هذه الرقابة تهدف إلى النظر في الشكل الذي قدمت فيه هذه المعلومات.¹

ويشير هذا النوع من الرقابة بالطريقة التالية:

✓ **المكلف بالضريبة:** يجب أن يحتوي كل ملف جبائي على نسخة من السجل التجاري، بطاقة إثبات الهوية، شهادة الإقامة، شهادة التصريح بالوجود، البطاقة الإحصائية فضلا عن كل مراسلات المكلف.

✓ **النشاط:** يجب توفر بطاقة التعريف الجبائي، والتصريحات الشهرية والثلاثية الخاصة بجميع الضرائب وملخصات أرقام الأعمال لكل سنة.²

✓ **الأخطاء المادية:** التأكد من إيداع التصريحات الشهرية والثلاثية في آجالها المحددة كما يتم التأكد من أن العمليات الحسابية مدونة في التصريحات وبدون وجود أخطاء في العمليات الحسابية فضلا على أن البيانات المشار إليها متواجدة في الخانة الصحيحة وأن كل بيان يخص الخانة المتعلق بها.

3

ولكن هذا النوع من الرقابة في الواقع لا ينجذب في الكثير من الأحيان وهذا نظراً لحجم وعدد الملفات الجبائية الهائل وكذلك عدم وجود طاقات بشرية تقوم به رغم أنه لا يتطلب مستوى عال من المعرفة.

ب-الرقابة على الوثائق: le contrôle sur pièce:

بعد هذا النوع ثانى إجراء تقوم به الإدارة الجبائية بعد الرقابة الشكلية، ويتجلّى دور هذه الرقابة في مجموعة الأعمال و الفحوصات الدقيقة التي تتم على مستوى المكتب، و التي تقوم من خلالها الإداره بمقاربة المعلومات المصرح بها من قبل المكلف و المعلومات المتحصل عليها من طرف المؤسسات والإدارات و كذلك الهيئات العامة أو الخاصة و المتعلقة بالمعاملات و الصفقات المبرمة بينها وبين المكلف ، تكون على شكل كشوفات⁴ bulletin de recouplement ، و يمكننا أن نلتمس هذا في الفقرتين 1 و 2 من المادة 18 في قانون الإجراءات الجبائية بحيث :

¹ سهام كردوبي، الرقابة الجبائية بين النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، صفحة 50.

² بن غماري ميلود الرقابة الجبائية كوسيلة لحماية أموال الخزينة العمومية، أطروحة دكتوراه جامعة أبو بكر بالقائد ولاية تلمسان، سنة 2018، صفحة 187.

³ بن صفي الدين أحلام، الرقابة الجبائية، مذكرة ماجستير جامعة الجزائر 01، سنة 2014، صفحة 11.

⁴ حامد نور الدين، أثر الإصلاح الضريبي، مرجع ذكر سابقاً. صفحة 76.

الفقرة 1: " تراقب الإدارة الجبائية التصريحات والمستندات المستعملة لفرض كل ضريبة أو حق أو رسم أو أتاوى. كما يمكنها أن تمارس حق الرقابة على المؤسسات والهيئات التي ليست لها صفة الناجر والتي تدفع أجوراً أو أتعاباً أو مرتبات مهما كانت طبيعتها، يتعين على المؤسسات والهيئات المعنية أن تقدم للإدارة الجبائية بناءً على طلبها، الدفاتر والوثائق المحاسبية التي تتوفر عليها".¹

الفقرة 2: " تتم ممارسة حق الرقابة على مستوى المنشآت والمؤسسات المعنية، خلال ساعات فتحها للجمهور وساعات ممارسة نشاطها".¹

تهدف الرقابة على الوثائق إلى الفحص النقدي للمقتنيات الضريبية التي يقوم بها دافعوا الضرائب، مع مراعاة السنوات والمعلومات الواردة في الملف الضريبي.²

إذن الرقابة على الوثائق تتمثل في مجموع الأعمال التي تتم على مستوى المكتب حيث تقوم مصلحة التحقيق بإجراء فحص نقدي و شامل للتصريحات الجبائية المكتوبة من خلال مقرنتها بمختلف المعلومات والوثائق التي هي بحوزة الإدارة الجبائية عن الوضعية الحقيقة لكل مكلف.

وذلك انطلاقاً من ملفاتهم الخاصة المبينة لتكون ذممهم المالية والعناصر المكونة لمسارهم المعيشي³ فإذا تبين لها صحة التصريح تأخذ به لتقدير الضريبة المستحقة أما في حالة وجود نقاط غامضة أو مبهمة يحق للإدارة الجبائية طلب معلومات وتوضيحات والتبريرات من المكلف بالضريبة.

وهذا ما جاء به قانون الإجراءات الجبائية في المادة 19 بحيث: " يراقب المفتش التصريحات، وتطلب التوضيحات والتبريرات كتابياً. كما يمكن للمفتش أن يطلب دراسة الوثائق المحاسبية المتعلقة بالبيانات والعمليات والمعطيات موضوع الرقابة".⁴

وفي حالة وجود كما قلنا نقاط غامضة ومبهمة يطلب المراقب التوضيحات والتبريرات التالية:

طلب المعلومات: بموجب المهام والامتيازات المختلفة من قبل القانون الجبائي للمحقق يمكنه أن يطلب من المكلف إمداده ببعض المعلومات حول النقاط التي احتوتها التصريحات المقدمة وقد يتخذ الطلب الصيغة الشفوية أو الكتابية وفي حالة عدم رد المكلف لا يطبق عليه عقوبات بل يرسل له طلب كتابي آخر.⁵

¹ قانون الإجراءات الجبائية سنة 2020 الفقرتين 01 و 02 من المادة 18.

² Direction Générale des impôts N° 52/ME/DGI Contrôle et vérification de comptabilité

³ يلقي خليل دور الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي، مرجع سبق ذكره، صفحة 10.

⁴ قانون الإجراءات الجبائية سنة 2020 المادة رقم 19.

⁵ أسعد خليفة، الرقابة الجبائية، مرجع سبق ذكره، صفحة 66.

طلب التبريرات والتوضيحات: عندما يرفض المكلف بالضررية الإجابة على الطلب الشفوي،


أو لما يكون الجواب الذي تم تقديمها لهذا الطلب عبارة عن رفض الإجابة على كل أو جزء

النقاط المطلوب توضيحاً،

يتعين عليه ام يعيد طلبه كتابياً. يجب ان تبين الطلبات الكتابية بشكل صريح النقاط التي يراها المفتش ضرورية للحصول على التوضيحات او التبريرات وتكليف المكلف بالضررية لتقديم اجابته في مدة لا يمكن ان تقل عن 30 يوماً. وفي حالة ما اذا كانت هذه الإجراءات غير كافية ومجدية يلجأ المحقق للمرور الى الرقابة الخارجية.

المخطط رقم 2: مخطط يبين الرقابة الجبائية على الوثائق.





المصدر: الرقابة الجبائية كوسيلة لحماية أموال الخزينة العمومية، بن غوماري ميلود، ص 17.

المطلب الثاني: الرقابة الخارجية.

تتم هذه الرقابة خارج مكاتب الإداره الجبائية، وذلك من خلال التدخلات التي يقوم بها المراقبون للأمكنة التي يزاول فيها المكلفوون بالضررية نشاطاتهم، وتهدف هذه التدخلات إلى التأكد من صحة الإقرارات المصرح بها من خلال الفحص الميداني للدفاتر والوثائق المحاسبية.


ويتم انتقاء الملفات الواجب مراقبتها بناءً على عدة مؤشرات، منها:

- ✓ طبيعة النشاط الممارس وأهمية المنتوج في السوق.
- ✓ مظاهر الثروة الخارجية للشخص المستغل أو المسير أو الشركاء.

- ✓ العجز والخسارة المتكررة.
- ✓ التغيير الدائم لمكان النشاط التجاري.
- ✓ أهمية الأرباح والمداخل الم المصرح بها مقارنة مع أرقام الأعمال المحققة.

ويتضمن هذا النوع من الرقابة ثلاثة أشكال كما هو موضح فيما يلي:

المخطط رقم 03: أنواع الرقابة الخارجية(المعمقة).



المصدر: من إعداد الطالبتين.

أ-التحقيق المحاسبي:

التحقيق المحاسبي هو العمليات التي يقوم بها المحقق لفحص الملفات الجبائية لمجمل العمليات التي يستهدف منها مراقبة التصريحات المكتوبة من طرف المكلف وفحص محاسبته ومقارنتها بعناصر الاستغلال للتأكد من مدى مطابقتها مع المعطيات المادية للتوصيل من مدى مصدقتيها في عين المكان أي في مؤسسة المكلف وليس في الإداره الجبائية.¹

¹ وفاء الشيعاوي، الرقابة الجبائية والضمانات المكلف بالضربيه، مجلة بحوث، كلية الحقوق جامعة الجزائر 01، العدد 11 الجزء الثاني، صفحة .289

ويعرف التحقيق المحاسبى بأنه فحص للتصريحات وكل السجلات والوثائق والمستندات للمكلفين الخاضعين للضريبة، يشمل التحقيق المحاسبى أربعة 04 سنوات غير متقدمة، وهذا ما نصت عليه المادة 20 من قانون الإجراءات الجبائية فى الفقرتين 01 و 03 بحيث جاءت بما يلى:

الفقرة 01: "إن التحقيق المحاسبي هو مجموعة من العمليات الرامية إلى مراقبة التصریحات الجبائية المتعلقة بسنوات مالية مقللة."

يجب أن يتم التحقيق في الدفاتر والوثائق المحاسبية بعين المكان، ما عدا في حالة طلب معاكس من طرف المكافف بالضريبة يوجهه كتاباً وتقليله المصلحة أو في حالة قوة قاهره يتم اقرارها قانونياً من طرف المصلحة ".

^١ الفقرة ٠٣٠ "تمارس الادارة حق القيادة مهما كان السند المستعمل لحفظ المعلمات".

نصت المادة 21-01 من قانون الإجراءات الجنائية عليه، بحيث يمكن للأعوان الإدارية أن يشروا في التحقيق المعمق في الوضعية الجنائية الشاملة للأشخاص الطبيعيين بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي، سواء توفر لهم موطن جبائي في الجزائر أم لا عندما تكون لديهم التزامات متعلقة بهذه الضريبة.²

فالتحقيق المعمق يختص بتحديد الضريبة على الدخل الإجمالي ويخص أيضاً الأشخاص الطبيعيين فقط وتعتبر المعلومات التي بحوزة الإدارة الجبائية المصدر الأول الذي يعتمد عليه العون المكلف بالتحقيق ومبشرة هذه العملية، بعد أن يجمع كل الوثائق والعناصر الضرورية الموجودة لدى المصالح والهيئات التي يتعامل معها المكلف الضريبي المعنى من إدارات وبنوك ومؤسسات ... إلخ.

حيث يقوم بترتيبها والتركيز على النقاط الهمة والتي يكون لها فعالية في اكتشاف الأخطاء والأرقام المشكوك فيها³

جـ-التحقيق المحاسبي المصوب:

هو تحقيق في محاسبة المكلفين بالضريبة لنوع أو عدة أنواع من الضرائب لفترة كاملة أو جزء منها غير متقدمة أو لمجموعة العمليات أو المعطيات المحاسبية لمدة تقل عن سنة جبائية.⁴

¹ قانون الإجراءات الجنائية لسنة 2020 الفقرتين 01 و03 من المادة 20.

² زيالب نجية، دور الرقابة الجبائية في تحسين الإيرادات الضريبية، مرجع سبق ذكره، صفحة 07.

³ بوجابر هشام، دور نظم المعلومات في تفعيل الرقابة الجبلية، مذكرة ماستر جامعة أحمد درارية ولالة أ

٤ محمد فیصل کامل، استخدام التحقیق المحاسبي في تعديل الأسس الخاضعة للضرائب والرسوم، مذكرة ماستر جامعة العربي التبّسي ولایة التبّسي، سنة 2016، صفحه 52.


انطلاقا من مفهوم التحقيق المحاسبي المصوب فهذا النوع من التحقيق يتميز بالخصائص التاليتين:¹

- يتم التحقيق في نوع أو عدة أنواع من الضرائب (اختيار عينة).


- يغطي التحقيق فترة كاملة أو جزء منها غير متقدمة أو يكون على مجموعة عمليات أو معلومات لمدة

نقل عن سنة

المخطط رقم 04: أشكال الرقابة الجبائية.



¹ محمد زرقون، جدوى الرقابة الجبائية في تدقيق التصريحات الضريبية للمؤسسات الاقتصادية في الجزائر، مجلة البديل الاقتصادي، جامعة قاصدي مریاح ولاية ورقلة، العدد الأول صفحة 46.



المصدر: من إعداد الطالب.

المطلب الثالث: نتائج الرقابة الجبائية.

بعد القيام بكل إجراءات الرقابة الجبائية بمختلف أنواعها من طرف العون المحقق يكون عليه أن يختتم هذه الإجراءات بمرحلة النتائج المتحصل عليها بخصوص مراجعة محاسبة المكلف بالضريبة، فاما أن تكون التصريحات المودعة من طرف المعني متطابقة ومؤكدة وفي هذه الحالة لا يكون هناك أي اجراء تصحيحي لقواعد فرض الضريبة على المكلف، واما أن يتوصل في نهاية التحقيق الى وجود أخطاء أو نقائص أو تجاوزات وهنا يتم إعادة النظر في أسس فرض الضريبة الملقاة على عاتق المكلف.

وفي كلتا الحالتين ينبغي على الإدارة الجبائية إبلاغ المكلف بالضريبة بالنتائج المتوصل إليها وهذا ما جاء في المادتين 20 و 21 من قانون الإجراءات الجبائية.

أولاً: إعادة التقييم:

من خلال مرحلة إعادة التقييم العام لمحاسبة المكلف ودراسة كل جوانبها وفحصها إذا ما كان المكلف قد مارس محاسبة صحيحة وسليمة وبالتالي يتم قبول محاسبته أو تكون هناك بعض الاختلالات فيها ومن ثم التوجه نحو رفضها، فإذا قابل المحاسبة قبول صريح يتم إعلام المكلف وغلق الملف وفي حالة القبول النسبي فيتم اجراء تعديلات.

✓ **التقييم العام لمحاسبة المكلف:** بناءً على قانون الإجراءات الجبائية والقانون التجاري والنظام المحاسبي يعطي المحقق تقييم نهائي وعام لمحاسبة المكلف. وهذا التقييم يكون إما قبول أو رفض.

أ-قبول المحاسبة: تكون المحاسبة مقبولة إذا تحققت الشروط التالية:¹

المحاسبة ذات مصداقية وهنا يعود إلى أن الإهمال أو الاغفال المسجل طفيف وغير خطير، لكن هذه الحالة نادرة إذا لم تكون غير موجودة عملياً.

المحاسبة المنتظمة أي أن الدفاتر المحاسبية تكون مطابقة لنصوص القانون التجاري وكذا ملزمة بقواعد النظام المحاسبي المالي.

المحاسبة القاطعة، قد تكون المحاسبة منظمة ودقيقة الحسابات لكنها غير مثبتة ولتكون كذلك يجب أن يتم إثبات كل العمليات المسجلة، أي مقنعة ومثبتة كونها مدعاة بكل الوثائق ومستندات الإثبات والدفاتر المساعدة (فواتير، مذكرات، ... الخ).

إذن قبول المحاسبة من قبل العون المحقق يمكن أن يكون قولاً صريحاً بحيث يصبح أساس فرض الضريبة محدداً نهائياً ولا يمكن للإدارة الجبائية الرجوع فيه إلا في حالة ما إذا كان المكلف بالضريبة قد استعمل مناورات تدلسية أو أعطى معلومات غير كاملة أو خاطئة خلال التحقيق وفي هذه الحالة يقع عبئ الأشبات على عاتق الإدارة الجبائية كما لا يمكن الاعتراض عليه عن طريق الطعن والنزاع.²

أما في حالة القبول النسبي فيكون في حالة تسجيل بعض النقائص من قبل المكلف بالضريبة بحيث يقوم العون المحقق باللجوء إلى إجراءات التقويم الثاني، والمقصود به أن يكون الاتصال بينه وبين المكلف للنقاش وإبداء ملاحظات حول التجاوزات المسجلة، ثم يقوم بتأسيس رقم الأعمال الخاضع للضريبة ويجب عليه إبلاغ المكلف بهذا التقويم عن طريق الاشعار بالتقويم الأولى ومنحه مدة أربعين 40 يوماً للرد على هذا التقويم.³

ب-رفض المحاسبة: نصت المادة 43 من قانون الإجراءات الجبائية على أنه: " لا يمكن رفض المحاسبة عقب التحقيق فيها، إلا إذا ثبتت الإدارة طابعها الغير المقنع وذلك عندما:

¹ بن صفي الدين أحلام، الرقابة الجبائية، مرجع سبق ذكره، صفحة 59.

² بوفرقان محجوبة، الرقابة الجبائية كآلية لمكافحة الغش الجبائي في التشريع الجزائري، مرجع سبق ذكره، صفحة 103.

³ بن صفي الدين أحلام، الرقابة الجبائية، مرجع سبق ذكره، صفحة 59.

- يكون مسک الدفاتر والسننات المحاسبية والوثائق الثبوتية غير مطابق لأحكام المواد 09 الى 11 من القانون التجاري وللنظام المحاسبي المالي وغيرها من التشريعات والتنظيمات المعمول بها.

- تتضمن المحاسبة أخطاء أو أغفالات أو معلومات غير صحيحة ومتتررة مرتبطة بالعمليات المحاسبية.¹

✓ اجراء التعديلات: يرتبط هذا الاجراء بدرجة احترام المكلف للالتزامات المحاسبية والجبائية وعليه فان هذه التعديلات تكون يا إما اعتراضية أو تلقائية (أحادية الجانب).

أ-الإجراءات الاعتراضية (التصحيح الحضوري): هو النقاش الشفوي أو الكتابي بين المحقق والمكلف بالضريبة الذي يسمح له الاستعلام حول سير عملية الرقابة الجبائية من جهة وتسمح له بمعرفة كل ما يتعلق بالوضيحات الضرورية حول التعديلات التي أجريت عليها من ناحية أخرى²، هذا الأمر من شأنه أن يحسن العلاقة بين الإدارة الجبائية والمكلف بالضريبة وبالتالي خلق علاقة تعاونية مبنية على الثقة المتبادلة بينهما.

ب-الإجراءات التلقائية: في حالة عدم التزام المكلف بالإجراءات المحاسبية والجبائية أو يرفض الرقابة الجبائية تقوم الإدارة الجبائية بحرمان المكلف من الإجراءات الاعتراضية وذلك بقيامها بتدابير أحادية الجانب وبصفة تلقائية تتمثل أساسا في التقييم التلقائي لأسس فرض الضريبة على المدين بها.³

ثانيا: إعادة تأسيس أساس فرض الضريبة وتبيين النتائج:

إذا تبين للعون المحقق بعد انتهاءه من عملية التحقيق أنها لا جدوى منها وأنها غير مقبولة يتوجه هذا الأخير نحو إعادة تأسيس أساس فرض الضريبة وتبيين النتائج للمكلف بطبيعة الحال.

وبالنسبة لإعادة النظر في أساس فرض الضريبة هي عملية تختلف باختلاف المعطيات والمعلومات المتحصل عليها حول نشاط المؤسسة، وبالتالي يختار المحقق أحد الطرق التالية:

1-إعادة تأسيس رقم الأعمال على أساس عناصر الكمية (حسب المواد).

2-إعادة تأسيس رقم الأعمال على أساس الإيرادات والفوترة (حساب مالي)

3-إعادة تأسيس رقم الأعمال انطلاقا من أعباء الإنتاج.

4-إعادة تأسيس رقم الأعمال على أساس النسب.

¹ قانون الإجراءات الجبائية لسنة 2020 المادة 43.

² بوفرقان محجوبة، الرقابة الجبائية كآلية لمكافحة الغش الجبائي في التشريع الجزائري، مرجع سبق ذكره، صفحة 105.

³ بن صفي الدين أحلام، الرقابة الجبائية، مرجع سبق ذكره، صفحة 61.

5-إعادة تأسيس رقم الأعمال على أساس الأسعار.

6-إعادة تأسيس رقم الأعمال على أساس مؤشرات أخرى.

وإلا يقوم بإعادة تأسيس أسس فرض الضريبة بالنسبة للدخل الإجمالي وهنا تتم مقارنة المداخيل الفعلية مع تلك الم المصرح بها والفرق يعبر عن المداخيل غير المصرح بها لأخضاعها للضريبة¹ وهذا بـ:

-تقييم العناصر العينية المحددة لدخل المكلف.

-تقييم العناصر المالية المحددة لدخل المكلف.

في الأخير يتم تبليغ المكلف بالضريبة بنتائج الرقابة الجبائية التي خضع لها مع منحه آجالاً للرد عليهما بعد تلقيه التبليغ النهائي وتحرير تقرير عملية الرقابة بغية إغفال ملف الرقابة الجبائية.

بحيث يعد العون المحقق بطاقة مراقبة لكل الأوعية الضريبية المحقق فيها وتلخيص كل مجريات التحقيق في الاستماراة الخاصة وهي البطاقة التلخيصية وبعد التقرير النهائي لعملية الرقابة في محاسبة المكلف².

¹ نفس المرجع السابق، صفحة 65.

² نفس المرجع السابق، صفحة 70.

خاتمة الفصل:

في الأخير يمكننا القول إن الرقابة الجبائية هي بمثابة حيز قانوني يحمي موارد الدولة الضريبية من كل أنواع النهب والاستغلال الغير مشروع، بحيث أنها لا تسمح باختراق التشريعات وتسهر على اكتشاف الأخطاء والتجاوزات وبالتالي هي جهاز واقي لأهم مصدر للمال العام الموجه إلى الإنفاق العمومي، كما أن جهاز الرقابة الجبائية يحمي كذلك المكلف في بعض الأحيان من التظلمات التي قد يواجهها.

إذن فهي تخلق التوافق بين الطرفين (الإدارة الجبائية والمكلف بالضريبة) وتقوم على تعزيز العلاقات بينهما بشكل يشيد بمبادئ التعاون والترابط وتقادي الوقع في الصراعات التي تكلفهم أعباء إضافية من خسارة الوقت والأموال بمجرد الدخول في دوامة المنازعات الجبائية.

الفصل الثاني: المنازعات الجبائية وعلقتها بالرقابة الجبائية

- ❖ المبحث الأول: المقاربة النظرية للمنازعات الجبائية
- ❖ المبحث الثاني: إجراءات المنازعات الجبائية
- ❖ المبحث الثالث: العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية

مقدمة الفصل:

يعتبر التنويع في الضرائب وكثرة التعديلات في التشريعات الجبائية، سبباً في خلق المنازعات الجبائية بين المكلف بالضريبة والإدارة الجبائية، ما أدى إلى كل من الطرفين اتخاذ إجراءات التي من شأنها الفصل في هذه المنازعات بهدف الحصول كل منهما على حقوقه، وبالصفة التي يتغيرها عن طريق مختلف السبل المتاحة سواء الاجبارية منها أو الاختيارية.

المبحث الأول: المقاربة النظرية للمنازعات الجبائية

سنحاول من خلال هذا المبحث التطرق الى اهم النقاط التي مفادها معرفة حوصلة عامة حول المنازعات الجبائية، وعليه قسمنا هذا المبحث الى مطابقين: الأول تكلمنا فيه حول التعريف والأسباب اما الثاني تعرضنا فيه الى الانواع والخصائص.

المطلب الأول: تعريف المنازعات الجبائية واسبابها

تثار المشاكل بين المكلف بالضريبة والإدارة الجبائية نتيجة للأخطاء التي تحدث أثناء احتساب الضريبة فتسمى هذه المشكلة بالمنازعة الجبائية وفيما يلي سنتعرض الى مجموعة من التعريف حول المنازعة الجبائية

أولاً: تعريف المنازعات الجبائية

تعريف المنازعة لغة: تعني نزاع او دعوى او خصومة تحدث او تتشبب بسبب شيء متنازع فيه تعريف المنازعة اصطلاحا: تعني المنازعة وجود خلاف بين شخصين يدعي كل منهما أحقيته في الشيء موضوع الخلاف، فإذا كان موضوع الخلاف حول الضريبة كانت المنازعة ضريبية.¹

تعريف المنازعة الجبائية: المنازعة الجبائية هي كل ما ينتج عن أي خلاف بين المكلفين بالضريبة والإدارة الجبائية والذي يمكن حله من خلال إجراءات إدارية أو قضائية.²

التعريف الفقهي للمنازعة الجبائية:

اعطى الأستاذ "بن سحلب سعد": تعريف للمنازعة الجبائية على انها مجموعة من القواعد المطبقة على المنازعات التي تطرأ بين المصالح الضريبية والمكلفين بالضريبة من جهة وتحصيلها من جهة أخرى.³

على إثر التعريف السابقة نستنتج منها ان المنازعة الجبائية هي عبارة عن:

رمضان صديق، "إنهاء المنازعة الضريبية الناشئة في تطبيق القوانين الضريبية والاتفاقيات الدولية"، دار النهضة الربيبة للنشر والتوزيع، مصر، 2006، ص 08.¹

خيري عثمان فرج عبد العال، انهاء المنازعة الضريبية على الدخل بطريقة الانفاق، دار النهضة العربية، القاهرة 2012/2013 ص 09.²
حفيظة بلوطي، تسوية المنازعات الجبائية، مذكرة تكميلية لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهدي، لم الباقي، الجزائر، 2014/2015 ص 08.³

- عدم الاتفاق ما بين المكلف بالضريبة والإدارة الجبائية
- تتشب هذه المنازعة لعدة أسباب منها نتيجة لأخطاء وقعت خلال حساب ضريبة المكلف.
- قد تتشب أيضاً المنازعة الجبائية بسبب عدم تحصيل الإدارة الجبائية لضرائبها.
- يمكن حل المنازعات الجبائية وفق إجراءات إدارية وأخرى قضائية.

ثانياً: أسباب المنازعات الجبائية

تعود المنازعات الجبائية إلى عدة أسباب منها ما يرجع إلى الإدارة الجبائية والمكلف بالضريبة ومنها ما هو راجع إلى التشريع الجبائي.

1/ أسباب راجعة إلى الإدارة الجبائية:

تلعب الإدارة الجبائية دوراً هاماً في النزاع الجبائي، فهي تمثل السلطة التنفيذية التي تقع عائقها عبى وضع القوانين موضع التطبيق السليم بما يكفل حماية القانون وحسن تطبيقه، وبالتالي فإن النظام الجبائي الأحسن تصوراً لا تكون له قيمة إلا بفضل، الإدارة التي تطبقه، والتحقق من سلامة ذلك حماية لحقوق الدولة من جهة وحقوق المكلفين من جهة أخرى، فكلما كانت الإدارة الجبائية قوية كلما قلت المنازعات الجبائية مع المكلف، وكلما كانت الإدارة الجبائية ضعيفة كلما زادت المنازعات الجبائية مع المكلفين ويعود ضعف الإدارة الجبائية إلى عاملين أولهما نقص الكفاءة لدى الموظفين بالإدارة الجبائية وثانيهما الفساد الإداري والجبائي

أ/ نقص الكفاءة لدى الموظفين بالإدارة الجبائية: إن رقي الإدارة الجبائية لا يتحقق إلا بوجود اليد العاملة الكفؤة وهذا ما تعاني منه أغلبية الدول النامية من ندرة الكفاءة لدى الموظفين، فيصبح لدى الإدارة الجبائية، نقص كبير في اليد العاملة الكفؤة القادر على مواجهة التغيرات والتعديلات التي تحدث في التشريع الجبائي، فانخفاض المستوى العلمي والتكنولوجي لأغلبيتهم يساهم في ارتكاب الأخطاء تؤدي إلى نشوب خلافات ما بين الإدارة والمكلف¹

ب/ الفساد الإداري والجبائي: اخذت هذه الظاهرة بعدها خطيرة فيعد الفساد الجبائي والإداري ظاهرة عالمية واسعة الانتشار لم تسلم منها لا البلدان المتقدمة ولا النامية لأنه من خلال هذا الفساد الذي يهدف إلى تحقيق مكاسب ومصالح شخصية على حساب دافعي الضرائب من جهة، وعلى حساب الإيرادات

¹ صباح بعوش، الضرائب المباشرة في المغرب، الجزء الثاني، الدار البيضاء، 1987، ص 159.

الجبائية الموجهة لتمويل الانفاق من جهة أخرى، وانتشار هذه الظاهرة يؤدي إلى ضياع جزء من أموال الدولة كظاهرة الرشوة مثلاً¹

2/ أسباب راجعة للمكلفين بالضريبة:

من أبرز الأسباب التي ترجع للمكلف بالضريبة، هي نقص الوعي الجبائي لديه وهذا ما يولد المنازعات الجبائية وذلك يرجع بدوره إلى العديد من المعتقدات الخاطئة من بينها:

- يرى المكلف بالضريبة أنه يدفع للدولة أموالاً كثيرة، لا يستطيع الاستفادة منها وبالتالي تصرف تلك الأموال في غير المجالات التي يراها المكلف بالضريبة مناسبة.
- شعور الفرد بثقل العبء الجبائي، بحيث يعتبر العبء الجبائي من العوامل التي تساهم في التهرب والغش الجبائي.
- فرض الدولة العديد من الضرائب، ورفع المعدلات الضريبية على المكلف بالضريبة مما يؤدي إلى زيادة العبء على المكلف مما يشجعه على التملص من الضريبة.
- اعتقاد المكلفين بالضريبة بعدم شرعيتها في الإسلام، لكونها لا تستند على منطقات عقائدية بعكس الزكاة، التي تعتبر ركن من اركان الإسلام.²

3/ أسباب راجعة للتشريع الجبائي:

يمكن ارجاع أسباب المنازعات الجبائية المرتبطة بالتشريع الجبائي إلى ما يلي:

- انحراف التشريع الجبائي عن القواعد الدستورية المنظمة للمسائل الجبائية ومخالفة التشريع الجبائي لمبدأ العدالة الجبائية مما يؤدي إلى عدم المساواة المكلفين بالضريبة في تحمل العبء الجبائي.
- التعارض بين التشريع الجبائي، ومختلف التشريعات ذات الصلة بالجباية في الواقع العملي، نجد أن التشريع الجبائي يكون من خلال عدة قوانين وذلك حسب نوع الجباية المراد سنها.
- نتيجة كثرة القوانين من جهة، وكثرة التعديلات المدخلة على التشريع الجبائي من جهة أخرى كل ذلك يؤدي إلى حدوث تعارض بين القوانين الموجودة، وعدم قيام المكلفين بالضريبة بواجباتهم الجبائية مما يؤدي إلى خلق النزاع الجبائي بين المكلفين بالضريبة والإدارة الجبائية.³

مرتضى نوري محمود، الاستراتيجية العامة لمكافحة الفساد المالي والإداري في العراق، المؤتمر العالمي حول النزاهة أساس الامن والتنمية، العراق، ديسمبر، 2008 ص 1.07

مهدي محفوظ علم المالية العامة والتشريع المالي الضريبي، دار النهضة العربية، مصر، 2005، ص 381.²
رئيس سفيان، المنازعات الجبائية في التشريع الجزائري، مذكرة مكلحة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص قانون، جامعة محمد خضر بسكرة، الجزائر، 2016/2017، ص 11.³

من خلال العناصر السابقة نجد ان المنازعات الجبائية تتشكل لعدة اسباب المذكورة أعلاه بحيث نرى السبب الرئيسي هو الإدارة الجبائية في ميلاد المنازعات الجبائية، بصفتها الهيئة المختصة في مجال الجبائية، وهذا راجع لعامل الفساد الإداري ونقص كفاءة الموظفين بالإدارة الجبائية ما جعلنا نركز على ان الإدارة الجبائية هي السبب الرئيسي في ذلك.

المطلب الثاني: أنواع المنازعات الجبائية وخصائصها

انقسمت المنازعات الجبائية الى عدة أنواع وذلك حسب عدة معايير ومراحل فمن خلال هذا المطلب سنتعرف الى انواع المنازعات الجبائية وخصائصها

أولاً: أنواع المنازعات الجبائية

1/ حسب نوع الجبائية: وفق هذا المعيار تنقسم المنازعات الجبائية الى:

- منازعات متعلقة بالضرائب المباشرة التي تصيب بشكل مباشر المال وتقطع منه بلا مقابل.
- منازعات متعلقة بالضرائب الغير المباشرة التي تصل الى الدخل او المال بطريقة غير مباشرة وذلك اثناء استعماله او تداوله.¹

2/ حسب المرحلة التي تمر بها الجبائية: حسب هذا المعيار انفصلت المنازعات الجبائية الى:

- منازعات مرتبطة بالوعاء الجبائي: تنشأ بين المكلف بالضريبة والإدارة الجبائية حول قيمة الوعاء المتخذ كأساس لحساب قيمة الجبائية الواجبة الأداء من طرف المكلف بالضريبة.

ان تحديد وعاء الضريبة يتم اما وفق نظام التقدير الجزافي، واما وفق نظام الربح الحقيقي بالنسبة للأرباح الصناعية والتجارية، او وفق نظام التصريح المراقب بالنسبة لأرباح المهن الغير التجارية، والهدف من هذا النوع من المنازعات بالنسبة للمكلف بالضريبة، هو الحصول على تصحيح أخطاء وقعت في وعاء الضريبة او في حساب مقدارها، او الاستفادة من حق ناتج عن حكم تشريعي او تنظيمي، او استرجاع مبالغ مدفوعة دون وجه حق نتيجة خطأ مرتکب من المكلف بالضريبة او من الضرائب.

- منازعات مرتبطة بالتحصيل: تحصل الضرائب بموجب الجداول التي يدخلها حيز التنفيذ الوزير المكلف بالمالية او ممثله يحدد تاريخ ادراج هذه الجداول في التحصيل ضمن نفس الشروط، ويبيّن

محمد أمين كويدي، سامية بوضياف، دور المنازعات الجبائية في حل الخلاف بين المكلف بالضريبة والإدارة الضريبية، مجلة دراسات الجبائية،¹ المجلد/ 8، العدد: 2 ص 63.

التاريخ في الجدول وكذا في الإنذارات الموجهة إلى المكلفين بالضريبة المرسلة من قبل قابض

الضرائب.¹

3/ حسب الجهة التي تعرض أمامها المنازعات الجبائية: بحسب هذا المعيار انقسمت المنازعات الجبائية

إلى:

- **منازعات جبائية إدارية:** يكون النزاع معروضاً أمام الإدارة الجبائية مصدرة القرار، حيث يقوم

المكلف بالضريبة برفع التظلم إلى الجهة المختصة سواء كانت أمام منازعات الوعاء أو التحصيل، كما أن عرض المنازعات الجبائية أمام لجان الطعن الإدارية يدخل ضمن المنازعات الإدارية بصفة اختيارية.

- **منازعات جبائية قضائية:** تكون على مستوى القضاء حيث إن المكلف بالضريبة يرفع نزاعه إلى

المحكمة الإدارية ومن ثم إلى مجلس القضاء إن لم يكن الحكم الصادر من المحكمة الإدارية في صالحه.²

ثانياً: خصائص المنازعات الجبائية

للمانازعات الجبائية خصائص موضوعية وأخرى إجرائية:

1/ خصائص موضوعية: تتمثل في خصائص الموضوعية في:

أ-. الضريبة عبارة عن مبلغ من المال: من المعلوم أن المكلف بالضريبة من ميزاته التهرب من تسديد الضريبة ويعتبرها عبئاً ثقيلاً يحمله على كاهله ويتمسّك على العموم أنها غير مؤسسة في حقه وهذا ما يبدو في المنازعة أما بوجود خطأ واما الإدارة الجبائية لم تصب في تصفية الضريبة فيطالب المعنى باستدراكيها.

ب-. الاستفادة من حق من خلال نص تشريعي أو تنظيمي: يتم ذلك من خلال تعديل قانون الضريبة أو إلغاء نص تشريعي جبائي من شأنه أن يرتب حقوقاً مكتسبة للمكلفين بالضريبة والاستفادة من هذا النص.

ت-. مطالبة المكلف بالضريبة بحقوقه المادية: لا ينزع المكلف بالضريبة أساساً في قانونية النصوص الضريبية المطبقة عليه، يسعى المكلف بالضريبة جاهداً في الحصول على حقوق ذات

يسمينة بن سي قدور، إشكالية المنازعات الجبائية في إدارة الضرائب، منكرة ماستر، تخصص تحقيق محاسبي، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر 2016/2017، ص 16¹.

محمد أمين كويديمي، سامية بوضياف، مرجع سابق ذكره، ص 63.²

طابع مادي يرى انه غير مدين بها للخزينة العمومية وبالتالي لا يدفع بعدم مشروعية نص ما، الا لدعم طلبه الأساسي براجعتها لأجل الإلغاء وحالة فرضها عليه يطالب المرجعة التخفيف.

ثـ. تـعدـ المناـزعـاتـ الجـبـائـيـةـ منـ منـازـعـاتـ القـضـاءـ الـكـامـلـ:ـ بالـرـغـمـ مـنـ انـ القـضـاءـ يـنـصـ عـلـىـ القرـارـ الصـادـرـ صـراـحةـ اوـ ضـمـنـيـاـ عـنـ المـديـرـ الـولـائـيـ لـلـضـرـائـبـ،ـ لاـ انـ هـدـفـهـ لـيـسـ اـبـطـالـ القرـارـ كـمـاـ هوـ دـعـوـىـ إـلـغـاءـ،ـ وـانـماـ يـتـولـىـ الغـاءـ الضـرـيبـةـ اوـ الـاستـقـادـةـ مـنـ تـخـفـيـضـ اوـ اـسـتـبـدـالـ اـسـاسـ فـرـضـ الضـرـيبـةـ وـتـقـدـيرـهـاـ،ـ نـظـراـ لـمـاـ يـتـمـتـ بـهـ مـنـ سـلـطـاتـ وـاسـعـةـ.

جـ.ـ اـسـتـرـجـاعـ الـمـبـالـغـ الـمـدـفـوعـةـ:ـ حـالـةـ اـرـتكـابـ الـأـطـرـافـ اوـ الـإـدـارـةـ خـطاـ،ـ فيـطـالـبـ باـسـتـرـجـاعـ الـمـبـالـغـ الـمـدـفـوعـةـ.

2/ خصائص إجرائية: ان الإجراءات التي تتميز بها الجبائية لتسوية النزاع القائم بين المكلف بالضريبة والإدارة الجبائية والتي تتم عبر مرحلتين أساسيتين الأولى وهي التسوية الإدارية للمنازعات الجبائية، والثانية وهي التسوية القضائية حيث ما يميز المرحلة الإدارية انها تكون مصحوبة بشكوى يقدمها المكلف بالضريبة بناء على وجود خطأ في فرضها او اي تأسيس اخر يجعل منه متضرر من الإدارة الجبائية وتقدم هذه الشكوى الى المدير الولائي للضرائب، اما المرحلة القضائية فهي عرض النزاع امام الجهة القضائية وهذا بالاعتماد على معايير في فصل النزاع، حيث تنظر المحكمة الإدارية ومجلس

الدولة في النزاع ومن ناحية المواجه فهي متذبذبة خاصة وان قانون المالية لا يعرف الاستقرار فهو في كل سنة يجري تعديلات مهمة لأن رفع الدعوى الجبائية لها طابع خاص.¹

نجد ان المنازعات الجبائية تتتنوع وتختلف بتتنوع واختلاف المعايير وأنواع الضرائب المفروضة كذلك حسب الإجراءات الإدارية منها والقضائية

¹ حفيظة بلوطي، (مرجع سبق ذكره) ص 10، 11.

المبحث الثاني: إجراءات المنازعات الجبائية

يلجا المكلف بالضريبة من أجل طرح النزاع إلى إدارة الضرائب أولاً بصفتها طرفاً في المنازعة الجبائية، حيث يتم تسوية ذلك النزاع على مستوى ادارتها وإذا لم يتم الفصل في ذلك النزاع يلجا إلى القضاء ثانياً، وفي هذا المبحث سنعرض الإجراءات الإدارية في المطلب الأول وسيتناول المطلب الثاني الإجراءات القضائية.

المطلب الأول: الإجراءات الإدارية للمنازعات الجبائية

تعتبر الدعوى على مستوى القضاء المتعلقة بالمنازعات الجبائية مرفوضة رفضاً قاطعاً ما لم تسبقها شكوى على مستوى إدارة الضرائب يقوم برفعها المكلف بالضريبة أولاً من أجل طرح النزاع خطوة أولى وهذا ما يسمى بالتلطيم المسبق.

الفرع الأول: التلطيم الإداري المسبق

نصت المادة 70 من قانون الإجراءات الجبائية لسنة 2020 على علاقة الشكوى بالمنازعات الجبائية: "تدخل الشكاوى المتعلقة بالضرائب او الرسوم او الحقوق او الغرامات المعدة من قبل مصلحة الضرائب، في اختصاص الطعن النزاعي، عندما يكون الغرض منها الاستفادة من حق ناتج عن حكم شريعي او تنظيمي"

أولاً: إجراءات المنازعات الجبائية المتعلقة بالوعاء الجبائي

1 آجال الشكوى

أ/ آجال تقديم الشكوى:

تقى الشكوى إلى غاية 31 ديسمبر من السنة الثانية التي تلي سنة ادراج الجدول في التحصيل او حصول الاحداث الموجهة لهذه الشكوى.

ب/ انقضاء اجل الشكوى: ينقضى اجل الشكوى في:

- 31 ديسمبر التي تلي السنة التي استلم خلالها المكلف بالضريبة إنذارات جديدة في حالة او اثر وقوع أخطاء في الارسال، حيث توجه له هذه الإنذارات من طرف إدارة الضرائب التي يتبعها.
- 31 ديسمبر من السنة الثانية التي تلي السنة التي تأكد فيها المكلف بالضريبة من وجود ضرائب مطالب بها بغير وجه حق.

ت/ عندما لا تستوجب الضريبة وضع جدول: تقدم الشكوى:

- الى غاية 31 من ديسمبر من السنة التي تلي التي تمت فيها الاقطاعات لن تعلق الامر بالاعتراضات تخص تطبيق اقطاع من المصدر.
- الى غاية 31 ديسمبر من السنة الثانية التي تلي تدفع الضريبة برسماها.

ث/ يجب تقديم الشكوى:

- التي تتضمن احتجاجا على القرار صادر إثر طلب استرداد قروض الرسم على القيمة المضافة في اجل، قبل انقضاء الشهر الرابع الذي يلي تاريخ تبليغ القرار المتنازع فيه كأقصى حد.¹

2 شكل ومحفوظ الشكوى

أ/ شكل الشكوى:

اشارت المادة 73 من قانون الإجراءات الجبائية لسنة 2020 على ان:

- الشكوى يجب ان تكون فردية، غير انه يجوز للمكلفين الذين تفرض عليهم الضريبة جماعيا، وأعضاء شركات الأشخاص الذين يعترضون على الضرائب المفروضة على الشركة، ان يقدموا شكوى جماعية.
- لا تخضع الشكوى لحقوق الطابع.
- يجب تقديم الشكوى منفردة لكل محل خاضع للضريبة
- تحت طائلة عدم القبول، يجب ان تتضمن الشكوى الضريبة المعترض عليها وبيان رقم المادة من الجدول التي سجلت تحتها هذه الضريبة، كما ترفق الشكوى بوثيقة ثبتت مبلغ الاقطاع او الدفع.
- توقيع صاحبها باليد.²

ب/ محتوى الشكوى: يتمثل محتوى الشكوى فيما يلي:

او جب المشرع الجزائري شكوى المكلف بالضريبة الموجهة الى ادارة الضرائب على عرض موجز لطلباته، والاسانيد التي بنيت عليها، على ان يكون موضوعها متواافقا وطبيعة الضريبة المتنازع عليها.³

3 التحقيق والبث في الشكوى

¹قانون الإجراءات الجبائية، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، 2020، المادة 72 منه.

²قانون الإجراءات الجبائية، مرجع سبق ذكره، المادة 73 منه.

³رavis سفيان، مرجع سبق ذكره، ص 17.

يتم التحقيق في الشكوى من خلال النظر فيها من قبل مصلحة التي اعدت الضريبة وهذا ما اشارت اليه المادة 1-76 من قانون الإجراءات الجبائية لسنة 2020.

اما البث في الشكوى فقد اشارت المادة 2-76 من نفس القانون على:

- يجوز البث في الشكوى التي يشوبها عيب في الشكل يجعلها غير جديرة بالقبول نهائيا.
- بيت رؤساء مراكز الضرائب، ورؤساء المراكز الجوارية للضرائب في الشكاوى التابعة لاختصاص كل منهم في اجل 04 أشهر اعتبارا من تاريخ استلام الشكوى.
- يحدد هذا الاجل ب 06 أشهر، عندما تكون الشكوى تابعة لاختصاص المدير الولائي للضرائب.
- كما يحدد الى 08 أشهر بالنسبة للقضايا محل النزاع التي تتطلب الرأي الموافق للإدارة المركزية.
- كما يقلص الى شهرين بالنسبة للشكاوى المقدمة من طرف المكاففين بالضريبة التابعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة.¹

4 آجال البث في الشكوى الجبائية:

الجدول رقم 01: مبالغ وأجال البث في الشكوى الجبائية

الهيئة	مبلغ الشكوى المتنازع فيها	آجال البث في الشكوى
المركز الجواري للضرائب	اقل او يساوي 20.000.000 دج.	04 أشهر.
مركز الضرائب	اقل او يساوي 50.000.000 دج.	06 أشهر.
المركز الولائي للضرائب	يتجاوز 150.000.000 دج	08 أشهر.

المصدر: موقع المديرية العامة للضرائب تم الاطلاع على هذا الموقع يوم 10/05/2020 على 16:04.

¹ قانون الإجراءات الجبائية، مرجع سبق ذكره، المادة 76 منه.

ثانياً: إجراءات المنازعات الجبائية المتعلقة بالتحصيل

تم إجراءات المنازعات الجبائية المتعلقة بالتحصيل الجبائي من طرف إدارة الضرائب بحيث تقوم هذه الأخيرة بتحصيل ضرائبها من طرف المكلف بالضريبة عن طريق ممارسة مجموعة من المتابيعات من بينها: الإغلاق المؤقت، الحجز والبيع كما يمكن للمكلف ان يعترض على هذه المتابيعات.

1/ الإغلاق المؤقت: اشارت المادة 146 من ق.ا.ج لسنة 2020:

- يتخذ قرار الغلق المؤقت من طرف المدير المكلف بالمؤسسات الكبرى، ومدير الضرائب بالولاية، كل حسب مجال تخصصه، لا يمكن ان تتجاوز مدة الغلق 06 أشهر.
- يبلغ قرار الغلق المؤقت من طرف عون المتابعة الموكلي قانونا
- إذا لم يتحرر المكلف بالضريبة من دينه الجبائي او لم يكتب سجلا الاستحقاقات يوافق عليه قابض الضرائب، في اجل 10 أيام، ابتداء من تاريخ التبليغ يقوم العون المتابع بتنفيذ قرار الغلق المؤقت.
- غير انه، إذا تعلق الامر بالمواد او السلع المحجوزة قابلة للتلف او سلع أخرى قابلة للتعفن او التحلل او يشكا خطر على الجوار، يمكن الشروع في البيع المستعجل بناء على ترخيص من مدير المكلف بالمؤسسات الكبرى او مدير الضرائب بالولاية، كل حسب مجال اختصاصه.¹

2/ الحجز: تناولت المادة 147 من ق.ا.ج لسنة 2020 في حالة وجوب التحصيل الفوري المنصوص عليها في المادة 354 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وفي الحالات التي وجوب تحصيل الضريبة فيها بمقتضى احكام خاصة، يجوز لقابض الضرائب ان يوجه تنبيها الى المكلف بالضريبة، بمجرد توفر وجوب هذا التحصيل يجوز حينئذ القيام بالحجز بعد يوم من تبليغ التنبيه.²

3/ البيع: وضحت المادة 151 من ق.ا.ج لسنة 2020 كل فيما يخص البيع:

- يجوز عند الاقتضاء القيام بالبيع المنفرد الواحد او عدة عناصر المادة المكونة للمحل التجاري المحجوز وذلك بناء على الترخيص، غير انه يمكن لكل دائن خلال 10 أيام التي تلي تبليغ الحجز في الموطن المختار في تسجيلاته، والمسجل قبل 15 يوم على الأقل من تاريخ التبليغ المذكور، حتى ان يطلب من القابض المباشر للمتابعة ان يجري بيع المحل التجاري وفق الشروط التالية:
 - يجري البيع بعد 10 أيام من الصاق الإعلانات المتضمنة للبيع.
 - بيان لقب كل من صاحب المحل التجاري والقابض المباشر للمتابع واسميهما وموظفيهما.

¹قانون الإجراءات الجبائية، مرجع سبق ذكره، المادة 146 منه.
²قانون الإجراءات الجبائية، مرجع سبق ذكره، المادة 147 منه.

- توفر الرخصة التي يتصرف القابض بموجبها.
- بيان مختلف العناصر المكونة للمحل التجاري، وطبيعة عملياته ووضعيته، وتقدير ثمنه المطابق.
- تلصق إعلانات البيع وجوباً بسبعين من القابض المباشر للمتابعة وذلك على الباب الرئيسي للعمارة، وفي مقر المجلس الشعبي البلدي حيث يوجد المحل التجاري وفي المحكمة التي يوجد المحال التجاري في إقليم اختصاصها ومكتي القابض المكلف بالبيع.
- ويدرج الإعلان قبل 10 أيام من البيع في الجريدة المؤهلة لنشر الإعلانات القانونية، اذا لم تراعى شكليات الاشهر لا يجوز اجراء البيع، ويمكن وضع دفتر الشروط، ويجوز للأشخاص المعنيين الاطلاع في مقر القابض المكلف بالبيع على نسخة من عقد الایجار للمحل التجاري المحجوز.¹

4/ الاعتراض على المتابيعات: يجوز للمكلف بالضربيه ان يعتراض على المتابيعات بموجب المادة 153 من ق.ا.ج لسنة 2020:

- تقدم الشكوى التي تكتسي اعتراضاً على اجراء المتابعة، تحت طائلة البطلان، في اجل شهرين اعتباراً من تاريخ تبليغ الاجراء المحتاج عليه.
- كما تقدم التي تكتسي اعتراضاً على التحصيل، تحت طائلة البطلان، في اجل شهرين اعتباراً من تاريخ تبليغ اول اجراء للمتابعة.

للمكلف بالضربيه الحق في الاعتراض على المتابيعات وله الحق أيضاً في التماس العفو:

ا/التماس العفو:

يلجا المكلف بالضربيه الى الالتماس بالعفو في حالة تعرضه لعسر مالي في حالة العجز، المرض، الفقر، الديون، التكاليف الباهظة ... الخ. كما له الحق في طلب الاعفاء من بعض الضرائب او التخفيف منها، او طلب الإلغاء، او تخفيض الزيادات من بعض الضرائب. ويلتمس العفو وفقاً لمجموعة من الشروط.

ب/شروط التماس العفو:

يجوز للمكلف بالضربيه ان يلتمس الاعفاء من الضريبيه المفروضة قانوناً، التخفيف منها في حالة ضيق الحال او التخفيف من الزيادات في الضرائب او الغرامات الجبائية التي يتعرضون اليها لعدم مراعاة نصوص قانونية.

¹ قانون الإجراءات الجبائية، مرجع سبق ذكره، المادة 151 منه.

تمنح هذه الاعفاءات او التخفيضات للمكلف بالضربيه تبعا لعناصر يجب البحث عنها في مواطنته العاديه بالنظر لالتزاماته الجبائية، وكذا الجهود المبذولة من طرفه للتخلص من ديون.

يمكن للإدارة الجبائية ان تمنح، في حالة الغش، تخفيض او تخفيف الضرائب والغرامات.

ولا يسمح بالالتماس فيما يلي:

- في مجال رقم الاعمال من طرف المدين بالرسم الا بعد تسديد الحقوق الاصلية.
- يجب ان لا تكون التخفيضات في الغرامات الجبائية المنصوص عليها في قانون الضرائب المباشرة.

تبلغ الإدارة الجبائية للمكلف بالضربيه اقتراح التخفيض في اجل أقصاه 30 يوم، عن طريق رسالة موصى عليها مقابل اشعار بالاستلام يبين فيه المبلغ المقترن للتخفيف كما يمنح للمكلف بالضربيه اجل 30 يوم من اجل ابداء قبوله او رفضه بالتخفيض.¹

ت/إيقاف التسديد:

اشار المشرع الجزائري في المادة 74 من ق.ا.ج لسنة 2020، انه يجوز للمكلف بالضربيه الذي ينماز من خلال شكوى تقدم ضمن شروط المحددة في صحة او مقدار الضريبيه المفروضة عليه، حيث رخص له تأجيل الدفع من خلال هذه المادة مع العلم ان لا شيء يوقف عملية التسديد مهما كان نوع النزاع الا انه يدفع نسبة قدرها 30 بالمئة من الضرائب المتنازع فيها.²

حسب ما ذكر أعلاه نشير الى ان الإجراءات الإدارية للمنازعات الجبائية هي الخطوة اللينة التي يقوم باتباعها المكلف بالضربيه من شأنها ان يعرض فيها النزاع امام الإدارة الجبائية مع احترام محتوى الشكوى، شكلها وآجالها، بالإضافة الى هذه الخطوة يمكن له اتباع الإجراءات كما يمكن له رفضها في إطار القانون.

الفرع الثاني: التظلم امام لجان الطعون الإدارية

يمكن للمكلف بالضربيه ان يتوصل الى حل اثناء اللجوء للجان الطعون الإدارية والفصل في المنازعه الجبائية دون التوصل الى المرحلة القضائيه، كما تبقى هذه المرحلة مرحلة اختيارية بالنسبة للمكلف بالضربيه.

¹قانون الإجراءات الجبائية، مرجع سبق ذكره، المادة 93 منه.
²قانون الإجراءات الجبائية، مرجع سبق ذكره، المادة 74 منه

اولاً: إجراءات المنازعات الجبائية امام لجان الطعون الإدارية

اتبعـت المادة 80 من ق.ا.ج لسنة 2020 مجموعـة من الإجراءـات التي يتبعـها المـكلف بالـضريـبة من شـانه ان يـدرك صـلاحـيـته مع لـجان الطـعـون الإـدارـيـة وـهي كـالـآـتـي:

- لا يمكن ان يرفع الطعن الى اللـجـنة بعد رفع دعـوى اـمام المحـكـمة الإـادـارـيـة.
- إذا لم يـرضـ المـكـلـفـ بالـقـرـارـ المتـخـذـ بشـأنـ شـكـواـهـ، من طـرفـ مدـيرـ المؤـسـسـاتـ الـكـبـرـىـ اوـ المـدـيرـ الـوـلـائـيـ للـضـرـائـبـ، اوـ رـئـيسـ مـركـزـ الجـوارـيـ للـضـرـائـبـ، يـلـجـاـ المـكـلـفـ الىـ اللـجـانـ المـخـصـصـ المـنـصـوصـ عـلـيـهـاـ فيـ المـادـةـ 81ـ منـ قـ.ـاـ.ـجـ لـسـنـةـ 2020ـ، وـذـلـكـ فيـ اـجـلـ 04ـ أـشـهـرـ اـبـتـداـءـ مـنـ تـارـيخـ اـسـتـلامـ قـرـارـ الإـادـارـةـ.
- تـرسـلـ الطـعـونـ منـ طـرفـ المـكـلـفـينـ بـالـضـرـيـبةـ اـلـىـ رـئـيسـ لـجـنـةـ الطـعـونـ الإـادـارـيـةـ وـذـلـكـ وـفقـ لـقـوـاـعـدـ شـكـلـيـةـ.
- تـازـمـ لـجـانـ الطـعـونـ بـاـصـدـارـ قـرـارـهاـ حـولـ الطـعـونـ المـرـفـوعـةـ اليـهـاـ بـالـقـبـولـ اوـ الرـفـضـ، فيـ اـجـلـ 04ـ أـشـهـرـ اـبـتـداـءـ مـنـ تـارـيخـ تـقـديـمـ الطـعـونـ اـلـىـ رـئـيسـ اللـجـنـةـ، وـانـ لمـ تـبـدـيـ اللـجـنـةـ قـرـارـهاـ فيـ اـجـلـ 04ـ أـشـهـرـ، فـانـ صـمـتهاـ يـعـبـرـ عـنـ الرـفـضـ، فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ يـجـوزـ المـكـلـفـ بـالـضـرـيـبةـ انـ يـرـفـعـ دـعـوىـ اـلـىـ المـحـكـمةـ الإـادـارـيـةـ فيـ اـجـلـ 04ـ أـشـهـرـ اـبـتـداـءـ مـنـ تـارـيخـ اـنـقـضـاءـ اـلـاجـلـ المـمنـوحـ لـلـجـنـةـ لـكـيـ تـبـثـ فـيـ الطـعـونـ.
- يـمـكـنـ انـ تـبـدـيـ لـجـانـ الطـعـونـ رـأـيـهـاـ حـولـ طـلـبـاتـ المـكـلـفـينـ بـالـضـرـيـبةـ المـتـعـلـقـةـ بـالـضـرـائـبـ الـمـباـشـرـةـ وـالـرـسـومـ الـمـمـاثـلـةـ، وـكـذـاـ بـالـنـسـبـةـ لـلـرـسـومـ عـلـىـ رـقـمـ الـاعـمـالـ، وـالـزـامـيـةـ اـلـىـ تـصـلـيـحـ الـأـخـطـاءـ الـمـرـتـكـبـةـ فـيـ الـوـعـاءـ اوـ حـاسـبـ الـضـرـيـبةـ اوـ اـمـاـ الاـسـتـفـادـةـ مـنـ حـقـ نـاجـمـ عـنـ حـكـمـ تـشـرـيعـيـ اوـ تـنـظـيمـيـ.
- يـجـبـ انـ تـعلـلـ الـأـرـاءـ الصـادـرـةـ عـنـ اللـجـانـ، مـكـاـ يـجـبـ فـيـ حـالـةـ عـدـمـ الـمـصـادـقـةـ عـلـىـ تـقـرـيرـ الإـادـارـةـ، تـحدـدـ مـبـالـغـ التـخـفيـضـ اوـ الـاعـفـاءـ الـذـيـ قدـ يـمـنـحـ لـلـشـاكـيـ، وـتـبـلـغـ التـخـفيـضـاتـ اوـ الـاعـفـاءـاتـ الـمـقرـرـةـ لـلـمـكـلـفـ بـالـضـرـيـبةـ إـثـرـ اـنـتـهـاءـ اـجـتمـاعـ اللـجـنـةـ مـنـ طـرفـ الرـئـيسـ.
- يـبـلـغـ الـقـرـارـ الـمـوـافـقـ لـلـمـكـلـفـ بـالـضـرـيـبةـ حـسـبـ الـحـالـةـ، مـنـ طـرفـ مدـيرـ كـبـرـياتـ الـمـؤـسـسـاتـ، اوـ المـدـيرـ الـوـلـائـيـ للـضـرـائـبـ، فـيـ اـجـلـ شـهـرـ وـاحـدـ، اـبـتـداـءـ مـنـ تـارـيخـ اـسـتـلامـ رـايـ اللـجـنـةـ.

ثانياً: أـعـضاءـ وـاـخـتـصـاصـاتـ وـمـهـامـ لـجـانـ الطـعـونـ الإـادـارـيـةـ

تنـقـسـ لـجـانـ الطـعـونـ الإـادـارـيـةـ اـلـىـ ثـلـاثـةـ لـجـانـ: لـجـانـ الطـعـونـ الـوـلـائـيـةـ، لـجـانـ الطـعـونـ الـجـهـوـيـةـ وـلـجـانـ الطـعـونـ الـمـرـكـزـيـةـ، وـالـجـدـولـ اـدـنـاهـ يـوـضـحـ كـلـ مـنـ أـعـضـاءـ اللـجـانـ وـمـهـامـهـاـ وـاـخـتـصـاصـاتـهـاـ، وـكـذـاـ صـلـاحـيـتهاـ.

الجدول رقم 02: لجان الطعون الادارية

اللجان	الولاية	الجهوية	المركزية
الاضاءة	1. محافظ حسابات 2. عضو من المجلس الشعبي الولائي 3. ممثل عن المديرية الولاية المكلفة بالصناعة 4. ممثل عن المديرية الولاية المكلفة بالتجارة 5. ممثل عن غرفة التجارة والصناعة للولاية 6. ممثل عن الغرفة الوطنية لمحفظي الحسابات 7. ممثل عن الغرفة الولاية للفلاحة 8. مدير الولاية للضرائب، او رئيس مركز الجواري للضرائب، او رئيس مركز الضرائب، او ممثليهم قانونا.	1. خبير محاسب 2. المدير الجهوي للضرائب او ممثله 3. ممثل عن المديرية الجهوية للخزينة 4. ممثل عن المديرية الجهوية المكلفة بالتجارة 5. ممثل عن المديرية الجهوية المكلفة بالصناعة 6. ممثل عن غرفة التجارة والصناعة 7. ممثل عن غرفة التجارة والصناعة التي تحضن المديرية الجهوية للضرائب. 8. ممثل عن الغرفة الجهوية للفلاحة 9. ممثل الوطني للخبراء المحاسبين	1. الوزير المكلف بالمالية او ممثله 2. ممثل عن وزارة العدل 3. ممثل عن وزارة التجارة 4. ممثل عن وزارة المكلفة بالصناعة 5. ممثل عن المجلس الوطني للمحاسبة 6. ممثل عن الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة 7. ممثل عن الغرفة الوطنية للفلاحة 8. مدير كبريات المؤسسات او ممثله.
العنوان	ا) اقل او يساوي (20.000.000) دج	ب) يفوق (70.000.000) دج	ج) يفوق (70.000.000) دج و يقل عن (20.000.000) دج
ال Duties	يتولى مهام الأمين والمقررون برتبة رئيس للضرائب، يعين من طرف المدير الولاي للضرائب	يعين المدير الفرعي المكلف بلجان الطعن للمديرية العامة للضرائب، بصفته مقررا للجنة.	

<ul style="list-style-type: none"> - في حالة الوفاة او استقالة او اقالة أعضاء اللجنة، يتم القيام بتعيينات جديدة. - يمكن للجنة ان تضم، إذا اقتضت الحاجة خبيرا يكون له صوت استشاري. - تجتمع اللجنة بناء على استدعاء من رئيسها، مرتين في الشهر ولا يصح اجتماع اللجنة الا بحضور اغلبية الأعضاء - تستدعي اللجنة المكلفين بالضريبية او ممثليهم لسماع اقوالهم، ولهذا الغرض يجب على اللجنة ان تبلغهم الاستدعاء، قبل 20 يوم من تاريخ انعقاد اجتماعها. - يتزمون أعضاء اللجان بالسر المهني. 	
<ul style="list-style-type: none"> • يعين أعضاء لجان الطعن لعهدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد باستثناء ممثلي إدارة الضرائب. 	

¹ المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على المادة 81 من ق.اج. لسنة 2020.

نستنتج مما سبق ان التظلم امام لجان الطعون الإدارية هي خطوة إدارية و اختيارية بالنسبة للمكلف بالضريبية بحيث يطرح هذا المكلف نزاعه امام لجان الطعون الإدارية تختص هذه اللجان في القضايا حسب المبالغ المتنازع فيها، من خلال هذه الخطوة يمكن التوصل الى حل وهذا تنتهي المنازعات الجبائية، وفي حالة عدم التوصل الى حل فينتقل المكلف بالضريبية الى الخطوة القضائية.

المطلب الثاني: إجراءات القضائية للمنازعات الجبائية

تعتبر الجهات القضائية الحل الثاني لدى المكلف بالضريبة في حالة عدم التوصل الى حل يرضيه على مستوى إدارة الضرائب، سواء في مرحلة التظلم الإداري (الاجبارية) او في مرحلة لجان الطعون الإدارية (الاختيارية)، لهذا الغرض يلتتجأ المكلف الى إجراءات المنازعات الجبائية امام القضاء التي من شأنها ان يتوصلا الى تحصيل حقوقه الجبائية بصفة مرضية. وعليه قسمنا هذا المبحث الى مطابقين: الأول تمحور حول إجراءات المنازعات الجبائية امام المحكمة الإدارية، والثاني تناول إجراءات المنازعات الجبائية امام مجلس الدولة.

الفرع الأول: إجراءات المنازعات الجبائية امام المحكمة الإدارية

لا يجوز للمكلف بالضريبة ان يتوجه نحو القضاء دون ان يقوم برفع دعوى باعتبارها خطوة افتتاحية للدخول الى المرحلة القضائية.

اولاً: حالات وشروط رفع الدعوى الجبائية

1: حالات رفع الدعوى الجبائية

أ/ رفع الدعوى الجبائية من طرف المكلف بالضريبة:

¹ قانون الإجراءات الجبائية، انظر المادة 81 منه.

- يمكن ان ترفع القرارات الصادرة عن المدير الولائي للضرائب ورئيس مركز الضرائب ورئيس المركز الجواري للضرائب والمتعلقة بالشكاوى موضوع النزاع والتي لا ترضي بصفة كاملة المعنيين بالأمر، وكذلك القرارات المتخذة بصفة تلقائية فيما يخص نقل الحصص. (المادة 1-82 من ق.ا.ج لسنة 2020).

- يجب ان ترفع الدعوى امام المحكمة الإدارية في اجل 04 أشهر ابتداء من يوم استلام الاشعار الذي من خلاله يبلغ المدير الولائي للضرائب المكلف بالضربيه بالقرار المتخذ بشأن شكاوه.
- يمكن ان ترفع الدعوى امام المحكمة الإدارية المختصة في اجل 04 أشهر ، القرارات التي تم تبليغها من طرف إدارة الضرائب بعد اخذ راي لجان الطعن الولاية والجهوية والمركزية.
- يمكن لكل مشتك لم يستلم قرار المدير الولائي للضرائب في الآجال المنصوص عليها في المادة 76-2 من ق.ا.ج. لسنة 2020. ان يرفع النزاع الى المحكمة الإدارية خلال 04 أشهر.¹

ب/ رفع الدعوى الجبائية من طرف الإدارة الجبائية:

الدعوى الجبائية لا تقتصر فقط على المكلف بالضربيه، بل يجوز أيضا لإدارة الضرائب ان تعرض الخلاف امام المحكمة الإدارية وذلك في حالتين:

- عرض مدير الولائي للضرائب شكاوى المكلف بالضربيه تلقائيا على المحكمة الإدارية.
- طعن مدير الضرائب بالولاية في راي اللجنة الولاية للطعن، او راي اللجنة المركزية عندما يكون راي اللجنة مخالفًا للقانون.²

2: شروط رفع الدعوى الجبائية

أ/ شرط التظلم الإداري المسبق:

كأصل فان التظلم الإداري المسبق يعد شرطا جوازي في المنازعات الإدارية، لكن وبالمقابل فنجد شرطا إلزاميا في المنازعات الجبائية من نوع خاص، الى جانب ذلك فان التظلم اجراء يهدف حل المنازعات الجبائية بطريقة ودية لتخفيض العبء على القضاء، كما يضع حدا للنزاع القائم بين المكلف بالضربيه والإدارة الجبائية.³

ب/خصوص قبول الدعوى:

قانون الإجراءات الجبائية، مرجع سبق ذكره، المادة 1-82 منه.¹
بن شريف ليدية، بلقبة فirooz، الإجراءات الإدارية والقضائية في منازعات الضرائب في الجزائر، منكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون الاعمال، جامعة عبد الرحمن ميرزا، بجاية الجزائر، 2015/2016، ص 53.²
بن شريف ليدية، بلقبة فirooz، مرجع سبق ذكره، ص 47.³

لا يجوز لأي شخص، القاضي ما لم تكن له صفة، او مصلحة قائمة او محتملة يقرها القانون.¹

ت/بخصوص عريضة افتتاح الدعوى:

ترفع الدعوى أمام المحكمة الإدارية بعربيضة مكتوبة، موقعة ومؤرخة، تودع بأمانة الضبط من قبل المدعي او وكيله او محامي

- الشروط الواجب توفرها في عريضة افتتاح الدعوى تحت طائلة عدم قبولها شكلًا:
 - بيان الجهة القضائية التي ترفع أمامها الدعوى الجنائية.
 - اسم ولقب المدعي وموطنه
 - اسم ولقب موطن المدعي عليه فان لم يكن له موطن معروف، فآخر موطن له.
 - الإشارة إلى تسمية وطبيعة بالنسبة للشخص المعنوي، ومقره الاجتماعي وصفة ممثله القانوني او الاتفاقية.
 - بيان عرضاً موجزاً للوقائع والطلبات والوسائل التي تؤسس عليها الدعوى الجنائية.
 - الإشارة عند الاقتضاء إلى المستندات والوثائق المؤيدة للدعوى الجنائية.²

كما اضافت المادة 1-83 من ق.ا.ج لسنة 2020 فيما يخص الشروط المتعلقة

- يجب توقيع عريضة الدعوى من قبل صاحبها، عند تقديم هذه العريضة.
- يجب ان تتضمن كل عريضة الدعوى عرضاً صريحاً للوسائل، وإذا جاءت على إثر قرار صادر عن مدير الضرائب بالولاية، فيجب ان ترفق بالإشعار المتضمن تبليغ القرار المعترض على.
- لا يجوز للمدعي الاعتراض أمام المحكمة الإدارية على حصص ضريبية غير تلك الواردة في شكواه الموجهة إلى مدير الضرائب بالولاية، ولكن يجوز له في حدود التخفيف الملائم في البداية ان يقدم طلبات جديدة، أيا كانت شريطة ان يعبر عنها صراحة في عريضة الافتتاحية للدعوى

ثانياً: إجراءات التحقيق في الدعوى الجنائية

تتم إجراءات التحقيق في الدعوى الجنائية وفقاً لبعض الأحكام التي خصصها المشرع بحيث أشار إلى نوعين من الإجراءات العامة منها والخاصة في قانون الإجراءات الجنائية، وفيما يلي سنعرض كل منهما على حدى

¹قانون الإجراءات المدنية والإدارية، رئيس الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة، 2008، المادة، 13 منه.

²قانون الإجراءات المدنية والإدارية، مرجع سبق ذكره، المادة، 15 منه.

1 الإجراءات العامة للتحقيق في الدعوى الجنائية

تبليغ عريضة افتتاح الدعوى وتبادل المذكرات، والصلح هي من الإجراءات العامة للتحقيق.

أ/ تبليغ عريضة افتتاح الدعوى وتبادل المذكرات:

عرفت المادة 406 من ق.ا.م. المقصود بالتبليغ الرسمي: هو التبليغ الذي يتم بموجب محضر، يعدد المحضر القضائي يمكن ان يتطرق التبليغ الرسمي بعقد قضائي او غير قضائي، او امر او حكم او قرار، كما اشارت الى تسلیم نسخة من هذا التبليغ الى المطلوب تبليغه أينما وجد.

بالنسبة للبيانات التي يتضمنها التبليغ الرسمي في أصله ونسخه التي تضمنها المادة 407 من نفس القانون هي:

- اسم ولقب المحضر القضائي وعنوانه وتوقيعه وختمه.
- تاريخ التبليغ بالحروف مع ذكر الساعة التي يتم فيها التبليغ.
- اسم ولقب طالب التبليغ وموطنه.
- اذا كان طالب التبليغ شخصاً معنوياً، يذكر اسمه ومقره الاجتماعي وصفة ممثله القانوني.
- اذا لم يتضمن المحضر التبليغ الرسمي البيانات المشار إليها مسبقاً يجوز للمطلوب تبليغه الدفع ببطلاته.

كما يجب ان يتم التبليغ الرسمي شخصياً هذا ما أكدته المادة 408 من ق.ا.م.

كما ان الشخص الذي تلقى التبليغ يجب ان يكون متمتعاً بالأهلية والا كان التبليغ قابلاً للإبطال هذا ما احتوته المادة 410 من ق.ا.م.

وفيما يخص تبادل المذكرات نصت المادة 838 من ق.ا.م.: على ان تودع المذكرات والوثائق المقدمة من الخصوم بأمانة المحكمة الإدارية، كما يتم التبليغ الرسمي لعربيضة افتتاح الدعوى عن طريق محضر قضائي، ويتم تبليغ المذكرات ومذكرات الرد مع الوثائق المرفقة بها الى الخصوم عن طريق امانة الضبط تحت اشراف القاضي المقرر.

وقد حدّت الآجال ما بين تاريخ تسلیم التكليف بالحضور وتاريخ المحدد لأول جلسة ما لم ينص القانون على خلاف ذلك (المادة 16 من ق.ا.م.)

تبلغ كل الإجراءات المتخذة وتدابير التحقيق الى الخصوم برسالة متضمنة مع الاشعار بالاستلام او عن طريق محضر قضائي، ويشار في تبليغ العرائض والمذكرات الى انه في حالة عدم مراعاة الاجل المحدد

من طرف القاضي لتقديم مذكرات الرد يمكن اختتام التحقيق دون اشعار مسبق (المادة 840 من نفس القانون).

ب/ الصلح:

قد وضحت المواد 970-973 من ق.ا.م.ا فيما يخص الصلح حيث يجوز للجهات القضائية والإدارية، اجراء الصلح في مادة القضاء الكامل، وفي ايّة مرحلة تكون عليها الخصومة، وبمبادرة من رئيس تشكيلاً الحكم بعد موافقة الخصوم، بحيث إذا تم هذا الصلح يحرر الرئيس محضراً يبين فيه ما تم الاتفاق عليه ويأمر بتسوية النزاع وغلق الملف.

اشارت المادة 844 من ق.ا.م.ا فيما يخص رئيس تشكيلاً الحكم فيما يلي:

- يعين رئيس تشكيلاً الحكم، القاضي المقرر الذي يحدد بناء على ظروف القضية الاجل المنووح للخصوم من اجل تقديم المذكرات.
- يجوز لرئيس تشكيلاً الحكم، عندما تقتضي ظروف القضية، ان يحدد فور تسجيل العريضة التاريخ الذي يختتم فيه التحقيق ويعلم الخصوم به عن طريق امانة الضبط.

2: الإجراءات الخاصة للتحقيق في الدعوى الجنائية

تم الإجراءات الخاصة للتحقيق بمراجعة التحقيق والخبرة وهذا ما وضحته المادة 85 من ق.ا.ج لسنة 2020: ان إجراءات التحقيق الخاصة الوحيدة التي يجوز الامر في مجال الضرائب هي مراجعة التحقيق والخبرة.

أ/ مراجعة التحقيق:

يعين العون المكلف بإجراء مراجعة التحقيق من قبل المدير الولائي للضرائب، ذلك ما اذا رأت المحكمة الإدارية ضرورة الامر بمراجعة التحقيق فان هذه العملية تتم بحضور الشاكبي او وكيله على يد احد أعوان إدارة الضرائب، غير ذلك الذي قام بالمراقبة الاولى بالنسبة لمدة ومهمة العون المكلف بمراجعة التحقيق، هي اجراء محدد من طرف القاضي، يحرر العون المكلف بمراجعة التحقيق تقريراً يتضمن ملاحظات الشاكبي ونتائج المراقبة التي قام بها ويبدي راييه، كما يقوم المدير الولائي بإيداع التقرير لدى كتبة الضبط المحكمة الإدارية التي امرت بهذا الاجراء. (المادة 85 من ق.ا.ج لسنة 2020)

ب/ الخبرة:

تعرف الخبرة على أنها اجراء تحقيقى تقوم به المحكمة بهدف الحصول على معلومات فنية في المسائل التي تعرض على القاضي، ولا يستطيع العلم بها، وبالتالي لا يمكن للمحكمة ان تقضي في المسائل الفنية بعملها بل يجب ان تكلف بهذه المهمة لذوي الاختصاص وتمنح لهم مهمة تقنية.

اللجوء الى الخبرة لا يكون الـ في المسائل التي تتجاوز المعرف العلمية والتقنية للقاضي على المحاسبة ولا يشمل باى حال الأسباب القانونية، وهي وسيلة للتحقيق الأكثر استعمالا من طرف القاضي الإداري وتعتبر الوسيلة الوحيدة التي تعطي القاضي ايضاح واقعة ما يشوبها التناقض او الغموض، لا سيما إذا كانت هذه الإيضاحات تتطلب معارفه التقنية والتي عادة لا يفهمها القاضي.¹

تهدف الخبرة الى توضيح واقعة مادية تقنية او علمية محضة للقاضي على حسب ما احتوته المادة 125 من ق.ا.م.ا.

• شروط اختيار الخبير:

- تتم الخبرة على يد خبير واحد تعينه المحكمة الإدارية، غير انها تستند الى 03 خبراء، ان طلب أحد الطرفين ذلك، وفي هذه الحالة يعين كل طرف خبيره، وتعين المحكمة الإدارية الخبير الثالث.
- لا يجوز تعينهم كخبراء الموظفون الذين شاركوا في تأسيس الضريبة المفترضة ولا الأشخاص الذين أبدوا رايـا في القضية المتنازع فيهاـ، او الذين تم توكيلـهم من قبل أحد الأطراف أثناء التحقيق.
- في حالة ما إذا رفضـ الخبرـير المهمـة المسـنـدة اليـه او لم يـؤـدـها يـعـينـ خـبـيرـا آخرـ بدلاـ منهـ.
- يقوم بأعمالـ الخبرـةـ، خـبـيرـ تعـيـنـهـ المحـكـمةـ الإـادـرـيـةـ، حيثـ يـحدـدـ يومـ وـسـاعـةـ بدـءـ العمـلـيـاتـ وـيـعـلـمـ المـصـلـحةـ الجـبـائـيـةـ المعـنـيـةـ وكـذـاـ المشـكـيـ، وإـذـ اـقـضـىـ الـامـرـ، الخـبـراءـ الآـخـرـينـ وـذـلـكـ قـبـلـ أـيـامـ بـدـءـ العمـلـيـاتـ.
- يتوجهـ الخبرـاءـ إلىـ مـكـانـ اـجـرـاءـ الـخـبـرـةـ بـحـضـورـ مـمـثـلـ عنـ الإـادـرـةـ الجـبـائـيـةـ، وـكـذـلـكـ الشـاكـيـ اوـ مـمـثـلـهـ، حيثـ يـقـومـونـ بـتـأـدـيـةـ المـهـمـةـ المـنـوـطـةـ لـهـمـ منـ قـبـلـ المـحـكـمةـ الإـادـرـيـةـ.
- يودعـ المحـضـرـ وـتـقارـيرـ الـخـبـراءـ لـدىـ كـتابـةـ الضـبـطـ بـالـمـحـكـمةـ الإـادـرـيـةـ، حيثـ يـمـكـنـ لـكـلـ الأـطـرـافـ التيـ تمـ اـغـلـاقـهاـ بـذـلـكـ قـانـونـاـ، انـ تـطـلـعـ عـلـيـهاـ خـلـالـ مـدـةـ 20ـ يـوـمـ كـامـلـةـ.
- يقومـ عـونـ الإـادـرـةـ تـحرـيرـ محـضـرـ معـ إـضـافـةـ رـايـهـ فـيـهـ وـيـقـومـ الـخـبـراءـ بـتـحرـيرـ اـمـلـ تـقارـيرـ مشـتـركـ اوـ تـقارـيرـ مـنـفـرـدةـ.²

الفرع الثاني: إجراءات المنازعات الجبائية امام مجلس الدولة

لـكـحـلـ عـاـنـشـةـ، المـنـازـعـاتـ الضـرـبـيـةـ اـمـمـ الـجـهـاتـ القـضـائـيـةـ فيـ الـجـزـائـرـ، مـذـكـرـةـ لنـيلـ شـهـادـةـ المـاجـسـتـيرـ فيـ إـطـارـ مـدـرـسـةـ الـدـكـتـورـاهـ، كـلـيـةـ الـحـقـوقـ، جـامـعـةـ الـجـزـائـرـ، 2014ـ/ـ2015ـ، صـ 51ـ¹. قـانـونـ الـإـجـرـاءـاتـ الـجـبـائـيـةـ، مـرـجـعـ سـيـقـ ذـكـرـهـ، المـادـةـ 86ـ منهـ.²

تعتبر المنازعات الجنائية امام مجلس الدولة خطوة اخيرة من إجراءات المنازعات الجنائية في مرحلتها القضائية، ما اكسبها أهمية كبيرة بحيث يعد القرار الصادر عن مجلس الدولة قراراً فاصلاً في المنازعات الجنائية.

إذا لم يرض المكلف بالضريبة أو الإدارية الضريبية بالقرار الصادر من المحكمة الإدارية يمكن له استئناف الحكم أمام مجلس الدولة.

أولاً: اختصاصات مجلس الدولة

يعتبر الاختصاص النوعي والاختصاص الإقليمي من اشكال المحكمة باعتبارها الجهة القضائية، ذات الاختصاص العام، الا ان هناك ما يسمى بالتسوية في مسائل الاختصاص.

1: الاختصاص النوعي

يختص المجلس القضائي بالنظر في استئناف الأحكام الصادرة عن المحاكم في الدرجة الأولى وفي جميع المواد، حتى ولو كان وصفها خاطئاً، كما يختص بالفصل في الطلبات المتعلقة بتنازع الاختصاص بين القضاة، وكذلك في طلبات الرد المرفوعة ضد قضاة المحاكم التابعة لاختصاصه. (المادة 34.35 من ق.ا.م.).

كما يدخل الاختصاص النوعي ضمن الإجراءات المتبقية امام الجهات القضائية وهذا بموجب المادة 800 من نفس القانون، بحيث ان المحاكم الإدارية هي الجهات الولاية العامة في المنازعات الإدارية، بما انها صاحبة الاختصاص من الدرجة الأولى، وهذا بحكم قابل للاستئناف في جميع القضايا، التي تكون الدولة او الولاية او البلدية او احدى المؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية طرفا فيها.

2: الاختصاص الإقليمي

تخخص المحاكم الإدارية إقليمياً بالفصل في الطلبات التي تعود إلى اختصاصها الإقليمي وفي الطلبات المرتبطة بها التي يعود الاختصاص الإقليمي فيها إلى محكمة إدارية أخرى. تجاوز الاختصاص الإقليمي هنا، يبرره تفادي تعدد الدعوى حول قضية واحدة وضمان حسن سير العدالة لأن الجهة المختصة بالدعوى الأصلية هي أكثر دراية من غيرها بالطلبات المرتبطة بها.

عندما تخطر محكمتان إداريتان في آن واحد بطلبات مستقلة أي بمناسبة دعويين قضائين لكنها مرتبطة وتتدخل في الاختصاص الإقليمي لكل منهما، يرفع رئيسا المحكمتين تلك الطلبات إلى رئيس مجلس الدولة

ويخطر كل منهما الآخر بأمر الإحالة. يفصل رئيس مجلس الدولة بأمر: في الارتباط ان وجد، ويحدد المحكمة او المحاكم المختصة في الطلبات.

ويترتب على أوامر الإحالة بسبب الارتباط المنصوص عليها في المادتين 809 و 811 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية سواء منها المتعلقة بالاختصاص النوعي أو الإقليمي، إرجاء الفصل في الخصومة وهي غير قابلة لأي طعن.¹

3: تسوية مسائل الاختصاص:

إذا أخطرت إحدى المحاكم الإدارية بطلبات ترى أنها من اختصاص مجلس الدولة، لا يجوز لها التصرّح بعدم اختصاصها بموجب حكم إنما يحول رئيس المحكمة الملف في أقرب الآجال إلى مجلس الدولة الذي يفصل في مسألة الاختصاص ويحدد عند الاقتضاء المحكمة الإدارية المختصة للفصل في كل الطلبات أو في جزء منها. ولا يجوز للجهة الإحالة التصرّح بعدم اختصاصها.²

ثانياً: شروط وإجراءات الطعن بالاستئناف

يرفع الاستئناف بعريضة تسجل بأمانة الضبط بمجلس الدولة، ويقوم أمين الضبط بتقييد القضية حسب تاريخ الإيداع والرقم التسلسلي في سجل خاص، على أن يقدم المستأنف وصلا باستلام العريضة، وأن يثبت المستأنف أنه دفع الرسم القضائي اللازم لتسجيل الطعن بالاستئناف، أو يثبت بأنه معفى من دفعه على أساس المساعدة بتقديم صورة من وصل دفع رسم التسجيل أو نسخه من قرار لجنة المساعدة القضائية تحت طائلة عدم قبول الطعن بالاستئناف شكلا، هذا ما قضى به مجلس الدولة في قراره الصادر بتاريخ 21/01/2003، حيث بمقتضيات المادة 241 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية يجب لقبول عريضة الاستئناف شكلا أن يرفق بها الإيصال المثبت لدفع الرسم القضائي المقرر لإيداعها وبعد عرض الاستئناف على رئيس مجلس الدولة يحيله على رئيس الغرفة الإدارية المختصة لتعيين القاضي المقرر، الذي يقوم بعد وصول الملف إليه بتبلیغ أطراف الخصومة به، ويحدد بناء على ظروف القضية أجل تقديم المذكرات الإيضاحية واللاحظات والردود، ويجوز أن يطلب من الخصوم كل وثيقة أو مستند يفيد في فض النزاع وفقا لأحكام المادة 844 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية ويتم تبليغ الطلبات والأعمال الإجرائية المختلفة أثناء التحقيق إلى الأطراف أو ممثليهم وفقا لأحكام المادة 845 من نفس القانون.

ويجب أن تتوفر في عريضة الاستئناف البيانات الشكلية الآتية:

لکحل عائشة، مرجع سبق ذكره، ص 84¹
لکحل عائشة، مرجع سبق ذكره، ص 84²

- اسم ولقب وموطن ومهنة كل من الخصوم.
 - الأوجه التي يبني عليها الطعن، إرفاق العريضة بصورة رسمية من حكم المطعون فيه.
 - تقدم في عدد من النسخ يمثل عدد الخصوم، أن تحتوي على موجز للوقائع وكذلك الإيصال المثبت لدفع الرسم القضائي المقرر لإيداع العريضة.
- وفي الأخير لا بد أن توقع عريضة الاستئناف من طرف محام مقبول لدى المحكمة العليا وإلا كان الطعن غير مقبول.¹

ثالثاً: اصدار قرار مجلس الدولة

إذا رأى المستشار المقرر أن القضية أصبحت جاهزة للفصل فيها فإنه يودع تقريره ويحيل الملف إلى النيابة العامة، وتتمتع هذه الأخيرة بمهلة شهر لكي تقدم تقريرها الذي تودعه مع ملف الدعوى،

بعد انتهاء هذه المدة الممنوحة للنيابة العامة لتقديم مذكراتها ، سواء قدمتها أم لم تقدمها، فإنه يتم تحديد جلسة النظر في الطعن ويتم ذلك بالاتفاق مع كل من العضو المقرر ورئيس الغرفة ، مع إخطار كل من الخصوم والنيابة العامة، بتاريخها وذلك قبل أيام من تاريخ انعقادها على الأقل كما ترسل مذكرات الأطراف إلى المحامين بكتاب موصى عليه بعلم الوصول، وبحلول الأجل تتعقد جلسة الغرفة بمجلس الدولة علانية، يتلو خلالها أولاً العضو المقرر تقريره ثم يمكن لمحامي الخصوم إذا أرادوا تقديم ملاحظات شفوية ، ثم تبدي النيابة العامة رايها في القضية لتحال بعد ذلك للتداول، ومنه يصدر مجلس الدولة قراره في الاستئناف طبقاً للمواد 897.898.899.900 من قانون الاجراءات المدنية والإدارية.²

عندما تصبح القضية جاهزة للفصل فيها يودع المستشار المقرر تقريره ويحيل الملف إلى محافظ الدولة، ولدى هذا الأخير مهلة شهر واحد لتقديم تقريره الذي يودعه مع ملف الدعوى ثم يتم تحديد الجلسة للنظر في الطعن بشرط إخطار الخصوم أو محاميهم ومحافظ الدولة بتاريخ الجلسة وذلك قبل 10 أيام من تاريخ انعقادها على الأقل بر رسالة موصى عليها الاشعار بالاستلام، ويكون النطق بالحكم في جلسة علنية حتى وإن كانت إجراءات المحاكمة تمت في سرية وعليه يصدر مجلس الدولة قراره في الدعوى الجنائية بحيث يجب أن يتضمن هذا القرار بيانات نصت عليها المادة 276 من أ.م.³

زيوش شهرة، طرق تسوية المنازعات الضريبية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة ماستر، تخصص قانون الاعمال، جامعة محمد بوضياف، مسلسل، الجزائر، 2016/2017، ص 35.34¹.

زيوش شهرة، مرجع سبق ذكره، ص 37².
بن شريف ليدية، بلقبة فiroz، مرجع سبق ذكره، ص 80³.

المبحث الثالث: العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية

يتمحور موضوع الدراسة هذه حول النقطة التي يشترك فيها كل من الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية أي العلاقة بينهما.

المطلب الأول: مسار العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية


نظراً لكثره التغيير والتعديل في التشريع الجبائي أدى إلى خلق مشاكل ساهمت في وجود منازعات جبائية في الوقت ذاته شكلت صعوبات باتت عائقاً في وجه الرقابة الجبائية.

الفرع الأول: مقومات العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية

للرقابة الجبائية أهمية بالغة وخصوصاً وأن النظام الجبائي الجزائري هو نظام تصرحي ي يقوم على التصريحات المودعة من طرف المكلف بالضريبة، وسعياً إلى التحقق من سلامتها وفي مجرى محاربة كل أشكال الجرائم الجبائية والمحافظة على موارد الدولة مادياً وهذا بحماية الأموال الموجهة إلى الإنفاق العمومي وكذا معنوياً بارسأء مظاهر السيادة الوطنية والقانونية.

لذا فإنه من الضروري استحداث جهاز الرقابة الجبائية بشكل يسد كل المسالك والثغرات الغير شرعية أمام كل من تسول له نفسه الإساءة للقانون باختراقه، لذا لابد أن يتم التركيز على الأركان التي تقوم عليهم الرقابة الجبائية والتي سبق وذكرناها (التشريع الجبائي، الإدارة الجبائية والمكلف بالضريبة)، فهي التي تأثر بصورة مباشرة على مستوى جودة نتائج الرقابة الجبائية.


المخطط رقم 05 : مقومات جهاز الرقابة الجبائية.




المصدر: من إعداد الطالبتين

وبالتالي فإن إيجابية هذه العناصر تولد لنا جهاز رقابة جبائية فعال، بينما هو العكس في حال وجود خلل في هذه الأركان فهذا حتما سيضعف الرقابة وفي كلتا الحالتين تتأثر المنازعات الجبائية، وهنا تظهر العلاقة التي قمنا باستنتاجها في المخطط الموالي الذي يبين مسار العلاقة والعوامل التي تتحكم فيها سواء بالنحو الجيد أو السيء، وهو كما يلي:


المخطط رقم ٠٦: العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية





**نقص الثقة بين
المكلف والإدارة
الجنائية**

**نشوب صراعات وارتفاع
نسبة المنازعات الجنائية**



المصدر: من اعداد الطالبین الباحثین.

من خلال هذا المخطط نلاحظ أنه كلما زادت العوامل التي تؤدي إلى اختلال الجهاز الرقابي الجنائي ويضعف، تقصى الثقة المتبادلة بين المكلف بالضريبة والإدارة الجنائية وبالتالي تخلق صراعات بينهما الأمر الذي يسبب تراكم ملفات المنازعات الجنائية والتي لها تداعيات وانعكاسات عليهما.

وبالتالي يجب التحكم في العرائيل التي تهدد الرقابة الجنائية وتحديدها بالشكل الذي يمهد إلى إيجاد حلول مناسبة وبناءة لأسس جنائية سلية بغية التمهيد لإرساء الثقة والتعاون في العلاقة بين الطرفين.

الفرع الثاني: صعوبات وحلول الرقابة الجنائية

أولاً: الصعوبات التي تواجه الرقابة الجنائية

تمثل الصعوبات التي تهدد الرقابة الجنائية في مجموعة من الشوائب التي تحدث الخل في جهاز الرقابة الجنائية وبالتالي تعرقل مهمة المراقبة، ومن خلال هذا المطلب سنقوم بتحديد أهم الصعوبات التي تتعلق أساسا بكل من المكلف بالضريبة والإدارة الجنائية وكذلك التشريع الجنائي.

+ الصعوبات المتعلقة بالتشريع الجنائي:

يتضمن التشريع الجنائي الأحكام التي تسير مهمة الرقابة الجنائية لذا فمن الضروري أن تكون هذه الأحكام مدرورة وموضوعة بشكل يسد الثغرات التي قد يستغلها بعض الأطراف للقيام بمناورات تدلسية وتعسفية، إذن لابد أن يكون هذا التشريع الجنائي واضح وغير غامض وفي متناول مستخدميه من ناحية فهمه وطرق تطبيقه بصورة سلية.

ومن خلال دراستنا لكل من الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية لاحظنا أن هنالك تعقيدات في الإجراءات التنظيمية والإدارية الأمر الذي أدى إلى تطبيقها بمنهج خاطئ في بعض الأحيان

بالإضافة إلى عدم اجراء تعديلات على النصوص القانونية في ظل التطورات التي تشهدها الجبائية بصفة عامة مما دعى المتهربين الجبائيين إلى ارتكاب جرائم باختراق القانون واستغلال الثغرات.

✚ الصعوبات المتعلقة بالإدارة الجبائية:

تعاني الإدارة الجبائية من افتقار للطاقات البشرية المؤهلة ل القيام بمهمة المراقبة بشكل متقن، الأمر الذي أصبح يشكل هاجزاً يهدد مبادئها وبالأخص خلال هذه الفترة التي تتميز بالحجم الكبير للإنفاق العمومي، وبالتالي تراكم الملفات المحالة للرقابة الجبائية بالمقابل وهذا في ظل غياب منهجية توظيف منتظمة تسمح بتنصيب الإطارات وتكون لهم بشكل دوري، إضافة إلى غياب السياسات التي تتضمن الكفاءات وأصحاب الخبرة والمؤهلات العلمية، هذا من ناحية العنصر البشري.

أما من الناحية الأخرى فقصور الإمكانيات المادية التي من شأنها أن توفر الظروف الملائمة ل القيام بمهمة المراقبة الجبائية على أكمل وجه وتفادي التعطيلات جعل الإدارة الجبائية بعيدة نوعاً ما عن العصرنة في قطاع الجبائية الوطنية وحتم عليها السير على خطى متلاقلة في مجال معالجة الملفات المطروحة على مستوى مكاتب المراقبة الجبائية.

إذن فإن الإدارة الجبائية قد حالت عن مهمتها الأساسية بسب اتسامتها بالمارسات الغير مشروعة كالتسبيب الإداري، الإهمال وانعدام الكفاءة والنزاهة المهنية وكذلك لامبالاة بعض العمال، ومن جهة أخرى غياب الوسائل المادية العصرية المتطرفة.

✚ الصعوبات المتعلقة بالمكلف بالضربيه:

يعد المكلف بالضربيه طرفاً مهماً في المراقبة الجبائية بحيث أن نقص الوعي الجبائي وتدنى المستوى الثقافي لدى بعض المكلفين يكسر مبادرة تحسين العلاقات الودية بينهم وبين الإدارة الجبائية وبالتالي تنقص الثقة مما يؤدي إلى فتح المجال لنشوء الصراعات والجرائم الجبائية المختلفة.

ثانياً : الحلول المقترحة لتفعيل الرقابة الجبائية

ويمكن القول إن هناك عدة معايير تتبع لإنجاح عملية الرقابة الجبائية في خضم كل التطورات والتطلعات الراهنة بعيداً عن الصعوبات المشاكل التي ذكرناها، ومحاولة تجاوزها بالتعاون بين السلطة القانونية والإدارة الجبائية وسد كل السبل أمام المجرمين المتخلصين من التزاماتهم


فمن الضروري وضع خطة تضم مجموعة من الحلول التي من شأنها أن تعالج جهاز الرقابة الجبائية بحيث أنها تكون خطوة عظيمة نحو اصلاح منظومة الرقابة الجبائية وبالتالي التقدم إلى تقليص حجم المنازعات الجبائية، ومن بين أهم الحلول التي يجب أن تجسّد في أقرب وقت ممكناً ذكر ما يلي:

- ✓ صياغة القوانين والتشريعات الجبائية بطريقة محكمة وسليمة لا تتكرر للمكلف بالضريبة أي مجال لاستغلال الثغرات.
- ✓ توفير إجراءات جبائية بصفة سهلة وبسيطة.
- ✓ التحسين الكمي والنوعي لإمكانيات الإدارة الجبائية المادية والبشرية بتوفير إدارة تمتاز بدرجة عالية من الكفاءة وجودة التنظيم والتسيير الجبائي.
- ✓ الأخذ بعين الاعتبار عنصر المرونة في وضع النصوص القانونية الجبائية تحسباً للاستجابة لأي ظرف اقتصادي جديد.
- ✓ وضع معايير يتم على أساسها توظيف العمال وتأطيرهم بناءً على الكفاءة والخبرة.
- ✓ إنشاء مشاريع تحفيزية لصالح العمال الجبائيين.
- ✓ إرساء قواعد التعاون وتحسين العلاقات بين المكلفين بالضريبة والإدارة الجبائية.
- ✓ تحسين وتطوير علاقات التعاون بين الإدارة الجبائية والمؤسسات والهيئات المحلية الأخرى والتنسيق فيما بينهم لتسهيل الحصول على المعلومات اللازمة والضرورية.
- ✓ تعليم ونشر الحس الجبائي وتطويره في فكر المواطنين المعنيين بالضريبة بالاستعانة بمختلف وسائل الإعلام المطبوعة كالجرائد والصحف والمنشورات التوعوية وكذلك وسائل الإعلام السمعي البصري وهذا بإدراج مختلف التحديات المستجدة في المجال الجبائي من تعديلات ونصوص جديدة وشرحها للمكلف بالشكل الذي يمكن له من تطبيقها تطبيقاً صحيحاً.
- ✓ تقريب الإدارة الجبائية من المواطن عن طريق تنظيم ندوات تحسيسية لتطوير وعيه الجبائي.
- ✓ الرقابة الجبائية ما هي إلاّ مرآة تعكس عدالة النظام الجبائي بعدم وجود العدالة والمساواة في تحديد الوعاء الضريبي للمكلف لا يمكن تطبيق الرقابة الجبائية بالصورة التي تسمح لها من ترشيد فعاليتها،
- ✓ إرساء القيم المثلى للعدالة الاجتماعية في إطار ديمقراطي حيث يتماشى مع طموحات الدولة بعيداً عن البيروقراطية.
- ✓ بناء كيان جبائي قوي وفعال وتطوير الإدارة الجبائية وترقيتها بشكل دوري يتماشى مع التطورات الراهنة على مستوى المجال الاقتصادي بصفة عامة والجبائي بصفة خاصة.

كانت هذه أهم المشاكل و الصعوبات التي تأرق جهاز الرقابة الجبائية من حلول التي من شأنها أن تصلح الكيان الجبائي بالشكل الذي يضمن تحقيق الجودة و الكفاءة في مهمة المراقبة الجبائية، بحيث اذا أخذت هذه الحلول من زاوية تطبيقها فستكون خطوة جد متقدمة أمام الإدارة الجبائية و المكلف بالضربيه في سبيل تقوية علاقات التعاون بينهما و بالتالي إرساء مبادئ الثقة المتبادلة، كل هذا بغية التوصل الى استقرار جبائي يخلو من طل مظاهر الصراعات و المنازعات التي تکبد كلا الطرفين أضرار و خسائر لا داعي لها في الأصل .

كما تجدر الإشارة الى أن هذه الحلول لا تسير في سبيل محاولة تقليص حجم المنازعات فحسب بل لها أبعاد أخرى كالحد من كل تجاوزات التهرب الضريبي وكذلك رفع وحماية التحصيل الجبائي.

المخطط رقم 07: آثار مسار العلاقة القائمة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية



المصدر: من اعداد الطالبين.

المطلب الثاني: تداعيات المنازعات الجبائية.

تعد المنازعات الجبائية حق منحه القانون يكفل حماية حقوق الدولة والمكلف بالضررية بحيث يستفيد منه هذا الأخير بنسبة كبيرة مقارنة مع الإدارة الجبائية.

فالضررية تفرض بصفة الزامية واجبارية على المكلفين من طرف سلطة تنفيذية تستمد قوتها سلطتها من القانون وبالتالي فإن المكلف ضعيف أمام الإدارة الجبائية لذا فإن باب المنازعات الجبائية هو منفذ قانوني متاح يمنحك كل ذي حق حقه ويحمي كل طرف من مظاهر الظلم والتعسف والتسلس، ومن هنا يتضح لنا أن للمنازعات الجبائية العديد من الإيجابيات التي يستفيد منها كل من الطرفين كما لها أبعاد سلبية هي الأخرى تعود على الطرفين ولكن تأثير ذلك له عمق أكبر على المكلف بالضررية.

فالجانب الإيجابي للمنازعات الجبائية تبين بمجرد دراستها من خلال البحث الأول فهي تمنح نفوذ قانوني نوعا ما للمكلف بالضررية حتى يستطيع مواجهة الإدارة الجبائية في حالة ما إذا مارست عليه مظاهر من مظاهر التعسف الجبائي من خلال فرض ضررية لا يعنيه دفعها بالأساس أو أنها مرتفعة مقارنة والأساس التي فرضت بها.

ومن ناحية أخرى المنازعات الجبائية لها العديد من السلبيات التي تنتهك المكلف لأنه هو الأول والأخير الذي يتحمل الأعباء والأتعب بمجرد الشروع بإجراءاتها.

إضافة إلى هذا فهي في الكثير من الأحيان تعتبر مضيعة للوقت بحكم أن إجراءاتها تستغرق مدة زمنية طويلة في المرور من مرحلة إلى مرحلة بال مقابل يكون المبلغ المخضض ضئيل جداً وهذا إذا كان الحكم النهائي الصادر عن مجلس الدولة لصالح المكلف بالضررية لأن في بعض المرات يكون العكس.

زيادة إلى كل ما سبق ذكره فإن قرار الولوج إلى ميدان المنازعات الجبائية يتخذ كقرار نهائي أي لا يمكن الرجوع أو التراجع عنه مهما بلغت الخسائر لأنه مسار يحكمه القانون المسطر والمفروض من قبل التشريع الجزائري.

وفي بعض الأحيان تكون للمكلف بالضررية ثقافة ضعيفة ومعرفة محدودة للنصوص القانونية الأمر الذي يجعله ضحية تلاعبات وتشويش سواء من طرف الإدارة الجبائية أو حتى الخبير الذي يقوم هو بتعيينه بحكم أنه يجهل خطوات الإجراءات المتخذة في سبيل المنازعات الجبائية.

ليس هذا فحسب بل هناك مظاهر فساد نراها في الإدارات الجزائرية بصورة معتمدة والحديث عنها أمر جدّ مؤسف خصوصا وأن العالم كله يزدهر ويتقدم بخطوات عظيمة بعيدة عن كل هذه الأمراض الخبيثة التي حطمت ثقة الشعب بدولته ومسؤوليه لذا فإن التحدث عن البيروقراطية في عار الانفتاح والسرعة عار على المجتمع كافة.

في الأخير يمكننا القول أن المنازعات الجبائية و Baileyabatها المتعددة إلا أنها لها تداعيات سلبية و خطيرة على المكلف بالضررية و حتى مقومات الإدارة الجبائية ، و يمكن تقديرها في الأصل من خلال معالجة جهاز الرقابة الجبائية و تفعيله و توسيع الحلول على مدى كل الإدارات الجبائية المحلية الوطنية و السعي قدماً نحو اصلاح العلاقة بينها و المكلف بالضررية و هذا من خلال التغيير الجذري و التخلص من كل مظاهر الفساد الإداري بوضع قوانين ردعية بمقابل كل ما سبق و ذكرناه لن يتم هذا إلا إذا استقمنا و نظفنا قلوبنا و مبادتنا نحن كمجتمع مسلم بالاستدلال بقيم ديننا الحنيف ، كما قال الله تبارك و تعالى:

بسم الله الرحمن الرحيم

{ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيرة ما بأنفسهم}

صدق الله العظيم.

سورة الرعد الآية 11.

خلاصة الفصل:

أقر المشرع الجزائري مختلف النصوص القانونية الجبائية التي استفاد منها المكلف بالضربيّة والإدارة الجبائية على حد سواء، حيث صوب كل منهما اتجاهه نحو سد التغرات التي من خلالها نضيع حقوقهما وصلاحياتهما وعليه فان مفادها أن تتوقف في حل كل خلاف أو نزاع ينشأ بينهما عن طريق توفير السبل الإدارية منها بصفة اجبارية أو اختيارية وقضائية على مستوى المحكمة الإدارية أو الاستئناف على مستوى مجلس الدولة ، وبالرغم من أن للمنازعات الجبائية مزايا عديدة إلا أنها لها جانب سلبي له أبعاد سيئة تتعكس على المكلف بالضربيّة بالدرجة الأولى و في سبيل التقليص من نسبتها المطروحة فوق مكاتب المديريّات الفرعية للمنازعات الجبائية و على أبواب المجالي الإدارية و القضائية لابد من تبني خطة تضم مجموعة المعايير التي من شأنها إنجاح مهمة الرقابة الجبائية في خضم كل التطورات و التوسعات الراهنة و هذا محاولة من السلطة القانونية بالتعاون مع الإدارة الجبائية و المكلف بالضربيّة من تجاوز العراقيل التي أصبحت تشكل منفذًا للتملص من الالتزامات الجبائية و سبيلا لتفاقم المنازعات الجبائية.

الفصل الثالث: دراسة تطبيقية في مديرية الضرائب لعين تموشت

- ❖ المبحث الأول: مديرية الضرائب لعين
تموشت
- ❖ المبحث الثاني: معالجة العلاقة بين الرقابة
الجباية والمنازعات الجباية لدى مديرية
الضرائب لعين تموشت

مقدمة الفصل:

من خلال هذا الفصل التطبيقي سنحاول الإجابة عن الإشكالية المطروحة سابقاً بشكل تفني وهذا من خلال التقرب من مديرية الضرائب لولاية عين تموشنت وهذا ضمن الإجراءات المعمول بها كما جرت العادة في سياق الاتفاق بين المركز الجامعي لولاية عين تموشنت وإدارة مديرية الضرائب لولاية عين تموشنت، ابتداءً من يوم 08/03/2020 إلى غاية تاريخ 22/03/2020 ولكن للأسف الشديد هذه الدراسة التطبيقية لم تكتمل نظراً للظروف الصحية التي فرضت علينا التوقف. إلا أننا تحصلنا على بعض المعلومات من خلال موظفي المديريتين الفرعيتين للمنازعات الجبائية والمراقبة الجبائية.

إذًا من خلال هذا الفصل سنقدم لكم مديرية الضريبية لولاية عين تموشنت بالإضافة إلى بعض الإحصائيات التي سنحللها بحيث تمكنا من تحديد العلاقة بين كل من الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية.

المبحث الأول: مديرية الضرائب لولاية عين تموشنت.

لقد تم إنشاء مديرية الضرائب لولاية عين تموشنت سنة 1984 بحيث أنها كانت عبارة عن مفتشية التنسيق للمصالح الخارجية لوزارة الاقتصاد، وقد كانت تابعة في السابق لمديرية الضرائب لولاية سيدي بلعباس. وواصلت مهامها على نفس الهيكل إلى غاية صدور المرسوم التنفيذي رقم 91/60 المؤرخ في 23 فبراير 1991 الخاص بإنشاء مديريات ولائنة للضرائب في باقي ولايات الوطن، وبالتالي أصبحت لولاية عين تموشنت مديرية خاصة بها

المطلب الأول: تعريف مديرية الضرائب ومهامها

أولاً: تعريف مديرية الضرائب لولاية عين تموشنت.

تعد مديرية الضرائب لولاية عين تموشنت واحدة من بين 52 مديرية على المستوى الوطني التي باشرت نشاطها بداية من الفاتح فبراير 1985 بحيث أنها تعتبر إدارة من الهيئات العمومية ذات مهام ووظائف سيادية ممثلة في العمل الجبائي، وهو تحديد الوعاء الضريبي وحساب الضريبة وتحصيلها والرقابة على التصریفات ومن القوانین الجبائية السارية المفعول لتحقيق الأهداف المحددة لها¹.

لذا فإن مديرية الضرائب هي أحدى أدوات السلطة التنفيذية المكلفة بتطبيق القوانين الضريبية والاطلاع العملي باقتراح مشاريع القوانين الجبائية بحطم أنها على اتصال واحتکاك مباشر بأفراد المجتمع الجبائي.

ثانياً: مهام مديرية الضرائب لولاية عين تموشنت.

¹ مديرية الضرائب لولاية عين تموشنت.

بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 07/364 المؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1428 الموافق ل 28 نوفمبر سنة 2007 الذي يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية، فإن المديرية الضرائب مكلفة بما يأتي:

-السهر على دراسة واقتراح واعداد النصوص التشريعية والتنظيمية وكذا تنفيذ التدابير الضرورية لإعداد وعاء الضرائب وتصفيتها وتحصيل الضرائب والحقوق والرسوم الجبائية وشبه الجبائية

-السهر على تحضير ومناقشة الاتفاقيات الجبائية الدولية والاتفاقيات الدولية التي تحتوي على أحكام جبائية أو شبه جبائية.

-تنفيذ التدابير الضرورية لمكافحة الغش والتهرب الجبائيين.

-توفير أدوات التحليل ومراقبة تسيير ومردودية مصالح الإداره الجبائية لاسيما مؤشرات نجاعة المصالح الجبائية.

-السهر على تحسين علاقات المصالح الجبائية مع المكلفين بالضريبة¹

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية عين تموشنت.

ت تكون مديرية الضرائب لولاية عين تموشنت من ثمانية 08 مديريات رئيسية:

مديرية التشريع والتنظيم الجبائيين.

مديرية المنازعات.

مديرية العمليات الجبائية والتحصيل

مديرية الأبحاث والدقيقات.

مديرية الاعلام الالكتروني والتنظيم.


مديرية العلاقات العمومية والاتصال

مديرية إدارة الوسائل المالية وحسب أحكام المرسوم التنفيذي رقم 06/237 المؤرخ في 12/09/2006 في الجريدة الرسمية العدد 20 سنة 2009 والمؤرخ في 21/09/2009 يكون الهيكل التنظيمي كما هو مبين في الشكل المولى

المخطط رقم 08: الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية عين تموشنت



¹ الموقع الرسمي لوزارة المالية.



المصدر: الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية عين تموشنت

والمهم في دراستنا هذه هي كل من المديرية الفرعية للمنازعات الجبائية والمديرية الفرعية للمراقبة الجبائية حيث أن لكل منها اختصاصات تقوم على أساسها بمجموعة من المهام.

أ-المديرية الفرعية للمنازعات الجبائية:

هذه المديرية مكلفة بالسهر على التطبيق الحسن للتشريع والتنظيم الجبائيين في معالجة شؤون المنازعات الجبائية، وت تكون هذه المديرية من أربعة 04 مديريات وكل منها مجال تختص بتسيره ومهم تقوم بها.

1-المديرية الفرعية للمنازعات الضريبية على الدخل: وتكلف بما يلي:

- ✓ السهر على تطبيق التشريع والتنظيم المعمول بها في معالجة كل قضايا المنازعات المقدمة للمصالح الخارجية وال المتعلقة بالضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
- ✓ ابداء رأي مطابق في قضايا المنازعات الناتجة عن التدقيق المحاسبي والتدقيق العميق للوضعية الجبائية الشاملة التي تقوم بها مصالح الأبحاث والدقائق.
- ✓ ابداء رأي مطابق في طعون المنازعات المقدمة من المكلفين بالضريبة التابعين لكبريات المؤسسات

وتعمل على تسخير:

- ✓ مكتب منازعات وعاء الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
- ✓ مكتب منازعات حقوق التسجيل والطبع الجبائية والعقارية.
- ✓ مكتب منازعات الدقيقات الجبائية.
- ✓ مكتب منازعات تحصيلات الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

2-المديرية الفرعية لمنازعات الرسم على القيمة المضافة: وتكلف بما يلي:

- ✓ السهر على تطبيق التشريع والتنظيم المعمول بهما في معالجة كل قضايا المنازعات المقدمة للمصالح الخارجية وال المتعلقة بالرسم على القيمة المضافة والضرائب الغير المباشرة.
- ✓ متابعة ملفات استرداد الرسم على القيمة المضافة المقدمة من المكلفين الذين يخول لهم القانون ذلك ومعالجتها طبقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما من المصالح الخارجية.
- ✓ متابعة رخص الشراء بالتخليص المسلمة طبقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما من المصالح الخارجية.

وتعمل على تسيير:

- ✓ مكتب منازعات وعاء الرسم على القيمة المضافة والرسوم المماثلة.
- ✓ مكتب منازعات الضرائب الغير مباشرة.
- ✓ مكتب تعويض ديون الرسم على القيمة المضافة.¹

3-المديرية الفرعية للمنازعات الإدارية والقضائية: وتتكلف بما يأتي:

- ✓ متابعة تطوير المنازعات المقدمة الى السلطات القضائية.
- ✓ اعداد الإجراءات المتعلقة بإيداع ومتابعة الشكاوى المتعلقة بالغش الجبائي وتقدير نتائجها.
- ✓ السهر على تطبيق التشريع والتنظيم المعمول بهما في معالجة طعون الاعفاء المتعلقة بوعاء وتصفية وتحصيل الضرائب والحقوق والرسوم والاتواى المختلفة والتابعة لمجال اختصاص الإدراة.²

وتعمل على تسيير:

- ✓ مكتب منازعات القضاء الإداري.
- ✓ مكتب استغلال القرارات القضائية.
- ✓ مكتب المنازعات الجزافية.

4-المديرية الفرعية للجان الطعن: وتتكلف بما يلي:

- ✓ متابعة ودراسة المنازعات المقدمة للدراسة من قبل اللجنة المركزية للطعون المتعلقة بالضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
- ✓ تحضير اجتماعات أشغال اللجنة المركزية للطعون واعداد محاضرها وتبليغ الآراء المقدمة الى مديريات الضرائب الولاية في الآجال القانونية والتأكد من تنفيذها.
- ✓ مركزه وتحليل القرارات الصادرة عن لجان الطعون قصد التأكد من مطابقتها مع الأحكام القانونية والتنظيمية.

وتعمل على تسيير:

- ✓ مكتب معالجة الطعون التابعة للجنة المركزية للطعون.
- ✓ مكتب أمانة اللجنة المركزية للطعون.

¹ نفس المرجع السابق.


² نفس الرجع السابق.

✓ مكتب متابعة لجان الطعون للدائرة والولاية.

✓ مكتب لجان الطعن الاعفائي.

وفيما يلي سنعرض مخطط يوضح المديريات الموجودة على مستوى مديرية المنازعات الجبائية:


المخطط رقم 09: الهيكل التنظيمي للمديريات الفرعية للمنازعات الجبائية لعين تموشنت



المصدر: من اعداد الطالبين بناء على المعلومات الموجودة على مستوى الموقع الرسمي لوزارة المالية.

أما فيما يخص الهيكل التنظيمي للمديرية الفرعية للمنازعات على مستوى مديرية ولاية عين تموشنت فهو كما يلي:

المخطط رقم 10: الهيكل التنظيمي للمديرية الفرعية للمنازعات الجبائية لعين تموشنت



المصدر: مديرية الضرائب لولاية عين تموشنت.

ب-المديريّة الفرعية للمراقبة الجبائية: وتتكلف بما يلي:

- ✓ اعداد برامج البحث ومراجعة ومراقبة التقييمات ومتابعة إنجازها.

وتعمل على تسيير المكاتب التالية:

1-مكتب البحث عن المعلومات الجبائية: الذي يعمل في شكل فرق ويكلف بما يلي:

- ✓ تشكيل فهرس المصادر المحلية للمعلومات التي تعني وعاء الضريبة ومراقبتها وكذا تحصيلها.
- ✓ تنفيذ برامج التدخلات والبحث وكذا تنفيذ حق الاطلاع وحق الزيارة بالتنسيق مع المصالح والمؤسسات المعنية.

2-مكتب البطاقيات والمقارنات: ويكلف هذا الأخير بما يلي:

- ✓ تكوين وتسخير مختلف البطاقيات الممسوكة.
- ✓ التكفل بطلبات التعريف الجبائية للمكلفين بالضربيبة.
- ✓ مراقبة استغلال المصالح المعنية لمعطيات المقارنة واعداد وضعيات إحصائية وحوالات دورية لتقدير نشاطات المكتب.

3-مكتب المراجعات الجبائية: الذي يعمل في شكل فرق، ويكلف بضمان:


- ✓ متابعة تنفيذ برامج المراقبة والمراجعة.
- ✓ تسجيل المكلفين بالضربيبة في مختلف برامج المراقبة.
- ✓ اعداد الوضعيات الإحصائية والتقارير الدورية التقديمية.

4-مكتب مراقبة التقييمات: وي العمل هذا المكتب في شكل فرق ويكلف بما يلي:

- ✓ استلام واستغلال عقود نقل الملكية بالمقابل أو مجاناً.
- ✓ المشاركة في أشغال التحبيين للمعايير المرجعية (التطبيق).
- ✓ متابعة أشغال الخبرة في إطار الطلبات التي تقدمها السلطات العمومية.¹

الهيكل الموالي يلخص لنا ما ذكر أعلاه فيما يخص المكاتب الموجودة على مستوى المديرية الفرعية للرقابة الجبائية، وهو كالتالي:

المخطط رقم 11: الهيكل التنظيمي للمديرية الفرعية للرقابة الجبائية



المصدر: من اعداد الطالبین بناءا على المعلومات الموجودة على مستوى الموقع الرسمي لوزارة المالية.

¹ مديرية الضرائب لولاية عين تموشنت.

المطلب الثالث: الطاقات البشرية المتواجدة على مستوى مديرية الضرائب لولاية عين تموشنت.

بناءاً على الدستور، لا سيما المادتان 03-85 و 125 الفقرة الثانية منه، و بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق ل 15 يوليول 2006 و المتضمن للقانون الأساسي العام للوظيفة العمومية لاسيما المادتان 03 و 11 منه، و بمقتضى المرسوم الرئيسي رقم 304-07 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد الشبكة الاستدلالية لمرتبات الموظفين و نظام دفع رواتبهم ، و بمقتضى المرسوم الرئيسي رقم 307-07 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق ل 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كيفيات منح الزيادة الاستدلالية لشاغلي المناصب العليا في المؤسسات و الإدارات العمومية.

وبمقتضى المرسوم الرئيسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 و المتضمن تعيين أعضاء الحكومة وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-334 المؤرخ في 08 ربى الثاني عام 1411 الموافق 27 أكتوبر سنة 1990 و المتضمن القانون الأساسي الخاص بالعمال التابعين للأislak الخاصة بالإدارة المكلفة بالمالية المعدل والمتمم.

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-04 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 و المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفيين المنتسبين للأislak المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية.

وتطبيقاً لأحكام المادتين 03 و 11 من الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق ل 15 يوليول 2006 والمذكور أعلاه يهدف هذا المرسوم إلى توضيح الأحكام الخاصة المطبقة.

على الموظفيين المنتسبين للأislak الخاصة بالإدارة الجبائية وتحديد مدونة الأislak وهذا شروط الالتحاق بمختلف الرتب و مناصب الشغل المطابقة لها¹.

تعد أislaka خاصة بالإدارة الجبائية الأislak الآتية:

¹ المرسوم التنفيذي رقم 08-04 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008.

- ✓ سلك مفتشي الضرائب.
- ✓ سلك مراقبى الضرائب.
- ✓ سلك أعون المعاينة.
- ✓ سلك المحللين الجبائيين.
- ✓ سلك المبرمجين الجبائيين.

أ-مفتشي الضرائب:

بالنسبة لسلك مفتشي الضرائب فان المادة 21 من الباب الثاني الأحكام المطبقة على الأسلاك الخاصة بالإدارة الجبائية الفصل الأول، فان سلك مفتشي الضرائب يضم خمس 05 رتب هي:

- ✓ رتبة مفتش الضرائب.
- ✓ رتبة مفتش رئيسي للضرائب.
- ✓ رتبة مفتش مركزي للضرائب.
- ✓ رتبة مفتش قسم للضرائب.
- ✓ رتبة مفتش رئيس الضرائب.

ويكلف مفتشو الضرائب بعدة مهام احتواها القسم الأول من نفس الفصل السابق بشكل مفصل بحيث تسدد إليهم العديد من الأعمال منها:

- ✓ تنفيذ ومتابعة أشغال الوعاء والتحصيل ومراقبة الضرائب.
- ✓ معالجة المنازعات الجبائية.
- ✓ السهر على تطبيق التشريع والتتنظيم الجبائيين.

اضافة الى القيام بمهام التحليل والتدقيق، تحليل النتائج المستخرجة بالنظر للأهداف المحددة واقتراح كل التدابير الموجهة لتحسينها، وهذا بالنسبة للمفتشين الرئيسيين.

زيادة على المهام المسندة للمفتشين الرئيسيين للضرائب يكلف المفتشون المركزيون بما يأتي:

- ✓ قيادة مهام التوجيه والتنسيق والمراقبة.
- ✓ تشجيع المصالح وتنسيقها وتأطيرها.
- ✓ مراقبة تسيير المصالح الجبائية ومحاسبتها واعداد محاضر المراقبة.
- ✓ تأطير نشاطات التكوين.

زيادة على المهام المسندة للمفتشين المركزيين للضرائب يكلف مفتشو الأقسام للضرائب بما يأتي:

- ✓ تصور واقتراح كل تدبير تشريعي وتنظيمي في المجال الجبائي.
- ✓ المبادرة بتدابير من شأنها تحسين إجراءات التسيير.
- ✓ تأطير المشاريع التي تبادر بها الإدارة الجبائية.

زيادة على المهام المسندة لمفتشي الأقسام للضرائب يكلف المفتشون الرؤساء للضرائب لا سيما ما يأتي:

✓ الالشراف وتوجيهه أشغال الوعاء والتحصيل الضريبي والمراقبة ومنازعات الضرائب والتحليل وكذا التدقيق.

✓ اعداد وتطبيق كل الدراسات والنصوص المتعلقة بالاستراتيجية والسياسة الجبائيتين.¹

وفيما بخصوص شروط التوظيف والترقية فالقانون فصل فيها بشكل دقيق من خلال القسم الثاني من المرسوم التنفيذي رقم 10-299 المؤرخ في 23 ذي الحجة عام 1431 الموافق ل 29 نوفمبر سنة 2010.

الجدول رقم 03: التصنيف والنقطة الاستدلالية لرتبة مفتش ضرائب:

النقطة الاستدلالية	التصنيف	الرتب
453	10	مفتش
537	12	مفتش رئيسي
578	13	مفتش مركزي
621	14	مفتش قسم
713	16	مفتش رئيس

المصدر: من اعداد الطالبتين بناءً على ثائق مديرية الضرائب لولاية عين تموشنت.

بـ-فنة الموظفين المنتدين للأسلاك المشتركة:

طبقاً للمرسوم التنفيذي رقم 04-08 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق ل 19 يناير سنة 2008 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتدين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية فان الرتب تحدد كالتالي:

¹ نفس المرجع السابق.

الجدول رقم 04 التصنيف والنقطة الاستدلالية للمتصRFين:

النقطة الاستدلالية	التصنيف	الرتب
621	14	متصرف رئيسي
713	16	متصرف مستشار
537	12	متصرف

المصدر: من اعداد الطالبتين على أساس الوثائق المتوفرة على مستوى المديرية.

الجدول رقم 05: التصنيف والنقطة الاستدلالية للإداريين:

النقطة الاستدلالية	التصنيف	الرتب
453	10	ملحق رئيسي للادارة
418	09	ملحق إدارة
379	08	عون إدارة رئيسي
348	07	عون ادارة
288	05	عون مكتب

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على الوثائق المقدمة من مديرية.

الجدول رقم 06: التصنيف والنقطة الاستدلالية للكتاب:

النقطة الاستدلالية	التصنيف	الرتب
453	10	كاتب مديرية رئيسي
379	08	كاتب مديرية

288	05	عن حفظ البيانات
-----	----	-----------------

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق المديرة.

الجدول رقم 07: التصنيف والنقطة الاستدلالية للمحاسبون الاداريون:

النقطة الاستدلالية	التصنيف	الرتب
453	10	محاسب اداري رئيسي
379	08	محاسب اداري
288	05	مساعد محاسبي اداري

المصدر: من اعداد الباحثتين بالاعتماد على وثائق مديرية الضرائب.

الجدول رقم 08: التصنيف والنقطة الاستدلالية للمهندسون:

النقطة الاستدلالية	التصنيف	الرتب
713	16	رئيس المهندسين في الاعلام الالي
621	14	مهندس رئيسي في الاعلام الالي
578	13	مهندس دولة في الاعلام الالي
498	11	مهندس تطبيقي في الاعلام الالي

المصدر: من اعداد الباحثتين.

الجدول رقم 09: التصنيف والنقطة الاستدلالية للتقنيون:

النقطة الاستدلالية	التصنيف	الرتب
453	10	تقني سامي في الاعلام الالي
379	08	تقني سامي في الاعلام الالي
348	07	معاون تقني في الاعلام الالي

288	05	عن تقني في الاعلام الالى
-----	----	--------------------------

المصدر: مديرية الضرائب لولاية عين تموشنت.

بـ-فة العمال المهنئين وسائقي السيارات والحجاب:

لقد تضمن المرسوم التنفيذي رقم 05-08 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق ل 19 يناير سنة 2008، القانون الأساسي الخاص بالعمال المهنئين وسائقي السيارات والحجاب، ويهدف هذا المرسوم الى تحديد الأحكام الخاصة المطبقة على الموظفين المنتسبين الى أسلك العمال المهنئين وسائقي السيارات والحجاب.

وبحسب المادة 08 من هذا المرسوم يشتمل سلك العمال المهنئين على أربع رتب:

- ✓ رتبة العمال المهنئين من الصنف الثالث.
- ✓ رتبة العمال المهنئين من الصنف الثاني.
- ✓ رتبة العمال المهنئين من الصنف الأول.
- ✓ رتبة العمال المهنئين خارج الصنف.

والمادة 24 من الفصل الثالث الذي تضمن الأحكام المطبقة على سائقي السيارات، وحددت هذه المادة رتبتين يشتمل سلك سائقي السيارات عليهما وهما:

- ✓ رتبة سائقي السيارات من الصنف الثاني.
- ✓ رتبة سائقي السيارات من الصنف الأول.

وفيما يخص سلك الحجاب فيشتمل على رتبتين حسب نص المادة 30 من نفس المرسوم:

- ✓ رتبة الحجاب.
- ✓ رتبة الحجاب الرئيسيين.

وبحسب المادة 49 وتطبيقاً لأحكام المادة 118 من الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 15 يوليو سنة 2006، ويحدد تصنيف الرتب التابعة لأسلام العمال المهنئين وسائقي السيارات والحجاب طبقاً للجدول التالي¹:

الجدول رقم 10: التصنيف والنقطة الاستدلالية للعمال المهنئون وسائقي السيارات والحجاب:

الرقم الاستدلالي	الصنف	الرتب	الأسلاك

¹ المرسوم التنفيذي رقم 05-08 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق ل 19 يناير سنة 2008.

200	01	عامل مهني من الصنف الثالث.	العمال المهنيون
240	03	عامل مهني من الصنف الثاني.	
288	05	عامل مهني من الصنف الأول.	
315	06	عامل مهني خارج الصنف.	
219	02	سائق سيارة من الصنف الثاني.	سائقو السيارات
240	03	سائق سيارة من الصنف الأول.	
200	01	حاجب	الحجاب
219	02	حاجب رئيسي	

المصدر: المرسوم التنفيذي رقم 08-05 المؤرخ في 11 محرم 1429.

بالإضافة إلى أن هذا المرسوم تضمن ويشكل مفصل كل ما يتعلق بتوظيف وترقية والرتب وكل ما يتعلق بالعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب.

المبحث الثاني: معالجة العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية


تسعى ادارة الضرائب الى الحصول على المبالغ المتهربة من دفع الضريبة، واجبار المكلف على دفعها إما يسرا او عسرا، بهدف استرجاع المال العام وتغدية الخزينة العمومية وذلك عن طريق متابعته من جهة الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية من جهة اخرى

المطلب الأول: الرقابة الجبائية لدى مديرية الضرائب لعين تموشنت

يعتبر انضباط الرقابة الجبائية من اهم الاهداف المسطرة لدى ادارة الضرائب بحيث يجسد هذا الانضباط على ارض الواقع من خلال ممارسة التحقيقات ودراسة ملفات المكلفين بالضريبة.

أولاً: معالجة الملفات الخاضعة للتحقيقات خلال السنوات: 2016، 2017، 2018، 2019.

الشكل رقم 01: عدد الملفات الخاضعة للتحقيق في مجال الوضعية الجبائية لـ VASF و VC




المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على احصائيات مديرية الضرائب لعين تموشنت

يبين الشكل أعلاه منحنيين بيانيين يوضح كل منهما عدد الملفات الخاضعة للتحقيقات الرقابية بحيث يعالج المنحنى الابيضي الأزرق التحقيق المحاسبي ويشهد هذا الأخير ارتفاعا ملحوظا خلال السنوات 2016..2017..2018..2019 ويرجع سبب الارتفاع الى ان ادارة الضرائب تمارس حقها الرقابي من خلال التحقيق المحاسبي أكثر منه التحقيق في مجال الوضعية الجبائية الا انه ينخفض بشكل خفيف في سنة 2017 ، فيما يعالج المنحنى الابيضي الأحمر التحقيق في مجال الوضعية الجبائية، حيث يشهد هو

الآخر ارتفاع طفيف في سنة 2016، نرجع سبب هذا الارتفاع إلى أن إدارة الضرائب عالجت في فترة 2016 عدد معتبر من الملفات في هذا النوع من التحقيق لجد فيما بعد انخفاض مستمر في عدد الملفات بداية من سنة 2017 إلى غاية سنة 2019، ذلك بسبب أن مديرية الضرائب شهدت تراجع في استقبال عدد الملفات في مجال التحقيق في مجلل الوضعية الجبائية خلال هذه الفترة.

ثانياً: معالجة المبالغ المترتبة عن التحقيقات الرقابية خلال السنطين 2018، 2019.

الشكل رقم 02: المبالغ المترتبة عن: VASF و VC



المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على احصائيات مديرية الضرائب لعين تموشنت

من خلال الدائرتين النسبتين يمكننا ان نعالج المبالغ المترتبة عن التحقيق المحاسبي والتحقيق في مجلل الوضعية الجبائية خلال السنطين، 2018، 2019

في سنة 2018: بلغت نسبة التحقيق المحاسبي 97%， حيث شهدت أعلى نسبة مقارنة بالتحقيق في مجلل الوضعية الجبائية الذي بلغ نسبة ضئيلة جداً بلغت 03% مقارنة بالتحقيق المحاسبي، ما يفسر ذلك أن هذا الأخير هو من أكثر التحقيقات المعالجة من قبل إدارة الضرائب لعين تموشنت.


اما في سنة 2019: نلاحظ أن نسبة التحقيق المحاسبي انخفضت بشكل طفيف قدرت بنسبة 81%， ومن جهة أخرى نجد أن التحقيق في مجلل الوضعية الجبائية ارتفعت بنسبة بطيئة نوعاً ما حددت بـ 19%.

المطلب الثاني: المنازعات الجبائية لدى مديرية الضرائب لعين تموشنت

لدى المكلف بالضريبة الحرية في التوجه نحو الإجراءات المنازعات الجنائية في مرحلتها الإدارية أما ان يعرض تظلمه امام لجان الطعون الإدارية واما ان يتوجه الى المرحلة القضائية دون ان يكون له الحق في الرجوع الى هذه المرحلة مرة أخرى، كما وان القضاء جزءا لا يتجزأ من المنازعات الجنائية بصفته الوجه الصادر للقرارات المتخذة في حق هذا المكلف.

أولاً: معالجة الشكایات المستلمة من جانب المنازعات

الشكل رقم 03: الشكایات المستلمة من زاوية المنازعات الجنائية




المصدر: من اعداد الطالبدين بالاعتماد على احصائيات مديرية الضرائب لعين تموشنت.

يبين الشكل أعلاه الشكایات المستلمة من جانب المنازعات ابتداء من سنة 2016 الى غاية سنة 2019. يبيّث بلغت نسبة الشكایات لسنة 2016 ، 18% لترتفع في سنة 2017 ، الى 37% ثم لتشهد انخفاضا في السنوات الاخيرة، ما يلاحظ في هذا البيان ان الشكایات المستلمة من ناحية المنازعات في انخفاض مستمر ويمكن ارجاع السبب في ان الجهاز الرقابي لدى الادارة الجنائية متحكم ويعمل على تقادم المنازعات ما ادى في تراجع الشكایات المقدمة من طرف المكلف بالضريبة.

ثانياً: معالجة الملفات للمنازعات المسموحة منها والمرفوضة

الشكل رقم 04: معالجة ملفات المنازعات الجنائية المسموحة منها والمرفوضة




المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على احصائيات مديرية الضرائب لعين تموشنت

يوضح الشكل أعلاه المنحنيين البيانيين الأزرق منها يشير الى عدد الملفات المسموحة ةالأحمر يدل على الملفات المرفوضة بداية من سنة 2016 الى غاية سنة 2019، كما انه تبين لنا من خلال منحنى الملفات المسموحة انها شهدت انخفاضا تدريجيا بمرور السنوات هذا ما يدل على ان الإدارة الجبائية دراستها للملفات المتنازع فيها والمقبولة منها في تراجع ملحوظ ما يثبت ان الملفات المقدمة هي في الأصل في تراجع وبالتالي حتى ولو كانت مقبولة.

اما بخصوص الملفات المنازعات المرفوضة هي أيضا عرفت انخفاضا بداية من سنة 2016 الى غاية 2017، شهدت ارتقاها خيف في سنة 2018، لتكميل تراجعها في سنة 2019. ونفس سبب التراجع في ملفات المنازعات المرفوضة انه ترفض اما لعدم احترام الآجال والمواعيد واما من الناحية الشكلية.

ثالثا: إجراءات الاستئناف امام القضاء.

الشكل رقم 05: إجراءات الاستئناف امام القضاء



المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على احصائيات مديرية الضرائب لعين تموشنت

يتبيّن لنا من خلال الاعمدة البيانية أعلاه إجراءات الاستئناف امام كل من المحكمة الإدارية ومجلس الدولة خلال الفترة الممتدة من سنة 2016 الى غاية 2019. حيث ما حصل اثناء هذه الفترة بخصوص إجراءات الاستئناف امام المحكمة الإدارية كانت اقل بكثير مقابل إجراءات الاستئناف امام مجلس الدولة، وقد حدث ذلك بسبب في ان اغلب الأحيان يستأنف المكلف بالضريبة الحكم امام المحكمة الإدارية وينقله الى مجلس الدولة بصفته الهيئة الصادرة والأخيرة للحكم عليه ان يكون في صالحه، على غرار ما حصل في سنة 2019 لم تشهد هذه السنة أي من هذه الإجراءات امام المحكمة الإدارية.

المطلب الثالث: العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية لدى إدارة الضرائب لعين تموشنت

أولاً: الحالات المفصلة لإجمالي التخفيفات لسنطين 2016، 2017، 2017

الجدول رقم 03: اجمالي التخفيفات خلال السنوات 2016.2017:

السنوات	2016	2017
		2017

نسبة التخفيض	المبالغ المخصصة	المبالغ المتنازع فيها	نسبة التخفيض	المبالغ المخصصة	المبالغ المتنازع فيها	
1.42	5647921	85649227	1.53	4897989	7655879	VC
	5689472	78954623		5796059	8596743	VASF
	11337393	16460385 0		10694048	16252622	المجموع : :

المصدر: من اعداد الطالبيتين بالاعتماد على احصائيات مديرية الضرائب لعين تموشنت

الجدول رقم 04: اجمالي التخفيضات لسنطين: 2018.2019:

2018			2019			السنوات
نسبة التخفيض	المبالغ المخفضة	المبالغ المتتازع فيها	نسبة التخفيض	المبالغ المخفضة	المبالغ المتتازع فيها	طبيعة التحقيق
2.1	4634701.00	6698570.00	1.33	4236768.00	25520301.00	تسوية الفحص
	3998060.00	9011214.00		0.00	1500.00	التبسيقات المدفوعة
	410111.00	10790310.00		3517290.00	8190387.00	التحقيق في مجل الوضعية الجبائية
	1833699.00	3867879.00		5999986.00	7989685.00	التحقيق المحاسبي
	521249.00	6733040.00		281644.00	1580100.00	الأخطاء المكررة
	11397820	37101013		14035688	43281973	المجموع

المصدر: من اعداد الطالبتين بالاعتماد على احصائيات مديرية الضرائب لعين تموشنت

من خلال الجدولين السابقين و المتعلقين بالمخفضات الخاصة بالسنوات الأربعاء إبتداءً من سنة 2016 إلى غاية سنة 2019 و المتضمنة لمبالغ المتتازع فيها و ما يهمنا نحن هو كل من الخانتين اللتان تتضمنان التحقيق المحاسبي و التحقيق في مجل الوضعية الجبائية ، وبالتالي نلاحظ أنه هناك تقارب في النسب خصوصا في السنوات الثلاث الأولى ، بحيث أن هناك فرق كبير بين المبالغ المتتازع فيه و المبلغ المخفض أي أنه هناك تقاؤت ملموسة بينهما و هذا نتيجة لوجود خلل بين كل من الرقابة الجبائية و المنازعات الجبائية ، الأمر الذي يؤكد لنا أنه يوجد مشاكل على مستوى جهاز الرقابة الجبائية و هذه المشاكل بدورها تشكل مسببات لتفاقم المنازعات الجبائية ، الأمر نفسه لاحظناه من خلال الأرقام المقدمة خلال سنة 2019 . علما أن عدد الملفات التي أحيلت للمنازعات الجبائية خلال السنين 2016 و 2018 هي ثلاثة (03) ملفات قبل منها ملفان فقط، أما سنة 2017 عدد الملفات هو اثنان قبل منها واحد فقط بينما السنة الأخيرة 2019 كانت الملفات المطروحة ملفان كذلك لم يرفض منها أي ملف.

إذن لا بد من إيجاد منبع هذه المشاكل والتي قد تكون متعلقة بالإدارة الجبائية نفسها والتعسفات الإدارية المعروفة أو ممكناً بشكل كبير يكون هذا بسبب غموض وتضارب النصوص القانونية التي تضبط كل من إجراءات الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية وهذا ما نرشحه كسبب رئيسي لمثل هذه المعضلات، كما قد يكون هذا راجعاً لثقافه المكلف بالضريبة الجبائية وهذا السبب أو الدافع لا نستطيع إقصائه نظراً لغياب الحس الجبائي لدى المواطنين وانعدام الثقة بينهم وبين الإدارات الجبائية على وجه الخصوص.

خلاصة الفصل:

لقد تطرقنا من خلال هذا الفصل التطبيقي إلى التعريف بمديرية الضرائب لولاية عين تموشنت وتعرفنا على أهم الهياكل الناشطة على مستوىها، كما قمنا بالتقرب من المديريتين الفرعيتين لكل من المراقبة الجبائية والمنازعات الجبائية بغية الإلمام بمختلف الإجراءات التي تقومان بها في سياق مباشرة مهامهما، وتسلیط الضوء على العلاقة التي تجمعهما وهذا من خلال تحليل الأرقام والمعلومات التي تحصلنا عليها.

وما تبين لنا في الأخير من نتائج كان مؤيد ومؤكّد لما توصلنا إليه في الجانب النظري، أي أن علاقة الرقابة الجبائية بالمنازعات الجبائية هي علاقة طردية قوية.

اتضح لنا من خلال دراستنا لموضوع "العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية" ان كل منهما يرتكز على النصوص القانونية التي منحها التشريع الجبائي لهما رغم ان كلاهما يمر بمراحل وإجراءات مختلفة

فالرقابة الجبائية من جهة: غايتها مراقبة التصریحات الجبائية المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة عن طريق مجموعة من العمليات والتقييمات وتصحيح الأخطاء المرتكبة بطريقة نزيهة وشفافة، فمن خلال تطبيق كل القوانين الجبائية وتنفيذ التحقيقات بجميع أنواعها الداخلية منها والخارجية، تسعى الرقابة الجبائية الى تحقيق أهدافها الا انها تصادف صعوبات ومعيقات من بينها كثرة التعديل في التشريع الجبائي، وضعف الإدارة الجبائية.

وبالتالي من خلال ما تقدم نقترح النتائج التي تم استخلاصها من الرقابة الجبائية:

- ✓ مراقبة التصریحات المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة وتصحيح الأخطاء.
- ✓ إمكانية كشف الثغرات القانونية التي تساعد على التملص من الضريبة.
- ✓ ترتكز الرقابة الجبائية على مبدأ المسؤولية من خلال معاقبة المخالفين للقوانين التي تنص على دفع المستحقات الضريبية.
- ✓ الاحصائيات التي ترصدها الرقابة الجبائية تساعده على حصر التهرب الضريبي.
- ✓ تمتاز الرقابة الجبائية بطبع اجتماعي عن طريق منع ومكافحة الانحرافات التي يمارسها المكلف بالضريبة بمختلف صورها.
- ✓ من خلال الرقابة الجبائية يتم تحصيل ايرادات الدولة والمحافظة على المال العام من السرقة وكل اشكال الللاعب والضياع.

والمنازعات الجبائية هي الأخرى من جهة ثانية تتشعب لعدة أسباب تعود لنقص الوعي الجبائي لدى المكلف بالضريبة مع معتقداته بدفع الكثير من الضرائب للدولة دون الاستفادة منها، إضافة إلى التعديلات والتغييرات التي تطرأ على التشريع الجبائي كما يعتبر ضعف الإدارة الجبائية من بين أسباب خلق المنازعات الجبائية.

وفق ما سبق تترتب النتائج التي تم تحصيلها من خلال المنازعات الجبائية كما يلي:

- ✓ كل خطوة في إجراءات المنازعات الجبائية للمكلف بالضريبة له رأي فيها اما بالقبول او الرفض.

- ✓ عن طريق المنازعات الجبائية يمكن للمكلف بالضريبة الاستفادة من نص تنظيمي او تشريعي من شأنه ان يسترجع مبالغ مدفوعة.
- ✓ المنازعات الجبائية هي كل الإجراءات والاعمال التي تهدف الى الغاء الضريبة او التخفيف منها.
- ✓ تسوى المنازعات الجبائية وفق لإجراءات إدارية وأخرى قضائية، كما هناك إجراءات اجبارية وأخرى اختيارية.
- ✓ من خلال المنازعات الجبائية يحصل كل من المكلف بالضريبة او الادارة الجبائية على حقوقه، وبالصفة التي يبتغيها.

وتجمع بين كل من الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية علاقة تتعدد من خلال عدة نقاط من بينها ما يلي:

النقطة الأولى: التشريع الجبائي الذي يشهد التعديل والتغيير المستمرین، إضافة الى انحرافه على القواعد المنظمة للمسائل الجبائية وبالتالي عدم التزامه بمبدأ العدالة ما يؤدي الى إثارة المنازعات الجبائية بين الادارة الجبائية والمكلف بالضريبة.

النقطة الثانية: تتعلق بالمكلف بالضريبة في حد ذاته الذي نرجع اليه الكثير من الأسباب أهمها ضعف الوعي الجبائي لديه وظنه بان الضرائب التي يدفعها تذهب دون جدوى نظرا لعدم توضيح الدولة باعتبارها السلطة التي من شأنها ان تسعى لإبراز المجالات والقطاعات التي تتغدى من طرف المستحقات الضريبية التي يدفعها هذا المكلف.

النقطة الثالثة: نشير فيها الى ضعف الادارة الجبائية، يكون هذا الضعف ناتج الى نقص الكفاءة لدى الموظفين بالإدارة الجبائية نفسها، فان الانخفاض في المستوى التعليمي والتکویني، يتسبب في ارتكاب الأخطاء ما يساعد في خلق المنازعات الجبائية أيضا، دون ان ننسى الفساد الإداري الذي يتحقق من خلاله الموظفين مکاسبهم ومصالحهم الشخصية.

كل هذه النقاط هي عبارة عن معوقات تقف امام الرقابة الجبائية في نفس الوقت هي عبارة عن الأسباب التي تولد المنازعات الجبائية.

بالتالي فان الرقابة الجبائية ترتبط بالمنازعات الجبائية بصفة قوية حيث ان فعالية الرقابة اذا ضعفت تؤثر بشكل مباشر على زيادة نسبة المنازعات الجبائية واي اصلاح على الجهاز الرقابي من شأنه ان يقلص نسبة ارتقاء المنازعات، الامر الذي ينعكس بالإيجاب على كل من الادارة الجبائية والمكلف بالضريبة.

اختبار الفرضيات:

الفرضية الأولى: فان الرقابة الجبائية لا تؤثر ولا تتأثر بالمنازعات الجبائية أي ان العلاقة بينهما ضعيفة ومن خلال الإجابة على الإشكالية تبين عكس ما أنت به هذه الفرضية

الفرضية الثانية: بناء على هذه الفرضية تبين ان هناك علاقة طردية قوية بين كل من المنازعات الجبائية والرقابة الجبائية، ذلك ما تم استنتاجه حيث يبدأ صدى هذه العلاقة ابتداء من البنية التحتية للرقابة الجبائية، بمعنى آخر ان مسار هذه العلاقة يستمد من مقومات جهاز الرقابة الجبائية الى غاية المنازعات الجبائية.

آفاق البحث: بعد التوصل الى نتائج البحث نقترح ماليٍ:

- تطوير آليات الرقابة الجبائية وتفعيل جهازها.
- الحد من معوقات الرقابة الجبائية وإيجاد حلول للمشكلات التي باتت تعترض الجهاز الرقابي الجبائي.
- التبسيط في التشريع الجبائي وخاصة قانون الإجراءات الجبائية ان يكون بعيد عن الغموض و التعقيدات.
- بالنسبة للمنازعات الجبائية العمل على إيجاد حلول على المستوى التسوية الإدارية وتجنب الوصول الى القضاء.

في الختام من المستحيل ان نكون قد توصلنا الى الالامام بجميع المعلومات التي تخص العلاقة بين الرقابة الجبائية والمنازعات الجبائية، مضموننا ومنهجيا، لكننا على امل ان نكون قد توفقنا ولو بقليل في التوصل الى الأفكار الرئيسية من الموضوع.

المراجع باللغة العربية:

الكتب:

1. أحمد فنيس، منازعات الضرائب المباشرة في الجزائر، المكتبة المصرية للنشر سنة 2014.
2. بن عماره منصور، إجراءات الرقابة المحاسبية والجباينية، الطبعة الأولى، دار الهومة للنشر، الجزائر (ب، ت).
3. بن عماره منصور، أنواع وإجراءات الرقابة الجباينية، الطبعة الثانية دار الهومة للنشر، الجزائر 2016.
4. حامد نور الدين، أثر الإصلاح الضريبي، دار زهران للنشر، الجزائر، (ب، ت).
5. خيري عثمان فرج عبد العال، إنهاء المنازعات الضريبية على الدخل بطريقة الإنفاق، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة 2012/2013.
6. رمضان صديق، إنهاء المنازعات الضريبية الناشئة في تطبيق القوانين الضريبية والاتفاقيات الدولية، دار النهضة الر比بة للنشر والتوزيع، مصر سنة 2006.
7. سهام كردودي، الرقابة الجباينية بين النظرية والتطبيق، دار المفيد للنشر والتوزيع عين مليلة ولاية أم البوachi الجزائر، سنة 2011.
8. صباح بعوش، الضرائب المباشرة في المغرب، الجزء الثاني، الدار البيضاء سنة 1987.
9. مرتضى نوري محمود، الاستراتيجية العامة لمكافحة الفساد المالي والإداري في العراق، المؤتمر العالمي حول النزاهة أساس الأمن والتنمية العراق، ديسمبر 2008.
10. مهدي محفوظ، علم المالية العامة والتشريع المالي الضريبي، دار النهضة العربية مصر، سنة 2005.

الرسائل الجامعية:

1. أسعد خليفة، الرقابة الجباينية، جامعة محمد خيضر ولاية بسكرة سنة 2014.
2. إلياس قلاب ذبيح، مساهمة التدقیق المحاسبي في دعم الرقابة، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر ولاية بسكرة، سنة 2011.
3. بغو محمد نجيب، دور الرقابة الجباينية في مكافحة الجريمة الضريبية، مذكرة ماستر جامعة العربي بن مهيدی ولاية أم البوachi، سنة 2018.
4. بفرقلان محجوبة، الرقابة الجباينية كآلية لمكافحة العرش الجبائي في التشريع الجزائري، مذكرة ماستر جامعة مولود معمری ولاية تizi وزو، سنة 2017.

5. بن التومي عادل ووهاب مباركة، الرقابة الجبائية ودورها في تفعيل التحصيل الضريبي، مذكرة ماستر جامعة محمد بوضياف ولاية المسيلة، سنة 2017.

6. بن شريف ليدية وبالقبة فiroz، الإجراءات الإدارية والقضائية في منازعات الضرائب في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص قانون الأعمال جامعة عبد الرحمن ميرة، بجامعة الجزائر سنة 2015/2016.

7. بن صفي الدين أحالم، الرقابة الجبائية مذكرة ماجستير جامعة الجزائر 01، سنة 2014.

8. بن غوماري ميلود، الرقابة الجبائية كوسيلة لحماية أموال الخزينة العمومية، أطروحة دكتوراه، جامعة أبو بكر بالقайд ولاية تلمسان الجزائر، سنة 2018.

9. بوجاير هشام وبن عيش سليمان، دور نظم المعلومات في تفعيل الرقابة الجبائية، مذكرة ماستر جامعة أحمد درارية ولاية أدرار، سنة 2017.

10. بوقلية محى الدين، الرقابة الجبائية ودورها في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، مذكرة ماستر جامعة قاصدي مرباح ولاية ورقلة، سنة 2014.

11. جريتلي نجية، فعالية الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي، مذكرة ماستر جامعة العربي بن مهيدى ولاية أم البوachi، سنة 2018.

12. حفيظة بلوطي، تسوية المنازعات الجبائية، مذكرة تكميلية لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة العربي بن مهيدى ولاية أم البوachi، سنة 2015/2014.

13. رايس سفيان، المنازعات الجبائية في التشريع الجزائري، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون، جامعة محمد خضر ولاية بسكرة الجزائر، سنة 2016/2017.

14. ربيع ناقة تقييم فعالية الرقابة الجبائية في ظل الإصلاحات الضريبية في الجزائر، مذكرة ماستر جامعة أم البوachi، سنة 2014.

15. رمول شيماء، مساهمة التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية على المؤسسات الاقتصادية، مذكرة ماستر جامعة العربي بن مهيدى ولاية أم البوachi، سنة 2017.

16. زيلاب نجية وحميدي فلة، دور الرقابة الجبائية في تحسين الإيرادات الضريبية، مذكرة ماستر جامعة أكلي محن أو لحاج ولاية البويرة، سنة 2018.

17. زيوش شهرة، طرق تسوية المنازعات الضريبية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص قانون الأعمال، جامعة محمد بوضياف ولاية المسيلة الجزائر ، 2017/2016.

18. سليمان عتير، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، مذكرة ماجستير جامعة محمد خضر ولاية بسكرة، سنة 2012.

19. طالبي محمد، الرقابة الجبائية في النظام الضريبي الجزائري، رسالة ماجستير جامعة الجزائر سنة 2002.
20. عفيف عبد الرحيم، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير، جامعة فرhat عباس ولاية سطيف، سنة 2014.
21. فاطمة سفار طبي، الرقابة الجبائية كآلية لمكافحة التهرب الضريبي، مذكرة ماستر جامعة محمد بوضياف ولاية المسيلة، سنة 2019.
22. لکحل عائشة، المنازعات الضريبية أمام الجهات القضائية في الجزائر، لنيل شهادة ماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه، كلية الحقوق جامعة الجزائر، سنة 2014/2015.
23. محمد فيصل كامل وطارق ربح الله، مذكرة ماستر استخدام التحقيق المحاسبي في تعديل الأسس الخاضعة للضرائب والرسوم، جامعة العربي التبسي ولاية التبسة، سنة 2016.
24. نابتي رحمة، النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي، مذكرة ماستر جامعة قسنطينة 02، سنة 2014.
25. ياحي خليلو عبد الحفيظ محمود، دور الرقابة الجبائية في التحصيل الضريبي، مذكرة ماستر جامعة محمد بوضياف ولاية مسيلة، سنة 2018.
26. يسمينه بن سي قدور، إشكالية المنازعات الجبائية في إدارة الضرائب، مذكرة ماستر تخصص تدقيق محاسبي، جامعة عبد الحميد بن باديس ولاية مستغانم الجزائر، سنة 2017/2016.

المقالات والمجلات:

1. بن عثمان عائشة، تقييم الرقابة الجبائية في ظل تبني مؤشرات الأداء ، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير و العلوم التجارية ' مخبر الاستراتيجيات و السياسات الاقتصادية في الجزائر ، جامعة محمد بوضياف ولاية المسيلة العدد 17/2017.
2. عادل بن عبد الله، حقوق المكلف بالضريبة في إجراءات الرقابة الجبائية، مجلة المفكر محمد خيضر ولاية بسكرة العدد الرابع.
3. عياشي فاطمة الزهراء، الرقابة الجبائية كآلية للحد من ممارسات إدارة الأرباح، مجلة الباحث الاقتصادي جامعة 20 أوت، المجلد 06 العدد 01 جوان 2018، صدرت في 18 أبريل 2018.
4. محمد زرقون، جدوى الرقابة الجبائية في تدقيق التصریحات الضريبية للمؤسسات الاقتصادية في الجزائر، مجلة البديل الاقتصادي، جامعة قاصدي مرباح ولاية ورقلة، العدد الأول.
5. محمد أمين كويدمي، سامية بوضياف، دور المنازعات الجبائية في حل الخلاف بين المكلف بالضريبة والإدارة الضريبية، مجلة دراسات جبائية، المجلد 08 العدد 02.

6. وفاء الشيعاوي، الرقابة الجبائية وضمانات المكلف بالضريبة، مجلة بحث ، كلية الحقوق جامعة الجزائر 01 الجزء الثاني.

القوانين والمراسيم:

1. قانون الإجراءات الجبائية، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب سنة 2020.
2. قانون الإجراءات المدنية والإدارية، رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة لسنة 2008.
3. المرسوم التنفيذي رقم 04/08 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2009.
4. المرسوم التنفيذي رقم 05/08 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2009.

مراجع باللغة الأجنبية:

Direction Générale des impôts N° 52/ME/DGI contrôle et vérification de comptabilité.

الموقع الإلكترونية:

الموقع الإلكتروني لوزارة المالية: <https://www.mfdgi.gov.dz> Ministère des finances

الملحق:

الملحق رقم 01: طلب تبرير

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

DIRECTION REGIONALE DES IMPOTS de.....

DIRECTION DES IMPOTS DE WILAYA de.....

SERVICES DE RECHERCHES ET VERIFICATIONS de.....

N°.....

A

M.....

Avis de vérification N°.....
du.....

DEMANDE DE JUSTIFICATIONS

En application des dispositions des articles 187 et 131 bis du Code des Impôts Directs et taxes assimilées, nous avons l'honneur de vous demander des justifications concernant certaines indications de votre déclaration de revenus de(s) année(s) :

..... précisées ci-dessous.

Vous avez à nous faire parvenir votre réponse dans un délai de 30 jours. L'absence de réponse de votre part entraîne en vertu de l'article 131 du CID, l'établissement d'office des impositions.

Veuillez croire, M....., en l'expression de notre parfaite considération.

Les Vérificateurs

Accusé Réception
De l'intéressé (Date et Signature).

الملحق رقم 02: اشعار بالتحقيق في محمل الوضعية الجبائية

République Algérienne Démocratique et Populaire

Ministère des Finances
Direction Générale des Impôts
Direction d.....
.....

Série O n°5

Avis de vérification Approfondie de la situation
Fiscale d'ensemble

Référence :

Lettre avec
A.R
N°

M
.....
.....

N.I.S :

Le 20

Nous avons l'honneur de porter à votre connaissance que nous envisageons de procéder à la vérification approfondie de votre situation fiscale d'ensemble. Cette vérification concerne l'ensemble des revenus que vous avez perçus durant la période du au

Au cours de ce contrôle, nous aurons à analyser la concordance entre les revenus que vous avez déclarés au cours de cette période et la situation patrimoniale, la situation de trésorerie et les éléments de train de vie des membres de votre foyer fiscal.

A l'effet d'exercer ce contrôle, votre concours sera sollicité verbalement ou par écrit, sur des points précis retracés dans vos différentes déclarations.

Pour vous permettre de réunir tous les documents et justificatifs nécessaires, vous disposez d'un délai de préparation de à compter de la réception ou de la remise du présent avis de vérification.

Votre attention est appelée sur le fait que le contrôle qui sera effectué portera sur l'ensemble des comptes financiers de votre foyer fiscal, ainsi qu'il vous sera demandé de justifier l'origine des fonds dont vous avez disposé leur composition et les variations de votre patrimoine.

La durée du contrôle est fixée en principe à une (01) année. Toutefois, cette durée n'est pas applicable dans les cas de manœuvres frauduleux, de renseignements incomplets ou inexacts ou en cas de défaut de réponse aux demandes d'éclaircissements ou de justifications (Article 21- 4 du Code des Procédures Fiscales).

Vous avez la faculté de vous faire assister, au cours de ce contrôle, par un conseil de votre choix.

Je vous prie de trouver ci-joint un exemplaire de la charte des droits et obligations du contribuable.

Veuillez agréer, M , l'expression de notre parfaite considération.

Le Chef de Brigade

Noms et Grades des
Vérificateurs

الملحق رقم 03: اشعار بالتحقيق المحاسبي

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Série O, N° 22
Imp. Officielle (2003)

MINISTERE DES FINANCES
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

Avis de Vérification de Comptabilité

Référence N° :

Lettre avec
A.R.

A.M.

Le 20.....

Nous avons l'honneur de vous faire connaître que sauf demande contraire de votre part et acceptée par le service, nous nous présenterons à votre
le à heure, à l'effet de vérifier au titre des exercices l'ensemble de vos déclarations fiscales et opérations susceptibles d'être examinées, se rapportant aux impôts, droits et taxes ci-après désignés

Nous vous saurons gré de bien vouloir tenir à notre disposition vos documents comptables et pièces justificatives et dans la mesure où votre comptabilité est informatisée, l'ensemble des informations, données et traitements visés à l'article 20-3 du Code des procédures fiscales.

Au cours de ce contrôle, vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix et de demander toutes les précisions sur la conduite de cette vérification.

Si le contrôle fiscal envisagé ne peut être effectué en raison de votre opposition ou celle de tiers, il sera procédé en vertu des dispositions de l'article 44/1 du code des procédures fiscales à l'évaluation d'office de vos bases d'imposition sans préjudice de l'application des sanctions prévues par la législation fiscale en vigueur.

1) Préalablement à l'examen au fond de vos documents comptables, nous nous proposons de procéder dès la date de remise du présent avis à la constatation matérielle des éléments physiques de l'exploitation, de l'existence et de l'état des documents comptables (dispositions de l'article 20 du Code des procédures fiscales).

Je vous prie de trouver ci-joint, un exemplaire de la charte des droits et obligatoires du contribuable.

Veuillez agréer, Madame, Monsieur, l'expression de notre parfaite considération

Le Chef de Brigade

Nom et Grade des Vérificateurs

(1) à cocher en cas de contrôle inopiné.
(*) voir texte au verso.

الملحق رقم 04: التظلم المسبق

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

مديرية الضرائب

لولاية

مفتشرة

.....

قباضة

.....

بلدية

.....

N°.....
du registre I n° 10 de 20

Dossiers connexes

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

Série I, n°3

**RECLAMATION ADRESSEE AU DIRECTEUR
DES IMPOTS DE WILAYA**

(Impôts Directs TVA Enregistrement Recouvrement)

FEUILLE D'INSTRUCTION

CONTENTIEUX - RECOURS - GRACIEUX

DEMANDE EN.....

Nom, Prénoms, profession et demeure du contribuable (tels qu'ils figurent au rôle) :

Adresse actuelle du réclamant. Designation du mandataire, des héritiers etc. {

IMP.OFFICIELLE-ALGER (2018)

الملحق رقم 05: عريضة افتتاحية الدعوى

نموذج لـ عريضة افتتاح دعوى إدارية:

اسم المحامي
عنوان المكتب

التاريخ:
مجلس قضاء:
الغرفة : الإدارية

ـ عريضة افتتاحية للدعوى

في حق : مديرية الضرائب القائم في حقها الأستاذ
مدعى عليه ضد :

ـ ليطيب للمجلس الموقر

تتشرف العارضة على لسان وكيلها أن تعرض على المجلس الموقر ما يلي الطلب الحالي الرامي إلى {ذكر الطلب } والذي يتأسس وفق للوقائع و الإجراءات والدفوع القانونية المؤسسة للطلب : عرض وجيز للوقائع و الإجراءات:

حيث أن(عرض موجز للوقائع والإجراءات السابقة لرفع الدعوى كالتلطم المسبق و الطعن أمام لجان الطعن المختلفة.....).

فى الشكل: - قبول الدعوى شكلا لكون الغرفة الإدارية بمجلس قضاء مختصة نوعيا ومحليا بالفصل في هذا النزاع وفقا (المادتين 800، 804 من ق إم !) ولورود الطلب طبقا للشكليات والشروط و الآجال القانونية اللازمة له طبقا للمواد{800و804 من ق إم و إ} .

- الإدارة أثناء لجوءها إلى القضاء يجب أن تراعي القواعد الشكلية المنصوص عليها في ق إج و ق إم !.

فى الموضوع: إن الدعوى الحالية مؤسسة مبررة وجدية من حيث

أن (تعليل الطلب وتكييفه طبقا لقواعد التشريع الجبائي ، مع الإشارة إلى أن رأى لجنة الطعن غير مؤسس)

وعليه فإن العارضة تلتزم من هيئة المجلس الموقر الفصل في مدى تأسيس رأى لجنة الطعن (حالة المادتين 80 و 81 من ق إج).

وحيث أن العارضة تقدم مستندات الإثبات المدعمة للإجراء المتخذ من قبلها ضد المكلف بالضريبة (يشار إلى المستندات حسب ترتيبها في ملف الموضوع).

ـ لهذه الأسباب ومن أجلها :

ـ في الشكل : القضاء بصحة توجيه الدعوى طبقا للقانون.

ـ في الموضوع :- الإقرار بصحة الضريبة وإلزام المدعى عليه بتحمل التزاماته.

ـ عليه/- الأمر بإلغاء رأى لجنة الطعن والقضاء برفض الطلب الأصلي للمدعى عليه (موضوع الشكوى الضريبية) .

ـ الحكم على المدعى عليه بالمصاريف القضائية.

ـ مع كل التحفظات

ـ عن المدعى/وكيلها

الملحق رقم 06: عريضة استئناف

التاريخ:

-نموذج لـ عريضة استئناف:

عريضة استئناف

إلى السيد الرئيس والمسادة المستشارين المكونين لمجلس الدولة

مستأنفة
في حق : مديرية الضرائب القائم في حقها الأستاذ
مستأنف عليه.
ضد:
.....

الحكم المستأنف: قرار الغرفة الإدارية لمجلس قضاء الصادر بتاريخ تحت رقم والقاضي
ب.....

لطييب للمجلس الموقر

تتشرف العارضة بواسطة وكيلها بأن ترفع استئناف صريحا وتعرض على عدالة المجلس وقائع

دعواها كما يلي:

من حيث الشكل:

القول بأن الاستئناف الحالي قانوني ومقبول لأجل وقوعه ضمن الآجال والشروط القانونية (المادة 950 من ق 1م 1).

من حيث الموضوع:

القول بأن الاستئناف الحالي مؤسس ومبرر كما سيتضح ذلك من الدفوع التي ستاقشها العارضة من خلال استئنافها الحالي.

عرض لواقع وإجراءات الدعوى مع المناقشة القانونية.

لهذه الأسباب ومن أجلها :

في الشكل: القول بأن الاستئناف الحالي قانوني ومقبول شكلا.

في الموضوع: القول بأنه مؤسس ومبرر وجدي وقانوني.

وعليه يجدر نتيجة لذلك :

- القضاء بـ إلغاء القرار المستأنف في جميع مقتضياته والتصدي من جديد بـ رفض الدعوى الأصلية لعدم التأسيس.

- الفصل كما هو قانوني فيما يخص المصارييف.

مع كل التحفظات

عن المستأنفة/وكيلها

